



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
مناهج وكتب
رقم الإصدار (٤٣)

الاعتماد وأثره على المسلمين

تأليف
د. سليمان بن سالم التميمي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ
وَأَثَرُهُمَا عَلَى الْمُسْتَعِينِ

ح) الجامعة الإسلامية، ١٤٢٢هـ -

فهرس مكتبة الملك عهد الوطنية أثناء النشر

السحيمي، سليمان بن سالم

الأعياد وأثرها على المسلمين - المدينة المنورة.

ص. ٥٥٢، ٢٤×١٧ سم

ردمك: ٨-٢١٨-٢-٠٢-٩٩٦٠

١ - الأعياد الدينية أ - العنوان

ديوي ٩، ٢١٢ ٢٢/٢٦٣٦

رقم الإيداع: ٢٢/٢٦٣٦

ردمك: ٨-٢١٨-٢-٠٢-٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٢ م - ٢٠٠٢ م

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة معالي مدير الجامعة الإسلامية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وأصحابه والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن أشرف ما تتجه إليه الهمم العالية هو طلب العلم، والبحث والنظر فيه، وتنقيح مسائله، وسلوك طريقه، لأن ذلك هو الذي يوصل إلى السعادة، كما قال

الرسول ﷺ: « **من سلك طريقاً يلتمس به علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة** ». وقال تعالى: ﴿ **إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ** ﴾ .

وأول ما بدئ به رسول الله ﷺ هو وحي الله إليه بالعلم ﴿ **اقرأ باسم**

ربك الذي خلق خلق الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم

الإنسان ما لم يعلم ﴾ . وقال تعالى يخاطبه ﴿ **فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك**

... ﴾ . وقال تعالى ﴿ **وقل رب زدني علماً** ﴾ .

وما قامت به الحياة السعيدة في الحياة الدنيا والآخرة إلا بالعلم النافع.

ولذا كان التعليم هو الهدف الأعظم لمؤسس المملكة العربية السعودية

الملك عبد العزيز رحمه الله، ولأبنائه كذلك من بعده، ففي عهد خادم الحرمين

الشريفين، أول وزير للمعارف بلغت مسيرة التعليم مستوى عالياً، وازدهر

التعليم العالي وارتقت الجامعات، ومن هذه الجامعات العملاقة، الجامعة

الإسلامية بالمدينة النبوية، فهي صرح شامخ، يشرف بأن يكون إحدى

المؤسسات العلمية والثقافية، التي تعمل على هدى الشريعة الإسلامية، وتقوم

بتنفيذ السياسة التعليمية بتوفير التعليم الجامعي والدراسات العليا، والنهوض

بالبحث العلمي والقيام بالتأليف والترجمة والنشر، وخدمة المجتمع في نطاق اختصاصها.

ومن هنا، فعمادة البحث العلمي بالجامعة تضطلع بنشر البحوث العلمية، ضمن واجباتها، التي تمثل جانباً هاماً من جوانب رسالة الجامعة ألا وهو النهوض بالبحث العلمي والقيام بالتأليف والترجمة والنشر.

ومن ذلك كتاب **«الأعياد وأثرها على المسلمين»** ، تأليف د.

سليمان بن سالم السحيمي.

نفع الله بذلك ونسأله سبحانه أن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح،
وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد ابن عبد الله وعلى آله
وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

معالي مدير الجامعة الإسلامية

د/ صالح بن عبد الله العبود

المقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا
ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادي له ،
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ
مُسْلِمُونَ ﴾ (١)

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ
وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي
تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (٢)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧﴾ يُصْلِحْ
لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ
فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (٣)

أما بعد : فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر
الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة (٤) .

(١) سورة آل عمران ، آية (١٠٢) .

(٢) سورة النساء ، آية (١) .

(٣) سورة الأحزاب ، آية (٧٠-٧١) .

(٤) هذه الخطبة تسمى خطبة الحاجة ، وهي تشرع بين يدي كل حاجة . انظر سنن أبي داود (٢/٢٣٨) ،
حديث (٢١١٨) ، والنسائي (٣/١٠٤) ، حديث (١٤٠٤) ، ومسند الإمام أحمد (١/٣٩٢) ،

ولقد بعث الله رسوله محمداً ﷺ على حين فترة من الرسل ، وفي جاهلية لا تعرف من الحق رسماً ، ولا تقيم به في مقاطع الحقوق حكماً ، بل كانوا ينتحلون ما قهواه نفوسهم ، وما تزينه لهم شياطينهم ، وما وجدوا عليه آباءهم ، فجاهدوهم وجاد لهم باللين والحكمة ، وقارعهم باللسان والحجة ، لمن كابر وعاند ، فدعا إلى التوحيد وإخلاص العبادة ونبذ الشرك تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (١).

فكان نصر الله حليفه ، فاستقام أمره ، وانتصر على عدو الله وظهر دينه ودخل الناس في دين الله أفواجاً .

ولم ينتقل ﷺ إلى الرفيق الأعلى إلا بعد أن أكمل الله لهذه الأمة الدين وأتم عليها النعمة ورضي لها الإسلام ديناً . قال تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (٢) .
وقد أمرنا أن نطيع رسول الله ﷺ . فقال عز وجل : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (٣) .

حديث (٣٧٢٠) ، وسنن الدارمي (١٩١/٢) ، حديث (٢٢٠٢) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٢١٤/٣) ، حديث (٥٥٩٣) والمستدرک للحاکم (١٩٩/٢) . وقد أفردها العلامة الألباني - رحمه الله - برسالة خاصة جمع الأحاديث الواردة فيها وطرقها فلتراجع .

(١) سورة الذاريات ، آية (٥٦) .

(٢) سورة المائدة ، آية (٣) .

(٣) سورة الحشر ، آية (٧) .

فشرع لنا من الأعياد ما يفرحنا دون بطر وما يحدد شخصيتنا دون تقليد وما يشيع في حياتنا السعادة والاستقرار .

فدين الإسلام كامل لا يحتاج إلى زيادة ولا نقص وهو صالح لكل زمان ومكان ، فمن زاد فيه فقد افترى على الله ، وأتمم الشريعة بالنقص وعدم الكمال ، وكأته استدرك على الله وعلى رسوله ﷺ ، وكفى بذلك قبحاً .
وقد حذر النبي ﷺ من البدع والإحداث في الدين . فقال : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد »^(١) .

وقال أيضاً : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة »^(٢) .

ولا شيء أفسد للدين وأشد تقويضاً لبنانه من البدع ، فهي تسري في كيانه سريان النار في الهشيم ، وهي بريد الشرك والموصلة إليه ، ولو خرج الرجل كفافاً لا عليه ولا له لكان الأمر خفيفاً ، بل لا بد أن توجب له فساداً ، منه نقص منفعة الشريعة في حقه ، إذ القلب لا يتسع للعوض والمعوض منه .

ومن أشد وأخطر ما تساهل فيه بعض المسلمين إحداث أعياد بدعية ما أنزل الله بها من سلطان ، ومنشأ ذلك كله : الابتعاد عن كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ، والمسارعة إلى التشبه بالأأمم الأخرى في أعيادها واحتفالاتها لهم فزين الشيطان

(١) سيأتي تحريجه ، ص (٢٢٠) .

(٢) سيأتي تحريجه ، ص (٢١٩) .

ذلك حتى استحكمت الأهواء والفتن والجهالات ، التي زينت الباطل وشوهت الحق وبلغ من استحكامها فيهم أن سمو الشرك توحيداً ، فاتخذوا من الموتى وقبورهم آلهة وأنداداً من دون الله ، وشرعوا لها أعياداً وموالم جعلوها فروضاً لازمة ومناسك ومشاعر صارت أحب إلى قلوبهم الغاوية . من فروض ومناسك عبادة رب العالمين .

ولا يكاد يمرّ أسبوع إلا وتجد فيه عيداً ، وهي في زيادة حتى جعلوا لكل شيء عيداً ؛ وذلك أن هذا الأمر لا ضابط له إلا الشرع ؛ لأن مسألة الأعياد من المسائل الشرعية التعبدية التي لا يجوز الابتداع فيها ولا الزيادة ولا النقصان ، وقد حدد سبحانه هذه الأعياد فحرم اتخاذ أعياد سواها .

فلزوم السنة ومحاربة البدعة وحماية العقيدة من أيّ دخيل ، واجب على كل مسلم ومسلمة وعلى العلماء وطلبة العلم خاصة .

وقد رأيت أن يكون موضوع بحثي لنيل درجة الماجستير في هذا الموضوع ، فجاء عنوان البحث " الأعياد وأثرها على المسلمين " وكان اختياري هذا الموضوع لأسباب منها :

١ - إن الأعياد من أهم الخصائص التي تتميز بها الديانات ، ولكل ديانة

أعيادها التابعة من أصل الاعتقاد فيها .

٢ - الرغبة في معرفة الأصل في الأعياد المتدعة ، وأقوال العلماء فيها .

٣ - الآثار المترتبة عليها وخطرها على الأمة .

٤ - زعم البعض أن الأعياد والاحتفالات لا علاقة لها بالدين .

* - منهجي في البحث :

قد سرت في هذا البحث على المنهج التالي :

- ١ - بينت أشهر أعياد الكفار من اليهود والنصارى والمجوس والعرب في الجاهلية ، لما لها من تأثير في الأعياد البدعية .
- ٢ - بينت أن النهي عن مشابهة الكفار من مقاصد الشريعة وأوردت نماذج لأهم الأعياد التي وقعت فيها المشابهة .
- ٣ - بينت الأعياد الشرعية الزمانية والمكانية وما اشتملت عليه من خصائل
- ٤ - بينت أشهر الأعياد المبتدعة ، وذلك بذكر صفة الاحتفال بالعيد ، ودليل من قال به من خلال كتب القوم بقدر المستطاع ، ثم بينت بدعية ذلك العيد .
- ٥ - قمت بعزو الآيات القرآنية الواردة في الرسالة إلى مواضعها من القرآن بذكر السورة ورقم الآية .
- ٦ - قمت بتخريج الأحاديث النبوية ، وذلك بذكر الكتاب والباب والجزء ورقم الصفحة ورقم الحديث إن وجد ، ناقلاً حكم العلماء عليها إذا وجدته ، إلا إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما فأكتفي بعزوه فقط .
- ٧ - اجتهدت في تفسير الكلمات الغريبة التي مرّت في البحث ، وذلك بالرجوع إلى الكتب التي تعنى بذلك .

٨ - قمت بالترجمة لبعض الأعلام غير المشهورين الوارد ذكرهم في الرسالة ما أمكن ذلك وخاصة من استشهدت بقوله .

٩ - اختصرت بعض أسماء الكتب بذكر اسمها المشهور المتداول ، فمثلاً : جامع البيان عن تأويل القرآن للطبري ، اكتفيت بتسميته "بتفسير الطبري" .

١٠ - أهيت البحث بخاتمة سجلت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها .

١١ - عملت فهارس في آخر البحث فهرساً للآيات ، وفهرساً للأحاديث ، وفهرساً للآثار ، وفهرساً للأعلام المترجم لهم ، وفهرساً لمصادر البحث ، وفهرساً تفصيلي للموضوعات .

وقد سرت في تطبيق هذا المنهج على الخطة التالية : فقسمت البحث إلى مقدمة ، وتمهيد ، وأربعة أبواب ، وخاتمة .

ذكرت في المقدمة : سبب اختياري للموضوع ومنهجي في البحث والخطة التي سرت عليها في كتابته .

* - وأما التمهيد فهو في تعريف العيد : في اللغة والاصطلاح .

* - الباب الأول : أعياد الكفار والعرب في الجاهلية ، ويشتمل على

أربعة فصول :

الفصل الأول : أعياد اليهود وعاداتهم فيها .

الفصل الثاني : أعياد النصارى وعاداتهم فيها .

الفصل الثالث : أعياد المجوس وعاداتهم فيها .

الفصل الرابع : أعياد العرب في الجاهلية وعاداتهم فيها ، ويشتمل

على ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول : الدين السائد عند العرب في الجاهلية .
- المبحث الثاني : الأعياد المكانية عند العرب في الجاهلية .
- المبحث الثالث : الأعياد الزمانية عند العرب في الجاهلية .

* - الباب الثاني : مشروعية مخالفة الكفار ، وفيه فصلان :

الفصل الأول : النهي عن مشابهة الكفار ، ويشتمل على أربعة

مباحث :

- المبحث الأول : تعريف التشبه في اللغة والاصطلاح .
- المبحث الثاني : أدلة تحريم التشبه بالكفار .
- المبحث الثالث : إخباره ﷺ بوقوع المشابهة في أمته .
- المبحث الرابع : أثر مشابهة الكفار .

الفصل الثاني : مشابهة الكفار في أعيادهم ، ويشتمل على ثلاثة

مباحث :

- المبحث الأول : الأدلة على تحريم مشابهة الكفار في أعيادهم
- المبحث الثاني : أمثلة لوقوع مشابهة الكفار في أعيادهم .
- المبحث الثالث : أثر مشابهة الكفار في أعيادهم .

* - الباب الثالث : الأعياد الشرعية وآثارها الحميدة ، وفيه فصلان :

الفصل الأول : تحديد الأعياد الشرعية ، ويشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : الأعياد الزمانية ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : عيد الفطر والأضحى .

المطلب الثاني : الأدلة على أن أيام التشريق وعرفة

أيام عيد .

المطلب الثالث : يوم الجمعة .

المبحث الثاني : الأعياد المكانية الشرعية .

الفصل الثاني : بيان أن الله تعالى أغنى المسلمين بأعيادهم الشرعية ،

ويشتمل على أربعة مباحث :

المبحث الأول : ارتباط الأعياد الشرعية بالفرائض الدينية .

المبحث الثاني : اشتغالها على تغذية الروح والبدن .

المبحث الثالث : أثر الأعياد في التكافل الاجتماعي .

المبحث الرابع : مقارنة بين الأعياد الشرعية والأعياد الأخرى

* - الباب الرابع : الأعياد والمواسم المتدعة وأثرها السيئ، وفيه أربعة

فصول:

الفصل الأول : في البدعة ، ويشتمل على أربعة مباحث :

المبحث الأول : تعريف البدعة في اللغة .

المبحث الثاني : تعريف البدعة في الاصطلاح .

المبحث الثالث : أسباب انتشار البدع .

المبحث الرابع : أحكام البدع .

الفصل الثاني : بعض البدع والمخالفات التي وقعت في الأعياد

الشرعية ، ويشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : بدع ومخالفات في عيدي الفطر والأضحى .

المبحث الثاني : البدع والمخالفات في الجمعة .

الفصل الثالث : الأعياد الزمانية المتدعة ، وفيه المباحث التالية:

المبحث الأول : يوم عاشوراء ، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : اتخاذ عاشوراء مأتماً .

المطلب الثاني : اتخاذ عاشوراء عيداً .

المطلب الثالث : السنة في يوم عاشوراء .

المبحث الثاني : الاحتفال بمولد النبي ﷺ ، ويشتمل على ستة

مطالب :

المطلب الأول : نشأته وأول من أحدثه .

المطلب الثاني : صورة الاحتفال بالمولد .

المطلب الثالث : المنكرات التي تحصل في المولد .

المطلب الرابع : الشبه التي اعتمد عليها من قال بالاحتفال

بالمولد وردّها .

المطلب الخامس : دعوى أن ترك الاحتفال بالمولد ينافي بحجة

النبي ﷺ .

المطلب السادس : في حكم الاحتفال بمولده ﷺ .

المبحث الثالث : صلاة الرغائب ، ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : متى أحدثت وصفتها .

المطلب الثاني : الأدلة على بدعتها .

المبحث الرابع : الاحتفال بالإسراء والمعراج ، ويشتمل على ثلاثة

مطالب :

المطلب الأول : تاريخ الإسراء والمعراج .

المطلب الثاني : صفة الاحتفال .

المطلب الثالث : الأدلة على بدعيته .

المبحث الخامس : الاحتفال بليلة النصف من شعبان ، ويشتمل

على مطلبين :

المطلب الأول : أقوال العلماء في ذلك .

المطلب الثاني : الصلاة الألفية في ليلة النصف من شعبان .

المبحث السادس : الاحتفال بليلة القدر ، ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : صفة الاحتفال بها .

المطلب الثاني : الأدلة على بدعيته .

المبحث السابع : الاحتفال بعيد الأبرار .

المبحث الثامن : الاحتفال بالهجرة ، ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : صفة الاحتفال به .

المطلب الثاني : الأدلة على بدعيته .

المبحث التاسع : الاحتفال بعيد الغدير ، ويشتمل على أربعة

مطالب :

المطلب الأول : متى احتفل به .

المطلب الثاني : منزلته عند الرافضة والأدلة على ذلك .

المطلب الثالث : مظاهر الاحتفال به .

المطلب الرابع : الأدلة على بدعيته .

المبحث العاشر : الاحتفال بمقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ،

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : منزلته عند الرافضة وصورة الاحتفال به .

المطلب الثاني : الأدلة على بطلان هذا العيد .

الفصل الرابع : الأعياد المكانية المتدعة ، ويشتمل على أربعة

مباحث :

المبحث الأول : اتخاذ القبور أعياداً ، ويشتمل على ثلاثة مطالب .

المطلب الأول : زيارة القبور .

المطلب الثاني : النهي عن اتخاذ القبور أعياداً .

المطلب الثالث : أمثلة لاتخاذ القبور أعياداً .

المبحث الثاني : اتخاذ الآثار أعياداً .

المبحث الثالث : اتخاذ الأحجار والأشجار ونحوها أعياداً .

المبحث الرابع : المفاسد الناتجة عن تلك الأعياد .

هذا وبعد فإن هذا العمل قد أخذ مني جهداً ووقتاً كبيرين ، وقد حرصت على ألا ألو جهداً ولا أدخر وسعاً في إعطاء هذا الموضوع حقه نظراً لأهميته ، فإن أكن قد وفقت وأصبت في هذا البحث فذلك من نعم الله عليّ التي لا تعد ولا تحصى ، وإن أخطأت فحسبي ، أنني بذلت كل ما في وسعي وبذلت جهدي واعترف بتقصيري ، وأني طالب مبتدئ وأبحث عن الحق .

وبعد أن منّ الله عليّ بإتمام هذا البحث أشكر الله تعالى على فضله وتوفيقه وأعانه وتسديده ، ثم أشكر كل من أعانني على إنجاز هذه البحث من مشايخي الأفاضل وزملائي الأعزاء .

وأتوجه بالشكر إلى الجامعة الإسلامية التي كان لي شرف الانتساب إليها والنهل من معينها العذب العلم النافع وعقيدة السلف الصالح من غير أن تشوبها شائبة .

كلية الدعوة وأصول الدين ، وقسم العقيدة فيها الذي شرفني بأن أكون أحد طلابه ، وأخصّ منهم بالذكر أستاذي الفاضل وشيخي الدكتور / أحمد عطية الغامدي الأستاذ بقسم العقيدة والذي أشرف على هذا البحث فكان نعم الوجه والمرشد ، فقد أسدى لي من النصح والتوجيه وبذل لي من الجهد والوقت كل ذلك في حلم وأناة ورحابة صدر ، مما مكّني — بعد عون الله — من إنجاز هذا البحث ، فجزاه الله كل خير وأثابه على ذلك .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، ، .

تمهيد في تعريف العيد

* - تعريف العيد في اللغة :

العيد كل يوم فيه جمع ، واشتقاقه من عاد يعود كأنهم عادوا إليه ، وقيل اشتقاقه من العادة ؛ لأنهم اعتادوه ، وعيد المسلمون شهدوا عيدهم^(١) .
والجمع أعياد على لفظ الواحد فرقاً بينه وبين أعواد الخشب ، وقيل للزوم الياء في واحده^(٢) .

والعيد الموسم وعيدت " تعييداً " شهدت العيد وعاد إلى كذا وعاد له أيضاً يعود ، عودة وعوداً صار إليه^(٣) .

وفي التزييل قال تعالى : ﴿ وَلَوْ رُدُّوْا لَعَادُوْا لِمَا نُهُوْا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُوْنَ ﴾^(٤) .

والعيد عند العرب الوقت الذي يعود فيه الفرح والحزن ، وكان في الأصل العود فلما سكنت الواو وانكسرت ما قبلها صارت ياء^(٥) .
قال تأبط شرا^(٦) :

يا عيد مالك من شوق وإيراق ومر طيف على الأهواء طراق^(٧) .

(١) لسان العرب (٣/٣١٨) ، مادة عود ، وانظر القاموس المحيط (٣٨٦) .

(٢) المصباح المنير (٢/٤٣٦) ، وانظر لسان العرب (٣/٣١٩) ، مادة عود .

(٣) المصدر السابق (٢/٤٣٦) .

(٤) سورة الأنعام ، آية (٢٨) .

(٥) لسان العرب (٣/٣١٩) ، وتاج العروس (٢/٤٣٨) .

(٦) هو : ثابت بن جابر بن سفيان أحد بني فهم بن قيس بن عيلان يكنى أبا زهير ، توفي عام ٨٠ قبل

الهجرة . انظر ترجمته : الشعر والشعراء لابن قتيبة (١٤٣) ، والأعلام للزركلي (٢/٩٧) .

(٧) ديوان تأبط شرا (١٢٥) ، جمع وتحقيق وشرح علي ذو الفقار شاکر .

قال ابن الأنباري ^(١): في قوله يا عيد مالك : العيد ما يعتاده من الحزن والشوق ^(٢).

وأيضاً يكون العيد ما أعتاد من الهمّ وغيره .

قال الشاعر : والقلب من حبها عيد .

وقال ابن الأعرابي ^(٣) : سمي العيد عيداً ؛ لأنه يعود كل سنة بفرح مجدد ^(٤).

وقد جاءت كلمة العيد بلفظها في موضع واحد من كتاب الله عز وجل ضمن قصة عيسى عليه السلام عند قوله تعالى : ﴿ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِّنكَ ﴾ ^(٥).

^(١) هو : محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسن بن بيان بن سماعة بن فروة الإمام أبو بكر الأنباري النحوي واللغوي ، كان من أعلم الناس بالنحو والأدب وأكثرهم حفظاً ، وكان صدوقاً فاضلاً من أهل السنة ، ولد سنة ٢٧١هـ ، وكانت وفاته ببغداد سنة ٣٢٧هـ . انظر : بغية الوعاة للسيوطي (٢١٢/١-٢١٥).

^(٢) لسان العرب (٣/٣١٨) ، وانظر : القاموس المحيط (٣٨٦) ، وتاج العروس (٢/٤٣٨).

^(٣) هو : محمد بن زياد أبو عبد الله بن الأعرابي من موالي بني هاشم ، كان نحويّاً عالماً باللغة والشعر ، ولد سنة ١٥٠هـ ، وكانت وفاته بسر من رأى سنة ٢٣١هـ ، وقيل ٢٣٣هـ . انظر : بغية الوعاة للسيوطي (١٠٥/١-١٠٦).

^(٤) لسان العرب (٣/٣١٨-٣١٩).

^(٥) سورة المائدة ، آية (١١٤) .

* - أما في الاصطلاح :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : العيد اسم لما يعود من الاجتماع على وجه معتاد عائد ، إما بعود السنة أو بعود الأسبوع أو الشهر أو نحو ذلك .
فالعيد يجمع أمور منها : يوم عائد ، كيوم الفطر ، ويوم الجمعة .
ومنها : اجتماع فيه .

ومنها : أعمال تتبع ذلك من العبادات والعادات ، وقد يختص العيد بمكان بعينه ، وقد يكون مطلقاً ، وكل هذه الأمور قد تسمى عيداً .

فالزمان كقوله ﷺ في يوم الجمعة : « إن هذا يوم جعله الله للمسلمين عيداً »^(١) . والاجتماع والأعمال كقول ابن عباس : (شهدت العيد مع رسول الله ﷺ)^(٢) . والمكان كقوله ﷺ : « لا تتخذوا قبري عيداً »^(٣) .

وقد يكون لفظ العيد اسماً لمجموع اليوم والعمل فيه وهو الغالب ، كقوله ﷺ : « دعهما يا أبا بكر ، فإن لكل قوم عيداً ، وإن هذا عيدنا »^(٤) .^(٥)

(١) السنن الكبرى للبيهقي ك الجمعة (٣/٢٤٣) ، وأورده الألباني في صحيح الجامع (٢/٢٥٩) ..

(٢) صحيح البخاري ك العيدين باب الخطبة بعد العيد (١/١٧١) .

(٣) المصنف لابن أبي شيبة ك الصلوات عند قبر النبي إتيانه (٢/٣٧٥) ، وفي مسند الإمام أحمد (٢/٣٦٧) وسنن أبي داود ك الحج باب زيارة القبور (٢/٢١٨) ، حديث (٢٠٤٢) ، بلفظ « لا تجعلوا قبري عيداً » وأورده الألباني في صحيح الجامع (٦/١٣٢) .

(٤) صحيح البخاري ك العيدين ، باب سنة العيدين لأهل الإسلام (١/١٧٠) ، وصحيح مسلم ك صلاة العيدين ، باب في اللعب الذي لا معصية فيه أيام العيد (١/٦٠٧-٦٠٨) ، حديث (٨٩٢) .

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٤٤١-٤٤٢) ، وانظر : البحر المحيط لأبي حيان (٤/٥٦) .

ولذلك سمي العيد بهذا الاسم لتكرره كل عام ، وقيل لعود السرور بعوده ،
وقيل لكثرة عوائد الله على عباده فيه ^(١) .

فعلى هذا كل اجتماع عام يحدثه الناس أو يعتادونه في زمان معين ، أو مكان
معين ، أو هما معا ؛ فإنه يكون عيداً ، وكذلك كل أثر من الآثار القديمة ، أو
الجديدة يحييه الناس ، أو يرتادونه ، يصدق عليه العيد .

وبهذا يتبين ارتباط التعريفين الشرعي واللغوي ، وأنه لا فرق بينهما في
مسمى العيد ، ولكن الشرعي : ما بينه الشارع ، وحده من الأعياد الزمانية
والمكانية ، كما سيأتي الكلام على ذلك مفصلاً .

^(١) انظر نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للرملي (٣٧٦/٢) ، والمجموع شرح المذهب للنووي (٥/٢) ،
وأئيس الفقهاء للشيخ قاسم القونوي (١١٨) ، والبنية في شرح الهداية للعيني (٨٤٩/٢) ، وكشاف
القناع للبهوتي (٤٩/٢-٥٠) .

الباب الأول

أعياد الكفار والعرب في الجاهلية

ويشتمل على أربعة فصول :

- الفصل الأول : أعياد اليهود وعاداتهم فيها .
- الفصل الثاني : أعياد النصارى وعاداتهم فيها .
- الفصل الثالث : أعياد المجوس وعاداتهم فيها .
- الفصل الرابع : أعياد العرب في الجاهلية وعاداتهم فيها .

الفصل الأول

أعياد اليهود وعاداتهم فيها

الفصل الأول

أعياد اليهود وعاداتهم فيها

لكل دين من الأديان ولكل ملة من الملل ما تتميز به عن غيرها من المعتقدات والعبادات والعادات ، ومن أهمّ هذه المميزات التي تختلف من ديانة إلى أخرى هي مسألة الأفراح والأعياد التي يحتفلون بها .

ولقد تميزت الديانة اليهودية كغيرها من الديانات بأفراحها وأعيادها التي تقيمها في مواسم معينة من أيام السنة :

وقد جاء في الكتاب المقدس تعيين هذه الأيام وكونها أياماً فاضلة ، وأعياداً دينية يتوجهون بالعبادة فيها إلى الله تعالى ويحتفلون بها ويعترفون بفضلها على غيرها ، وإليك أشهرها :

١ - يوم السبت :

وهو من أهمّ الأيام وأعظمها عندهم تقديساً ، حيث كان تقديسه من أبرز الواجبات الدينية التي زعموا أنهم أمروا بها والتي تضمنتها الوصايا العشر ، التي هي أساس شريعتهم وعقيدتهم .

إذا جاء فيها " اذكر يوم السبت لتقدسه ، ستة أيام تعمل وتصنع جميع عملك ، وأما اليوم السابع ففيه سبت للرب إلهك " (١).

وفي هذا اليوم محرم العمل على الجميع حتى البهائم ؛ لأنه يوم مقدس، وفيه انتهى الرب من الخلق .

كما جاء في سفر الخروج " لا تصنع عملاً ما أنت وأبنك وأبنتك وعبدك وأمتك وبهيمتك ونزريك الذي داخل أبوابك ؛ لأن في ستة أيام صنع الرب السماء والأرض والبحر وكل ما فيها واستراح (٢) في اليوم السابع ؛ لذلك بارك الرب يوم السبت وقده " (٣).

كما ورد أيضاً النهي عن البيع والشراء فيه .

(١) سفر الخروج الإصحاح (٢٠) ، الفقرة (٨-١٠) ، وانظر : سفر نحيا الإصحاح (٩) الفقرة (١٤) ، وانظر : سفر التثنية الإصحاح (٥) ، الفقرة (١٢-٢٤) .

(٢) هذا مما وصف به اليهود الله عز وجل افتراءً عليه ، حيث قالوا : استراح . والاستراحة تعقب التعب تعالى الله عما يقولون ، فهو القائل : قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ ﴾ [ق:٣٨] . وقد ذكر بعض المفسرين أن هذه الآية نزلت تكذيباً لهم ورداً عليهم . انظر : تفسير البغوي (٤/٢٢٦) ، وتفسير ابن كثير (٤/٢٢٩) ، كما أنه جل وعلا هو القائل : قال تعالى : ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾ [البقرة:٢٥٥] . وهو القائل : قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [يس:٨٢] . ولا يصح نسبة ذلك إلى الكتاب المقدس وإنما هو تحريف منهم لما أنزل الله .

(٣) الإصحاح (٢٠) ، الفقرة (١٠-١٢) ، وانظر : سفر التكوين الإصحاح (٢) ، الفقرة (١-٣) ، وسفرة التثنية الإصحاح (٥) ، الفقرة (١٤-١٥) .

حيث جاء في سفر نحemia : " وشعوب الأرض الذين يأتون بالبضائع وكل الطعام يوم السبت للبيع لا تأخذ منهم في سبت ولا في يوم مقدس " (١) .
وأما من يخالف ذلك فيعمل في يوم السبت فجزاؤه القتل والنفي من بني إسرائيل ؛ لأن العمل يعد تدنيساً لهذا اليوم وامتهاناً لتقديسه .
وقد جاء النص على ذلك في سفر الخروج : " فتحفظون السبت ؛ لأنه مقدس لكم ، من دنسه يقتل قتلاً ، أن كل من صنع فيه عملاً تقطع تلك النفس من بين شعبها .. كل من صنع عملاً في يوم السبت يقتل قتلاً " (٢) .
ومن خصائص يوم السبت تقديم القرابين للمحرقة تقديساً للرب ، وبهذا تتم العبادة الإلهية كما يزعمون .

فقد جاء في سفر حزقيال صفة تقديم هذه القرابين إلى الكهنة وكيفية حرقها وما هي القرابين المطلوبة لذلك .
فقال : " والمحرقة التي يقرها الرئيس للرب في يوم السبت ستة حملان صحيحة وكبش صحيح " (٣) .

ومع أنه كان يوماً معظماً ومقدساً فلم يرعوا تلك الحرمة التي أمرهم الله بها ، بل خالفوا وتجاوزوا ما حده الله لهم فيه ، وذلك هو حال اليهود وطبعم من التلون والخذاع . وقد حكى الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز قصتهم في

(١) الإصحاح (١٠) ، الفقرة (٣١) .

(٢) الإصحاح (٣١) ، الفقرة (١٦،١٤) ، وانظر : سفر العدد الإصحاح (١٥) ، الفقرة (٣٢-٣٦) ،

والخروج (٣٥) ، الفقرة (٢-٣) .

(٣) الإصحاح ، الفقرة (١-٤) .

ذلك ، وما حل بهم ؛ بسبب ذلك الإعراض ومخالفة أمره . فقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴾ (١)

فالله سبحانه وتعالى أباح لبني إسرائيل العمل في ستة أيام من الأسبوع وحظر عليهم العمل في يوم واحد وهو يوم السبت ، وفرض عليهم في هذا اليوم الاجتهاد في الأعمال الدينية إحياء للشعور الديني في قلوبهم وإضعافاً لشراحتهم في جمع الحطام وحبهم للعالم ، فتجاوز طائفة منهم حدود الله في السبت واعتدوها فكان لهم ذلك الجزاء (٢) .

قال ابن عباس رضي الله عنهما : إن الله إنما افترض على بني إسرائيل اليوم الذي افترض عليكم في عيدكم يوم الجمعة ، فخالفوا إلى السبت فعظموه وتركوا ما أمروا به ، فلما أبوا إلا لزوم السبت ابتلاهم فيه فحرم عليهم ما أحل لهم في غيره (٣) .

كما في قوله تعالى : ﴿ وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ (٤)

(١) سورة البقرة ، آية (٦٥) .

(٢) تفسير المنار (٣٤٣/١) .

(٣) تفسير الطبري (٣٣٠/١) .

(٤) سورة الأعراف ، آية (١٦٣) .

فبذلك الاعتداء وتلك المخالفة لأمره جل وعلا مسخهم الله قردة وخنازير نكالاً لهم وعقوبة لما فعلوا^(١).

فالسبت هو عيد الأسبوع عند اليهود وهو بمنزلة الجمعة عند المسلمين كما جاء ذلك في الحديث الصحيح عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا، فكان لليهود يوم السبت، وكان للنصارى يوم الأحد، فجاء الله بنا فهدانا الله ليوم الجمعة، فجعل الجمعة والسبت والأحد، وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة، نحن الآخرون من أهل الدنيا الأولون يوم القيامة، المقضي لهم قبل الخلائق^(٢)».

٢ — عيد رأس السنة :

ويكون في اليوم الأول من شهر تشرى^(٣) ويحتفل فيه بنفخ البوق، ويحرم فيه العمل كما يحرم في يوم السبت، وهو الذي فدى فيه إسحاق عليه السلام

(١) انظر: تفسير البغوي (١/٨١).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة (٢/٥٨٦)، حديث (٨٥٦).

(٣) تشرى: هو الشهر الأول من شهور اليهود، وهي: تشرى، مرحشوان، كسلطابات، شباط، آذار، نيسان، آيار، سيوان، تموز، آب، أيلون. انظر: نهاية الأرب للنويري (١/١٥٩)، والخطط للمقرئزي (٢/٤٧٢).

من الذبح ، كما يزعمون ^(١) ، ويسمى أيضاً رأس هشايا أي رأس السنة ويترنل
مترلة عيد الأضحى عند المسلمين ^(٢) .

وقد جاء في سفر العدد : " وفي يوم فرحكم وفي أعيادكم ورؤوس
شهوركم تضربون بالأبواق على محرقاتكم وذبائح سلامتكم فتكون تذكاراً أمله
إلهمكم " ^(٣) .

وجاء في سفر العدد كيفية تقديم القرابين : " وفي رؤوس شهوركم تقربون
محرقة للرب ثورين التي ابني بقر وكبشاً واحداً وسبعة خراف حولية صحيحة " ^(٤)

٣ - عيد المظال :

وهو في اليوم الخامس عشر من شهر تشرى وأيامه سبعة متوالية يستظلون
فيها بأغصان الخلاف والقصب وغيرها من الأشجار التي لا يتناثر ورقها على

^(١) والصواب : أن الذبح إسماعيل عليه السلام . قال شيخ الإسلام ابن تيمية " الذي يجب القطع به أنه
إسماعيل ، وهو الذي عليه الكتاب والسنة والدلائل المشهور ، وهو الذي تدل عليه التوراة التي بأبدي
أهل الكتاب . انظر : تفسير الفتاوى (٣٣١/٤) ، وما بعدها في تقرير ذلك ، وانظر : السعدي
(٣٨٨/٦) ، وكشف الخفاء (٢٣٢/١) ، وما بعدها .

^(٢) انظر : تاريخ الإسرائيليين لشاهين بك مكاريوس (١٠١) ، وتاريخ يعقوبي (٦٦/١) ، والآثار الباقية
للبيروني (٣٧٥) ، والخطط للمقريزي (٤٧٣/٢-٤٧٩) ، وفهامة الأدب للنويري (١٩٥/١) ،
صبح الأعشى للقلقشندي (٤٣٦/٢) ، وبلوغ الألووسي (٣٦/١) .

^(٣) الإصحاح (١٠) ، الفقرة (١٠) ، وانظر : سفر المزامير الإصحاح (١) ، الفقرة (٣-١) .

^(٤) الإصحاح (١٠) ، الفقرة (١١-١٥) .

الأرض ، وذلك تذكراً منهم لا ظلال الله إياهم في التيه بالغمام . وفيه يحرم العمل ، ويسمى أيضاً بعيد الجمع ^(١) .

وقد جاء في سفر اللاويين : أما اليوم الخامس عشر من الشهر السابع ففيه عندما تجمعون غلة الأرض تعيدون عيداً للرب سبعة أيام التي اليوم الأول عطلة وفي اليوم الثامن عطلة .

وتأخذون لأنفسكم في اليوم الأول ثمر أشجار بهجة وسعف النخل .. وتفرحون أمام الرب إلهكم سبعة أيام ، وتعيدونه عيد للرب سبعة أيام في السنة فريضة دهرية في أجيالكم ، في الشهر السابع تعيدونه ، في مظال تسكنون سبعة أيام . كل الوطنيين في إسرائيل يسكنون في المظال ، لكي تعلم أجيالكم أني في مظال أسكنت بني إسرائيل لما أخرجتهم من أرض مصر ^(٢) .

^(١) انظر : تاريخ الإسرائيليين (١٠١) ، وتاريخ اليعقوبي (٦٧/١) ، والآثار الباقية للبيروني (٣٧٧) ، وصبح الأعشى للقلقشندي (٤٣٦/٢-٤٣٧) ، والخطط للمقرئزي (٤٧٣/٢) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٣٦١/١) .

^(٢) الإصحاح (٢٣) ، الفقرة (٣٩-٤٣) ، وانظر : التثنية الإصحاح (١٦) ، الفقرة (١٣-١٥) .

وجاء أيضاً وفي اليوم الأول محفل مقدس عملاً ما من الشغل لا تعملوا سبعة أيام تقربون وقود للرب ^(١).

وفي سفر زكريا " ليسجدوا للملك رب الجنود وليعيدوا عيد المظال " ^(٢).

٤ — عيد الاعتكاف :

ويكون في اليوم الثامن من أيام المظلة وهو اليوم الثاني والعشرون من شهر تشرى ^(٣).

كما جاء ذلك في سفر نحemia بعد أن ذكر عيد المظال وما يفعل فيه قال : " وفي اليوم الثامن اعتكاف حسب المرسوم " ^(٤).

وفي سفر اللاويين : " وفي اليوم الثامن يكون محفل مقدس تقربون وقوداً للرب انه اعتكاف كل عمل شغل لا تعلموا " ^(٥).

٥ — عيد الفطير ، أو الفصح :

كما يسمى بعيد الربيع وعيد الحرية ^(٦) ، ويكون في اليوم الخامس عشر من شهر نيسان ، وهو سبعة أيام لا يأكلون فيها إلا الفطير ؛ وذلك تذكاراً لهم

^(١) الإصحاح (٢٣) ، الفقرة (٣٣-٣٦) ، وانظر : العدد الإصحاح (٢٩) ، الفقرة (١٣-١٦) .

^(٢) الإصحاح (١٤) ، الفقرة (١٦) .

^(٣) الخطط للمقريري (٤٧٣/٢) .

^(٤) الإصحاح (٨) ، الفقرة (١٨) .

^(٥) الإصحاح (٢٣) ، الفقرة (٣٦) .

^(٦) انظر : في الفكر اليهود لحايم ناحوم (٢٦٥-٢٦٦) .

عندما خلصهم الله من أسر فرعون ومن العبودية ، وليتذكروا خروجهم من مصر إلى أرض التيه ^(١) .

وقد جاء وصفه في سفر التثنية : " احفظ شهر أبيب وأعمل فصحاً للرب إلهك ؛ لأنه في شهر أبيب أخرجك الرب إلهك من مصر ليلاً .. لا تأكل عليه خميراً ، سبعة أيام تأكل عليه فطيراً خبز المشقة ؛ لأنه بعجلة خرجت من أرض مصر ، لكي تذكر يوم خروجك من أرض مصر كل أيام حياتك " ^(٢) .

وقد نحا اليهود في هذا العيد منحى وحشياً إجرامياً ، حيث جعلوه من أفضل المناسبات التي يستخدمون فيها دماء البشر ويكون أعظم هدية تقدم إلى الحاخام ، ويفضل أن يكون مسيحياً فإن لم يوجد ، فإن دم المسلم يفي بالغرض المطلوب ، وبناءً على ذلك يتم تناول الفطير المفروض على اليهود ممزوجاً بدم الضحية .

ويؤيد هذا ما جاء في التلمود " عندنا مناسبتان دمويتان ترضيان إلهنا يهوه ، إحداهما : عيد الفطائر الممزوجة بالدماء البشرية ، والأخرى : مراسيم ختان الأطفال " ^(٣) .

^(١) انظر : تاريخ الإسرائيليين (١٠١) ، وتاريخ يعقوبي (٦٦/١) ، والآثار الباقية للبيروني (٣٨١) ، وصبح الأعشى للقلقشندي (٤٣٧/٢) ، والخطط للمقريزي (٤٧٩، ٤٧٤/٢) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٣٦٢/١) .

^(٢) الإصحاح (١٦) ، الفقرة (٨-١) ، وانظر : سفر العدد الإصحاح (٢٨) ، الفقرة (١٦-٢٥) ، وسفر اللاويين الإصحاح (٢٣) ، الفقرة (٨/٤) .

^(٣) انظر : خطر اليهود على الإسلام والمسيحية لعبد الله التل (٨٠) ، نقلاً عن سيكوم زوهار .

فأصبح الدم ضرورياً لإقامة هذا العيد .

وقد جمع أحد كتاب أوروبا " أزنولدلير " أهم جرائم اليهود الثابتة بالأدلة القطعية في مختلف بلدان العالم بهذا الخصوص منذ منتصف القرن الثامن عشر حتى العقد الثالث من القرن العشرين ودونها في كتاب نشر عام ١٩٣٨م تحت عنوان (طقوس الاغتياال اليهودية) فذكر فيه أكثر من ستين حادثاً^(١).

ولعل من أشنع الحوادث في ذلك حادثة دمشق عام ١٨٤٠م ، والتي راح ضحيتها الأب توما وخادمه إبراهيم عمار من أجل الاحتفال بهذا العيد^(٢). ولا يستغرب من اليهود مثل هذا العمل ، فالمكر والحقد دينهم ، والخديعة والجريمة ديدنهم .

٦ — عيد سنة العطلة :

وهي السنة السابعة من كل سبع سنوات وتكون عطلة ، حيث يتركون الأرض بدون زراعة سبباً للرب ولا يقطف زرعها ، بل يترك لفقرء الشعب ووحوش البرية^(٣).

كما جاء ذلك في سفر اللاويين " وأما السنة السابعة ففيها يكون للأرض سبت عطلة سبباً للرب لا تزرع حقلك ولا تقضب كرمك " ^(٤).

(١) انظر : أضواء على اليهودية من خلال مصادرها ، للدكتور / محمد أحمد دياب (١١٤) .

(٢) انظر : كتاب دم لقطير صهيون لنجيب الكيلاني ، وأضواء على اليهودية (١٢٢-١٢٤) ، والكتر المرصود في قواعد التلمود .

(٣) تاريخ الإسرائيليين لشاهين بك مكاربوس (١٠١) .

(٤) الإصحاح (٢٥) ، الفقرة (١-٧) .

٧ — عيد سنة الخمسين أو اليوبيل :

وهي سنة مقدسة لا يكون فيها زرع ولا حصاد^(١) ؛ وذلك أهم يزرعون الأرض لمدة ست سنوات متتالية ، وفي السنة السابعة يتركونها بدون زراعة سبباً للرب ، وهكذا تستمر العملية ست سنوات زراعة والسابعة سبباً للرب فيكون مجموع المدة سبع سنوات .

وبعد أن تتكرر العملية سبع مرات ، أي سبع دورات زراعية ، فإنه يصبح مجموع السنوات تسعاً وأربعين سنة ، وعليه فتكون السنة الخمسون يوبيلاً ، وعيداً لهم يقيمون فيه احتفالات ضخمة بهذه المناسبة مستعملين بوق الهتاف ، تعبيراً عن فرحتهم الكبرى منادين بالعتق في الأرض لجميع سكانها .

كما نص على ذلك سفر اللاويين ، حيث جاء فيه " وتعد ذلك سبعة سبوت سنين ، سبع سنين مرات ، فتكون لك أيام السبعة السبوت السنوية تسعاً وأربعين سنة . ثم تعبر بوق الهتاف في الشهر السابع في عاشر الشهر في يوم الكفارة تعبرون البوق في جميع أرضكم وتقديسون السنة الخمسين وتنادون بالعتق في الأرض لجميع سكانها ... يوبيلاً ، تكون لكم السنة الخمسون لا تزرعوا ولا تحصدوا زريعها ولا تقلفوا كرمها الخول ، إنها يوبيل مقدسة تكون لكم^(٢) .

(١) تاريخ الإسرائيليين (١٠١) ، وانظر : مزيد بيان عن اليوبيل ، ص (١٣٢) من البحث .

(٢) الإصحاح (٥) ، الفقرة (٨—١٢) .

٨ — عيد الأسابيع أو عيد الحصاد :

وهي الأسابيع التي فرضت فيها الفرائض وكمل الدين ، ويكون بعد عيد الفطير بسبعة أسابيع ، وهو يوم عظيم وحج من حجوج بني إسرائيل .
ويكون في اليوم السادس من شهر سيوان ، ويسمى أيضاً بعيد العنصرة
وعيد الخطاب وعيد الخميس^(١) .

وقد جاء في تحديده كما في سفر اللاويين " ثم تحسبون لكم من غد السبت من يوم إتيانكم بحزمة الترديد سبعة أسابيع ، وتكون كاملة إلى غد السبت خمسين يوماً ، ثم تقربون مقدمة جديدة للرب من مساكنكم " ^(٢) .

٩ — يوم الكفارة أو عيد الغفران ^(٣) :

وهو من أعظم الأعياد عندهم ، ويكون في اليوم العاشر من الشهر السابع .
حيث جاء في سفر اللاويين : وكلم الرب موسى قائلاً : أما العاشر من هذا الشهر السابع ، فهو يوم الكفارة محفلاً مقدساً ، يكون لكم تذللون نفوسكم وتقربون وقود للرب ^(٤) .

وفيه ينقطع اليهود عن العمل ويتفرغون للعبادة وتكفير الذنوب التي اقترفوها في العام الماضي .

^(١) انظر : تاريخ الإسرائيليين (١٠١) ، والآثار الباقية للبيروني (٢٨١) ، وصح الأعشى للقلقشندي (٤٣٧/٢) ، والخطط للمقريزي (٤٧٤/٢—٤٧٩) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٣٦٣/١) .

^(٢) الإصحاح (٢٣) ، الفقرة (١٥—١٦) .

^(٣) في الفكر اليهودي لحايم ناحوم (٢٩٧) .

^(٤) الإصحاح (٢٣) ، الفقرة (٢٦—٢٧) ، وانظر : الإصحاح (١٦) ، الفقرة (٢٩—٣٠) .

حيث جاء النص على أن جزاء من يعمل فيه أن يقتل ويباد من شعب بني إسرائيل ؛ لأن ذلك فريضة دهرية لجميع الأجيال فلا يجوز العمل فيه .
 " عملاً ما لا تعملوا في هذا اليوم عينه ؛ لأنه يوم كفارة للتكفير عنكم ،
 أمام الرب إلهكم ، إن كل نفس لا تتذلل في هذا اليوم عينه تقطع من
 شعبها " (١) .

وقد كانت الطريقة المتبعة لديهم في التكفير غريبة سخيفة ، وهي أن يحضر
 الكاهن تيساً حياً ، ويضع يديه على رأسه ويعترف بكل ذنوب بني إسرائيل
 وكل سيئاتهم مع كل خطاياهم ، ويجعلها على رأس التيس ، ثم يطلقه في البرية
 حاملاً كل خطايا الشعب ، ثم يعمل محرقة له ومحرقة للشعب للتكفير عن نفسه
 وعن الشعب (٢) .

وقد نص سفر اللاويين : على أن ذلك العمل فريضة دهرية في كل عام ،
 حيث قال : " وتكون هذه لكم فريضة دهرية للتكفير عن بني إسرائيل من جميع
 خطاياهم مرة في السنة (٣) .

ويقول الدكتور حسن ظا : " إن اليهود على طول تعرضهم للاضطهاد
 من الأمم التي عاشوا بين ظهرانيها ، قد جعلوا من يوم الغفران ، أو التكفير
 هذا يوماً يعلنون فيه نقضهم للعهود والمواثيق التي قطعوها لغير اليهود ، وأفتى

(١) الإصحاح السابق الفقرة (٢٨-٢٩) .

(٢) انظر : اللاويين الإصحاح : (١٦) ، الفقرة (٢٠-٢٢) .

(٣) الإصحاح (١٦) ، الفقرة (٣٤) .

فقهاؤهم بأن الداعي إلى ذلك كان إكراه اليهود على تغيير دينهم ، وشاع بين عوام اليهود أن يوم الغفران هذا يجوز فيه أكل الديون التي على اليهودي وعدم أدائها ، كما يجوز فيه الرجوع في كل وعد ، أو عهد قطعه على نفسه طول السنة " (١) .

١٠ — عيد صوماريا :

ويسمونه عيد الصوم الكبير الذي يقولون : إن الله تعالى فرض عليهم صومه ومن لم يصمه قتل عندهم . ومدة هذا الصوم خمس وعشرون ساعة ، يبدأ فيها قبل غروب الشمس في اليوم التاسع من شهر تشرى إلى ما بعد الغروب بساعة في اليوم العاشر ، وربما سموه العاشور ، ويشترط فيه لجواز الإفطار عندهم رؤية ثلاثة كواكب ، وهي عندهم تمام الأربعين الثالثة التي صامها موسى عليه السلام . ويزعمون أن الله كلم موسى عليه السلام فيه وأن صومه كفارة ، وأن الله يغفر لهم فيه جميع الذنوب التي وقعت على وجه الغلط ، بل أن الله يغفر فيه الذنوب جميعاً ما عدا الزنا بالحصنة وظلم الرجل أخاه وجحدته الربوبية (٢) .

١١ — عيد الحنكة :

ويكون في ليلة الخامس والعشرين من شهر كسلا وهو ثمانية أيام ، يوقدون في الليلة الأولى من لياليه على كل باب من أبوابهم سراجاً ، وفي الليلة الثانية

(١) الفكر الديني اليهودي (١٦٩) .

(٢) انظر : تاريخ الإسرائيليين (١٠١) ، والآثار الباقية للبيروني (٢٧٦-٢٧٧) ، والخطط للمقريزي

(٢/٤٧٩) ، وصبح الأعشى للقلقشندي (٢/٤٣٦) ، وبلوغ الأرب للألوسي (١/٣٦١) .

سراجين ، وهكذا إلى أن يكون في الثمانية ثمان سرج ، يريدون بذلك أنهم يزيدون الشكر لله يوماً فيوماً بتنظيف بيت المقدس .

وسبب اتخاذهم لهذا العيد : أن بعض الجبابرة تغلب على بيت المقدس وفتك بني إسرائيل وافتض أبقارهم ، فوثب عليه أولاد كاهنهم ، وكانوا ثمانية فقتله أصغرهم ، وطلب اليهود لوقود الهيكل فلم يجدوا إلا يسيراً ، وزعوه على عدد ما يوقدون من السرج على أبوابهم في كل ليلة إلى تمام ثمان ليال فاتخذوا هذه الأيام عيداً وسموه الحنكة ، ومعناه : التنظيف ؛ لأنهم نظفوا فيه الهيكل من أقدار شيعة الجبار .

وهذا العيد من الأعياد التي أحدثوها وابتدعوها ^(١) .

ويعتبره اليهود رمزاً للإيمان والشجاعة والحفاظة على القيم اليهودية ^(٢) .

١٢ — عيد الفوريم :

ويكون في اليوم الرابع عشر من شهر آذار ، وهو من الأعياد التي أحدثوها؛ والسبب في اتخاذهم له عيداً ، أنه لما ملك أزدشير بن بابك وتسميه اليهود بالعبرانية (احشويرشي) وكان له وزيراً اسمه هامان ، وللإهود يومئذ حبر يقال له : (مردخاي) فبلغ أزدشير أن له ابنة عم من أحسن نساء أهل زمانها ، وأكملهن عقلاً ، فطلب تزويجها منه فأجاب لذلك فحظيت عنده حظوة صار

^(١) انظر : الآثار الباقية للبيروني (٣٧٩) ، وصح الأعشى للقلقشندي (٤٣٨/٢-٤٣٩) ، والخطط للمقرئزي (٤٧٣/٢-٤٧٤) ، وبلوغ الأرب للالوسي (٣٦٤/١) .

^(٢) انظر : في الفكر اليهودي لحام ناحوم (٣٢٨-٣٣٠) .

بها مردخاي قريباً منه فأراد هامان إصغاره واحتقاره حسداً له ، وعزم على إهلاك طائفة اليهود التي في جميع مملكة أزدشير ، فرتب مع نواب الملك في سلتر الأعمال أن يهلك كل واحد منهم من بعمله من اليهود ، وعين لهم يوم الثالث عشر من آذار وخص هذا اليوم دون غيره ؛ لأن اليهود يزعمون أن موسى عليه السلام ولد فيه وتوفي فيه وأراد بذلك المبالغة في نكايتهم ليتضاعف الحزن عليهم بملاكهم وبموت موسى عليه السلام .

فبلغ ذلك مردخاي من بطانة هامان ، فأرسل إلى ابنة عمه يعلمها بما عزم عليه هامان في أمر اليهود وحثها على أعمال الحيلة في تخليص قومها من الهلكة ، فأعلمت الملك وذكرت له إنما حملة على ذلك الحسد على قربنا منك ونصحناسا لك ، وما زالت تغريه حتى أمر بقتل هامان وقتل أهله وأن يكتب لليهود بالأملن والبر والإحسان في ذلك اليوم .

فاتخذ اليهود هذا اليوم من كل سنة عيداً وصاموه شكراً لله تعالى ، وجعلوا بعده يومين اتخذوها أيام فرح وسرور وهو وشرب ومهادة بعضهم إلى بعض .
ومن عاداتهم فيه : أن يصوروا من الورق صورة هامان ويمألون بطنها نخالة وملحاً ويلقونها في النار تحترق ويخدعون بذلك صبياتهم^(١) .

(١) انظر : تاريخ الإسرائيليين لشاهين بسك (١٥١-١٥٥) ، وفي الفكر اليهودي لحايم ناحوم (٣٣١-٣٣٣) ، والآثار الباقية للبيروني (٢٨٠-٢٨١) ، وصبح الأعشى للقلقشندي (٤٣٧/٢-٤٣٨) ، والخطط للمقريزي (٤٧٤/٢) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٣٦٣/١-٣٦٤) .

وصاحبة هذه القصة هي (استير) وقد حظيت بسفر كامل يتكون من عشر اصحاحات جاء رمزاً لذلك ، فقد أثبت في السفر قصة مردخاي أحد أفراد حاشية الملك أزدشير (أحشويرش) وكيف تزوج الملك بأستير، وكيف تم القضاء على هامان بمؤامرة من مردخاي .

ولم يقتصر مردخاي على قتل هامان ، بل تعداه إلى قتل عشرات الألوف من الشعب اللاهي الذي فوجئ بمهاجمة اليهود .

حيث جاء في سفر استير " فضرب اليهود جميع أعدائهم ضربة سيف وهلاك وعملوا بمبغضيتهم ما أرادوا .. ثم اجتمعوا اليهود الذين في شوشن في اليوم الرابع عشر أيضاً من شهر آذار وقتلوا ثلاثمائة رجل .. وباقي اليهود الذين في بلدان الملك اجتمعوا ووقفوا لأجل أنفسهم واستراحوا من أعدائهم ، وقتلوا من مبغضيتهم خمسة وسبعين ألفاً وجعلوه يوم شرب وفرح ^(١) .

وجاء في سبب تسميته بعيد الفوريم ، وكونه واجباً على اليهود : " لأن هامان بن همداثا الأجاجي عدو اليهود جميعاً تفكر على اليهود لبيدهم وألقى فوراً أي قرعة لا فنائهم وإبادتهم ..

لذلك دعوا تلك الأيام فوريم على اسم الفور لذلك من أجل جميع كلمات هذه الرسالة وما رأوه من ذلك وما أصابهم أوجب اليهود ، وقبلوا على أنفسهم وعلى نسلهم وعلى جميع الذين يلتصقون بهم حتى لا يزول أن يعيدوا هذين

(١) الإصحاح (٩) ، الفقرة (٥-١٧) .

اليومين حسب كتابتهما وحسب أوقائهما كل سنة ، وأن يذكر هذان اليومان ويحفظا في دور فدور وعشيرته فعشيرته وبلاد فبلاد ومدينة فمدينة ويوما الفوز هذان لا يزولان من وسط اليهود وذكرهما لا يفنى من نسلهم " (١) .
ولا يزال إلى يومنا هذا يحتفل اليهود بهذا العيد (٢) ، والذي يروونه يحمل في ثناياه أسمى معاني الاستقلال والوطنية (٣) .
فهذه هي أشهر أعياد اليهود فيما أطلعت عليه ، وكما نص على ذلك الكتاب المقدس .

قد كانت هذه الأعياد تختص بزيادة العبادة فيها ، حيث يزيّدون خمس صلوات على صلواتهم الثلاث (٤) .
كما أن بعضها يختص بزيادة الأعمال فيها من تقديم قرابين وغيرها بخلاف الأعياد الأخرى .

فقد زعم اليهود أن الله أوجب عليهم أن يتقدموا ببعض الأعمال في أعياد الفطير والمظال والأسابيع ، كما نطق بذلك الكتاب المقدس ، جاء في سفر التثنية " ثلاثة مرات في السنة يحضر جميع ذكورك أمام الرب إلهك في المكان الذي يختاره في عيد الفطير وعيد الأسابيع وعيد المظال ، ولا يحضروا أمام الرب فارغين ، كل حسبما تعطي يده كبركة الرب إلهك التي أعطاك " (٥) .

(١) الإصحاح (٩) ، الفقرة (٢٤-٢٨) .

(٢) تاريخ الإسرائيليين لشاهين بك مكاربوس (١٥٤) ،

(٣) في الفكر اليهودي لحايم ناحوم (١٩٩) .

(٤) الخطط للمقريزي (٤٧٩/٢) .

(٥) الإصحاح (١٦) ، الفقرة (١٦-١٧) وانظر : سفر الخروج الإصحاح (٣٤) ، الفقرة (١٤-٢٣) .

فهذه النصوص تدل على أفضلية هذه الأعياد الثلاث ، والتي يذهبون فيها إلى أورشليم لزيارة الهيكل وتقديم القرابين هناك ، وأنه لا بد من تقديم شيء في هذه الزيارة .

وهذه الأعياد الثلاث هي حجوجهم التي يذهبون فيها إلى البيت المقدس . ومن عادات اليهود في أعيادهم الترنم في أمور العبادة واستعمال آلات الموسيقى في تلك الأفراح ، كما جاء ذلك في الكتاب المقدس في سفر المزامير ، وهي عبارة عن أكثر من خمسة عشر مزموراً تحمل عنواناً واحداً ، وهو نشيد المراقي ؛ لأنها كانت تنشد أثناء الصعود إلى أورشليم لأعياد الحج الثلاث الكبرى .

وفي ذلك يقول صاحب تاريخ الإسرائيليين : " لما كان عند اليهود بيت مقدس كانت الشريعة تلزمهم استعمال فن الموسيقى في العبادة الدينية والأفراح العمومية كالأعياد ورؤوس الشهور وغيرها .. وكان اليهود يصعدون في كل سنة ثلاث مرات إلى أورشليم في أعيادهم الثلاثة حسب وصية التوراة وفي طريقهم كانوا يطربون أنفسهم ويخففون أتعابهم بالترنم .

كما أنهم خصوا وصنعوا أبواق من أجل الهتاف وخاصة في أفراحهم وأعيادهم ورؤوس شهورهم ، وكذلك محرقاتهم وذبائحهم السلامية التي يتقربون بها .

وكانوا يهتمون بالغناء حتى أنه صار في الهيكل رؤساء أربع وعشرين فرقة من المغنين يخدمون الهيكل بالدور ؛ وذلك بضرب الأبواق والهتاف الخاص

بالقرايين ، و أكثر عددهم بنوع خاص في الأعياد العظيمة ، حيث يصطفون بالترتيب حول مذبح المحرقة ويردون الترنمات والمزامير الخاصة بذلك^(١).

وبالتأمل في أعياد اليهود نجدها أعياداً متنوعة منها ما يتصل بالأحداث

التاريخية : كعيد المظال وعيد الخنكة وعيد الفوريم وعيد الفطير .

ومنها : ما يتصل بمواسم الزراعة والحصاد كعيد الأسابيع وعيد سنة العطلة

وعيد اليوبيل .

ومنها : ما يتصل بالهلال أو التوبة والتكفير عن الذنوب : كعيد رأس السنة

ويوم الكفارة وعيد صوماريا .

ويتضح من عاداتهم فيها أنها ضعيفة الصلة بشريعة موسى عليه السلام ،

حيث كانت بعيدة عن إخلاص العبادة لله تعالى لعدم التزامهم بالأوامر والنواهي

التي جاءت في هذه الأعياد ، وما حكاه الله سبحانه وتعالى في يوم السبت عنهم

دليل على ذلك .

كما أنه قوامها اللهو والفرح والشرب فضلاً عن الأساليب الوحشية التي

يستخدمونها في بعض الأعياد ، والتي بلغت الذروة في الإجرام وهتك الحقوق

الإنسانية ولا سيما في عيد الفصح الذي أصبح شعار الاحتفال به تناول الفطير

الممزوج بالدماء البشرية ، ولا تتم الفرحة إلا بذلك . فأى إله هذا الذي يرضى

بإراقة الدماء البريئة قربة له في أيام الأعياد وأوقات الشكر ، إن هذا لا يتصور

(١) تاريخ الإسرائيليين لشاهين بك مكاربوس (١٢٣-١٢٥) .

إلا في حق اليهود . وما هذا الفعل إلا نتيجة لما انطوت عليه نفوسهم من الحقد والبغض لكل أفراد الجنس البشري ما عدا اليهود ، والعداوة تزيد في حق المسلمين . وصدق الله القائل: ﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ﴾ (١)

(١) سورة المائدة ، آية (٨٢) .

الفصل الثاني

أعياد النصارى وعاداتهم فيها

الفصل الثاني

أعياد النصارى وعاداتهم فيها

وكما تميزت اليهودية بأعيادها كذلك نجد أن للنصرانية ما يميزها من الاحتفالات والأفراح .

وأعياد النصارى كثيرة جداً ، وهي تربو على (١٤٠) عيداً^(١) . ولست في مجال حصرها وعدّها ، وإنما سأقتصر على المشهور منها ، وهي أربعة عشر عيداً سبعة كبار وأخرى صغار بالإضافة إلى عيد الأسبوع عندهم ، وهي على النحو التالي :

* - عيد الأسبوع :

يوم الأحد : وهو من أعظم الأعياد عندهم ولم أجد في الكتاب المقدس أو العهد الجديد ما يشير إلى تعظيمه ، وإنما كانت الإشارة والنص إلى تعظيم يوم السبت فقط ، كما ورد ذلك في الوصايا العشر^(٢) .

ولكن الكنيسة صرفت النصوص الواردة في السبت إلى يوم الأحد ؛ وذلك بحجة أن لشريعة السبت ناحيتين : طبيعية وطقسية .

(١) انظر : كتاب السنكسار الجامع لأخبار الأنبياء والرسل والشهداء والقديسين ، وهو مجلدان ، وضع الأنبا بطرس الجميل والأنبا ميخائيل والأنبا يوحنا أسقف البرلس وغيرهم من الأباء القديسين ، والآثار الباقية للبروي (٢٨٨-٣١٥) ، وصبح الأعشى للقلقشندي (٤٢٥/٢-٤٣٥) .

(٢) انظر : سفر الخروج الإصحاح (٢٠) ، الفقرة (٨-١١) ..

وفي ذلك يقول الأنبا يوحنا نوير : " والكنيسة لم تنقض الناموس ، حينما أبدلت السبت بالأحد ؛ لأن لشريعة السبت ناحيتين واحدة طبيعية والأخرى طقسية .

وقد حافظت الكنيسة على الناحية الطبيعية ، أما الطقسية فكان من حقها أن تلغيها كما ألغت شرائع طقسية أخرى منها الختان والحمل الفصحى^(١) .
وقال : إننا نؤمن بالتقليد كمصدر للوحي ، فهناك أشياء صنعها الرسل ولم تكتب في الكتب ، وضمن هذه الأشياء إبدال السبت بالأحد^(٢) .

وقد جاء النص على تقديسه في وثائق المجمع المسكوني الفاتيكاني الثاني بقرار رقم (١٠٦) ، حيث جاء فيها " ومن ثم كان يوم الرب في المرتبة الأولى من أيام الأعياد ، واليوم الذي يجب أن يدعى المؤمنون إلى إحيائه وإرساخه في تقواهم ، بحيث يصبح أيضاً يوم بهجة وانقطاع عن العمل ، أما الاحتفالات الأخرى فلا يجوز أن تتقدم عليه إلا إذا كانت فائقة الأهمية ؛ وذلك لأن يوم الأحد هو أساس السنة الطقسية كلها ونواحيها^(٣) .

قلت : وفي تفسير قوله تعالى : ﴿ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِّنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾^(٤) .

(١) الوصايا الإلهية العشر للأنبا يوحنا نوير (٦١) .

(٢) المصدر السابق (٥٩) .

(٣) وثائق المجمع المسكوني الفاتيكاني الثاني (٥٣٦/٢) ، مجموعة من العلماء وراجع صياغته الأب د/ يوحنا قانته .

(٤) سورة المائدة ، آية (١١٤) .

ما يشير إلى أن النصارى كانوا يحتفلون بيوم الأحد ، حيث قيل إن المائدة نزلت عليهم يوم الأحد غدوة وعشية ؛ فلذلك اتخذوه عيداً^(١) .

وكما جاء في الحديث الصحيح أيضاً عن حذيفة قال : قال ﷺ : « أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا ، فكان لليهود يوم السبت ، وكان للنصارى يوم الأحد »^(٢) .

فدل على أن النصارى يعظمون يوم الأحد ، وهو بمنزلة الجمعة عند المسلمين ، والسبت عند اليهود .

ومن عاداتهم فيه أن يجتمع في مكان واحد سكان القرى والمدن وتقرأ شروحات الرسل وكتب الأنبياء بقدر ما يسمح به الوقت^(٣) .

أما الأعياد الكبار فهي على النحو التالي :

١ — عيد البشارة ويسمى السبار :

ويعنون به بشارة غبريال ، وهو جبريل عليه السلام في زعمهم لمريم عليها السلام بميلاد عيسى صلوات الله عليه ، ويكون في اليوم التاسع والعشرين من برمها^(٤) من شهور القبط ، وهو من أعظم الأعياد عندهم^(٥) .

(١) انظر : تفسير القرطبي (٦/٣٦٨) ، وروح المعاني للألوسي (٦٢١٧) ، التفسير الكبير للرازي (١٣٩/١٢) .

(٢) تقدم ترجمته ، ص (٣٠-٣١) .

(٣) الوصايا الإلهية العشر للأنا يوحنا نوير (٥٣) ، وانظر : تفسير الأناجيل المقدسة التي تقرأ في أيام الأحاد والأعياد للأب لويس برسوم الفرنسيكاني .

(٤) برمها^(٤) : هو الشهر السابع من شهور القبط ، وهي : توت — بابه — هتور — كيهك — طوبه — أمشير — برمها^(٤) — برموده — بشنس ، يؤنه — أيب — مسرى — انظر : الخطط للمقريزي (٢٧٠/١-٢٧٣) .

(٥) انظر : إنجيل لوقا الإصحاح (١) ، الفقرة (٢٤-٣٦) ، وانظر : أنجيلك نور حياتي يحوي مواعظ للأحاد والأعياد للأب إلياس كويتير المخلصي (٣/١٣٦١) ، والآثار الباقية للبيروني (٢٩٤) ،

٢ — عيد الزيتونة وهو عيد الشعانين :

وتفسيره بالعربية التسييح ويعملونه في سابع أحد من صومهم ، وستهم فيه أن يخرجوا بسعف النخيل من الكنيسة ، وهو يوم ركوب المسيح لليعفور "وهو الحمار" في القدس ودخوله صهيون ^(١) وهو راكب والناس يسبحون بين يديه وهو يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ^(٢) . ومن عاداتهم فيه تزيين الكنائس ^(٣) .

٣ — عيد الفصح :

وهو العيد الكبير عندهم ، ويعملونه في يوم الفطر من صومهم الأكبر ويزعمون أن المسيح عليه السلام قام فيه بعد الصلب ^(٤) بثلاثة أيام

^(١) والخطط للمقريزي (٢٦٤/١) ، والأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الجائرة للقرافي (٤٠٤) ، وصبح الأعشى للقلقشندي (٤٢٥/٢) ، والأعلام بما في دين النصارى من الأوهام للقرطي (٤٢٤) ، ونخبة الدهر في عجائب البر والبحر للأنصاري (٢٨٠) .

^(٢) صهيون بكسر أوله وإسكان ثانية اسم لبيت المقدس ، وكذلك إيليا وسلم . انظر : معجم ما استعجم (٨٤٤/٣) .

^(٣) انظر : الآثار الباقية للبيروني (٣٠٨) ، وصبح الأعشى للقلقشندي (٤٢٥/٢) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٣٥٧/١) .

^(٤) الخطط للمقريزي (٢٦٤/١) ، ونخبة الدهر في عجائب البر والبحر للأنصاري (٢٨٠) .

^(٥) القول بصلب المسيح عليه السلام ، هو من جهلهم وكذبهم وهي دعوى باطلة ، كما قال تعالى : ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴾ (٣١) بل رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٣٢﴾ سورة النساء ، آية (١٥٧-١٥٨) . كما أن هذه الدعوى باطلة بالأدلة العقلية والنقلية من الأنجيل .

انظر في ذلك : الفصل في الملل والنحل لابن حزم (٤٦/١-٥٠) ، وبين الإسلام والمسيحية لأبي عبيدة الخزرجي (١٧٨-١٥٨) ، والإعلام بما في دين النصارى من الأوهام للقرطي (٤١٠، ٤١٦) .

وخلص آدم من الجحيم وأقام في الأرض أربعين يوماً آخرها الخميس ثم صعد إلى السماء^(١).

وكان يوافق فصح اليهود قبل زمان قسطنطين^(٢)، ولما تنصر قسطنطين واجتمع الاساقفة حينئذٍ على وضع الأمانة وهي العقيدة التي يدين بها جميع فرق النصارى، اتفقوا أيضاً على مخالفة اليهود في الفصح فأخروه عنه وجعلوه يوم الأحد^(٣).

وقد عرف الفصح فيما بعد عند النصارى بالعشاء الرباني أو القربان المقدس، وهو من أهم أعمال الطقوس المسيحية.

وأصل مشروعيته عندهم ما ورد في إنجيل متى :

" وفيما هم يأكلون أخذ يسوع الخبز وبارك وكسر وأعطى التلاميذ، وقلل خذوا كلوا، هذا هو جسدي وأخذ الكأس وشكر وأعطاهم قائلاً أشربوا منها كلكم ؛ لأن هذا هو دمي للعهد الجديد يسفك من أجل كثيرين لمغفرة الخطايا " ^(٤).

(١) انظر : الأجوبة الفاخرة للقراي (٤٠٤)، والإعلام بما في دين النصارى من الأوهام للقراطي (٤٢٤)، وصبح الأعشى للقلقشندي (٤٢٦/٢)، والخطط للمقريزي (٢٦٤/١)، ونخبة الدهر للنصاري (٢٨٠).

(٢) هو : قسطنطين بن قسطنش بن ارشيموش بن قيون امبراطور الروم، وهو أول من ثبت دين النصرانية، وقد اجتمع بالبطاركة والاساقفة في مجمع نيقية سنة ٣٥٢ من أجل ذلك. انظر : الخطط للمقريزي (٢٦٦/١-٢٦٧)، والمسيحية د/ أحمد شلبي (١٤٧-١٤٨).

(٣) انظر : مجموع الشرع الكنسي أو قوانين الكنيسة الجامعة جمع وترجمة الأرشمندريت حناييا الياسي كساب (١١٥-١١٩). وهداية الحباري في أجوبة اليهود والنصارى لابن القيم (١٧٥).

(٤) الإصحاح (٢٦)، الفقرة (٢٧-٢٩)، وانظر : إنجيل يوحنا الإصحاح (٦)، الفقرة (٥١-٥٨).

فيقيمون وليمة تذكارية في هذا العيد قوامها الخبز والخمر اللذان يرمزان إلى جسد ودم المسيح ؛ وذلك إحياء لذكرى موته ، كما أوصى بذلك حسب رواية بولس " اصنعوا هذا لذكري " ^(١).

حيث يكون هذا طعاماً روحياً للمسيحيين تطبيقاً لاعتقادهم أن من أكل الخبز وشرب هذه الخمرة استحال الخبز إلى لحم المسيح والخمر إلى دمه ، فيحدث الامتزاج بين الأكل وبين المسيح وتعاليمه ^(٢).

وفي ذلك يقول جورجيا هاركنس :

" والعشاء الرباني هو من أقدم أسرار المسيحية ويشير إلى الخبز والخمر اللذان يستعملان في هذا السر إلى جسد المسيح ودمه الذي سفك على الصليب لفداء الإنسان ، وهو فريضة مقدسة لامتحان النفس والتوبة أملم الله ، وتكريس الحياة من جديد ، والشكر لله على نعمته التي يعطيها للناس في المسيح " ^(٣)

٤ — عيد خميس الأربعين :

ويسميه الشاميون "السلاق" وهو الثاني والأربعون من الفطر ، ويزعمون أن المسيح عليه السلام تسلق فيه من تلاميذه إلى السماء بعد القيام ووعدهم بإرسال الفارقليط ، وهو روح القدس عندهم ^(٤).

^(١) رسالة بولس الأولى الإصحاح (١١) ، الفقرة (٢٤) .

^(٢) النصرانية والإسلام لحمد عزت الطهطاوي (٦٥) .

^(٣) بماذا يؤمن المسيحيون — لجورجيا هاركنس (٨٠) .

^(٤) انظر : الآثار الباقية للبيروني (٣٠٨) ، وصحح الأعشى للقلقشندي (٤٢٦/٢) ، والخطط للمقريزي

(٢٦٥/١) ، والأعلام بما في دين النصارى من الأوهام للقرطبي (٤٢٤) ، وبلوغ الأرب للألوطني

(٢٥٧/١) ، ونجبة الدهر للأنصاري (٢٨٠—٢٨١) .

وأصل مشروعيته عندهم ما جاء في إنجيل يوحنا " وأما المعزي الروح القدس الذي سيرسله الأب باسمي ، فهو يعلمكم كل شيء ، ويذكركم بكل ما قلته لكم ... " (١).

٥ - عيد الخميس :

وهو عيد العنصرة ويحتفلون به بعد خمسين يوماً من القيام ، ويقولون أن روح القدس حلت في التلاميذ وتفرقت عليهم ألسنة الناس فتكلموا بجميع الألسنة ، وذهب كل واحد منهم إلى بلاد لسانه الذي تكلم به يدعوهم إلى دين المسيح عليه السلام (٢).

وقد جاء ما يدل على ذلك في سفر أعمال الرسل :

" ولما حضر يوم الخميس كان الجميع معاً بنفس واحدة وصار بغتة من السماء صوت ، كما من هبوب روح عاصفة وملاً كل البيت ، حيث كانوا جالسين وظهرت لهم ألسنة منقسمة كأنها من نار واستقرت على كل واحد منهم .

وامتلاً الجميع من الروح القدس وابتدأ يتكلمون بألسنة أخرى ، كما أعطاهم الروح أن ينطقوا " (٣).

(١) الإصحاح (١٤) ، الفقرة (٢٦-٢٧) .

(٢) انظر : تفسير الأناجيل المقدسة (٣١٤/٢-٣١٥) ، وانظر : الآثار الباقية للبيروني (٣٠٨) ، وصبح الأعمش للقلقشندي (٤٢٦/٢) ، والخطط للمقريزي (٢٦٥/١) ، والأعلام بما في دين النصارى من الأوهام للقرطبي (٤٢٤) ، ونجدة الدهر للأنصاري (٢٨١) .

(٣) الإصحاح (٢) ، الفقرة (١-٤) .

٦ — عيد الميلاد ، والمعروف اليوم بالكرسمس :

وهو اليوم الذي يقولون : إن المسيح عليه السلام ولد فيه بيت لحم^(١) ويعملونه في التاسع والعشرين من كيهك من شهور القبط ويزعمون أنه ولد يوم الاثنين ، فيجعلون عشية الأحد ليلة الميلاد ، ويوقد فيها المصابيح بالكنائس ويزينونها^(٢).

وقد جاء ذكر ولادة عيسى عليه السلام في سفر إنجيل متى^(٣) ، كما ورد النص أنه ولد عليه السلام في بيت لحم " ولما ولد يسوع في بيت لحم اليهودية " ^(٤).

٧ — عيد الغطاس أو الظهور الإلهي^(٥) :

والأصل فيه عندهم أن يحيى بن زكريا عليهما السلام المعروف عندهم بيوحنا المعمد ، عمد المسيح أي غسله في بحيرة الأردن وعندما خرج المسيح عليه السلام من الماء اتصل به روح القدس ، فصار النصراني يغمسون أولادهم

^(١) بيت لحم بالحاء المهملة ، وهي : قرية بالشام تلقاء بيت المقدس . انظر : معجم ما استعجم للبكري (٢٨٩/١) .

^(٢) انظر : الإحالة المقدمة ، ص (٥١) رقم (٢) ، وتفسير الأنجيل المقدسة (٢٧٩/٢—٢٨) .

^(٣) الإصحاح (١) ، الفقرة (١٨—٢٤) .

^(٤) إنجيل متى ، الإصحاح (٢) ، الفقرة (١—٣) ، وانظر : إنجيل لوقا الإصحاح (٦) ، الفقرة (١٣) . وقد اختلف النصراني في تحديد مولده عليه السلام ، فنصارى الغرب يحتفلون في ٢٥ ديسمبر في فصل الشتاء ويدعون أنه ولد في هذا التاريخ ، ونصارى الشرق يحتفلون في يناير في فصل الصيف من كل عام . انظر تفصيل ذلك في : النصرانية والإسلام للطهطاوي (٢٣٦) .

^(٥) تفسير الأنجيل المقدسة (٢٩٦/٢—٢٩٧) .

في هذا اليوم ، ولا يكون ذلك إلا في شدة البرد ، ويسمونه يوم الغطاس ، ويكون في اليوم الحادي عشر من شهر طوبة ^(١).

والتعميد من أهم الشعائر والطقوس المسيحية ، وقد ورد مشروعيته عندهم ، كما في إنجيل مرقس " وفي تلك الأيام جاء يسوع من ناصرة الجليل واعتمد من يوحنا وللوقت وهو صاعد من الماء رأى السموات ، قد انشقت والروح مثل حمامة نازلاً عليه ^(٢).

فهذه هي الأعياد الكبار عند النصارى . أما الأعياد الصغار فهي على النحو

التالي :

٨ — عيد الختان :

ويعملونه في سادس بؤنة من شهور القبط ، ويقولون : إن المسيح عليه السلام ختن فيه ، وهو اليوم الثامن من الميلاد ^(٣). وقد جاء ذكر ذلك في إنجيل لوقا " وفي اليوم الثامن جاءوا ليختنوا الصبي " ^(٤).

^(١) انظر : الآثار الباقية للبيروني (٢٩٣) ، وصح الأعيان للقلقشندي (٤٢٦/٢) ، والخطط للمقريزي (٢٦٥/١) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٢٥٨/١) .

^(٢) الإصحاح (١) ، الفقرة (٩-١٠) ، وانظر : الإصحاح (٣) ، الفقرة (١١) ، وسفر إنجيل يوحنا (١) ، الفقرة (١٨-٣٤) .

^(٣) انظر : تفسير الأنجيل المقدسة (٢٩٠/٢) ، وتاريخ يعقوبي (٧٤،١) ، وصح الأعيان للقلقشندي (٤٢٧/٢) ، والخطط للمقريزي (٦٦/١) .

^(٤) الإصحاح (١) ، الفقرة (٥٩) ، والإصحاح (٢) ، الفقرة (٢١) ، وقد وردت نصوص في معاقبة من يخالف ذلك بالقتل على من لا يختن ، كما جاء في سفر التكوين " أما الذكر الأغلف الذي لا يختن في لحم غرلته فقطع تلك النفس من شعبها ؛ لأنه نكث عهدي " الإصحاح (١٧) ، الفقرة (١٤) . ومع

٩- عيد دخول الهيكل :

كما يسمى بعيد الأربعين وعيد الشمع وهو إتيان مريم هيكل القدس مع عيسى ، وقد مضى على ميلاده أربعون يوماً^(١) .

ويقولون : إن سمعان الكاهن دخل بعيسى عليه السلام وأمه في الهيكل وبارك عليه ، ويعمل في ثامن شهر أمشير من شهور القبط^(٢) .

ويعللون سبب دخول الهيكل أن ذلك لإتمام شريعتي التطهير والفداء التطهير للأُم والفداء للابن^(٣) .

وقد جاءت الإشارة إلى دخول الهيكل كما في إنجيل لوقا : " ولما تمت أيام تطهيرها حسب شريعة موسى صعدوا به إلى اورشليم ليقدموه للرب كما هو مكتوب " ^(٤) .

⁼ ذلك نجد أن النصارى قد خالفوا تلك النصوص فتركوا الاختتان ، حيث جعلوه سبباً مانعاً من الدخول في النصرانية ، كما جاء ذلك في سفر الأعمال الإصحاح (١٥) ، الفقرة (١٩) ، وفي هذا دليل على تعارض الأناجيل وتحريفها وتبديلها . انظر : الأجوبة الفاخرة للقسرا في (١١٩-١٢٠) ، والأعلام بما في دين النصارى من الأوهام للقرطبي (٤٢٠-٤٢٢) ، والإسلام والنصرانية للطهطاوي (٧٦-٧٧) .

^(١) تفسير الأناجيل المقدسة (٣٠٣/٢) ، وانظر : نجة الدهر للأنصاري (٢٨١) .

^(٢) انظر : الآثار الباقية للبيروني (٢٩٤) ، وصح الأعشى للقلقشندي (٤٢٧/٢) ، والخطط للمقريزي (٢٦٦/١) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٣٥٨/١) .

^(٣) تفسير الأناجيل المقدسة (٣٠٥/٢) ، وانظر : السنكسار الجامع لأخبار الأنبياء والرسول والشهداء والقديسين (٣١٣/١) .

^(٤) الإصحاح (٢) ، الفقرة (٢٢) .

١٠ - عيد خميس العهد :

ويعملونه قبل الفصح بثلاثة أيام وشأنهم فيه أن يأخذوا إناء ويملاؤنه ماء ويزمّموا عليه ، ثم يغسل البطريك به أرجل النصارى الحاضرين للتبرك ويزعمون أن المسيح عليه السلام فعل هذا بتلاميذه في هذا اليوم يعلمهم التواضع ، ثم أخذ عليهم العهد ألا يتفرقوا وأن يتواضع بعضهم لبعض ، والعامّة من النصارى يسمونه خميس العدس ؛ لأنهم يطبخون فيه العدس على ألوان شتى ^(١) . كما يعرف هذا العيد بيوم غسل أرجل الحواريين ^(٢) .

١١ - عيد سبت النور :

وهو قبل الفصح بيوم ، ويزعمون أن النور يظهر على مقبرة المسيح في هذا اليوم ، فتشتعل منه مصابيح كنيسة القيامة ^(٣) التي ببيت المقدس ، ثم يحملون ما يوقد من ذلك الضوء إلى بلادهم متبركين به .

وما ذلك إلا من التخييلات التي يفعلها القسيسون عن طريق الصناعة ليخدعوا بها ذوي العقول الناقصة ، ويزعمون أن النار نزلت من السماء فأوقدت القناديل ^(٤) .

^(١) انظر : نجحة الدهر لأنصاري (٢٨١) ، وصبح الأعشى للقلقشندي (٤٢٧/٢) ، والخطط للمقريزي (٢٦٦/١) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٣٥٩-٣٥٨/١) .

^(٢) الآثار الباقية للبيروني (٣٠٩) .

^(٣) كنيسة القيامة هي أعظم كنيسة للنصارى ببيت المقدس وهم فيها مقبرة تسمى القيامة . انظر : معجم البلدان لياقوت (٣٩٦/٤) .

^(٤) انظر : نجحة الدهر لأنصاري (٢٨١) ، واقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٤٧٥/١) ، وصبح الأعشى للقلقشندي (٤٢٧/٢-٤٢٨) ، والخطط للمقريزي (٢٦٦/١) .

١٢ - عيد حد الحدود ، ويسمى بالأحد الجديد :

وهو بعد الفصح بثمانية أيام يعملونه أول أحد بعد الفطر ومن عاداتهم فيه تجديد الآلات والأثاث واللباس ، ومنه يأخذون في الاستعداد للمعاملات وأمور الدنيا والمعاش ^(١).

١٣ - عيد التجلي :

ويكون في الثالث عشر من شهر مسرى من شهور القبط حتى السابع والعشرين منه .

ويزعمون فيه أن المسيح عليه السلام تجلى لتلاميذه بعد أن رفع في هذا اليوم ، وتمنوا عليه أن يحضر لهم ايليا وموسى عليهما السلام ، فأحضرهما لهم بمصلى بيت المقدس ثم صعد وتركهم ^(٢).

والأصل فيه عندهم كما جاء في إنجيل مرقس : " وبعد ستة أيام أخذ يسوع بطرس ويعقوب ويوحنا فأصعدهم إلى جبل عال على انفراد وتجلى قدامهم " ^(٣).

١٤ - عيد الصليب :

ويكون في السابع عشر من توت من شهور القبط ؛ وذلك أنه لما تنصر قسطنطين خرجت أمه هيلانة إلى الشام فبنت به الكنائس وسارت إلى بيت

^(١) المصادر السابقة .

^(٢) انظر : تفسير الأناجيل المقدسة (٣٣٢/٢) ، والآثار الباقية للبيروني (٣١٠) ، ونجبه الدهر للأنصاري

(٢٨١-٢٨٢) وصبح الأعشى للقلقشندي (٤٢٨/٢) ، والخطط للمقريزي (٢٦٦/١) .

^(٣) الإصحاح (٩) الفقرة (١) .

المقدس وطلبت الخشبة التي زعمت النصارى أن المسيح عليه السلام صلب عليها ، فحملت إليها فغلفتها بالذهب وحملتها إلى ابنها ، فعمل من المسابير لجاما لفرسه وعمل صليباً من ذهب ، ووضع على جبهته واتخذ ذلك اليوم عيداً^(١) .
فهذا هو الأصل في عيد الصليب .

وقد كان اتخاذه بعد المسيح والحواريين بأكثر من ثلاثمائة سنة^(٢) . وبالنظر إلى عقيدة النصارى نجد أن الصليب كان مقدساً لديهم قبل عملية الصلب - على زعمهم - حيث جاء في إنجيل لوقا على لسان عيسى عليه السلام :
" إذا أراد أحد أن يأتي ورائي فلينكر نفسه ويحمل صليبه ويتبعني " ^(٣) .

وفي معنى الصليب وتقديسه يقول جورجيا هاركنس : " الصليب هو الرمز المركزي للإيمان المسيحي ، ولكن لماذا ؟ إن موت يسوع بأيدي آثمة أساءوا فهمه وأبغضوا ، حقيقة تاريخية ، ويسمى التعليم المسيحي عن الصليب بعقيدة الكفارة .. ويجد المسيحيون في الصليب ، أنموذج الحياة التي يجب أن يجوها ، كما يستمدون القوة منه حياة أفضل^(٤) .

(١) انظر : مواعظ الآحاد والأعياد للأب الياس كويتز المخلصي (١٠٢٣/٣) ، والآثار الباقية للبيروني (٢٩٦) ، ومروج الذهب للمسعودي (٣٣١-٣٢٩/١) ، ونخبة الدهر لأنصاري (٢٨٢) ، وهداية الحيارى لابن القيم (١٧٣-١٧٢) ، وصبح الأعشى للقلقشندي (٤٢٨-٤٢٩) ، والخطط للمقريزي (٢٦٦-٢٦٧) .

(٢) الجواب الصحيح لمن بدّل دين المسيح لابن تيمية (٢٣٠/٢) ، وانظر : إغاثة اللفهان لابن القيم (٢٩٦/٢) .

(٣) الإصحاح (٩) ، الفقرة (٣) . وانظر : إنجيل متى الإصحاح (١٦) ، الفقرة (٢٤) .

(٤) بماذا يؤمن المسيحيون لجورجيا هاركنس (٦٢-٦٣) .

وعن يوم الصليب وعقيدة الكفارة التي يزعمها النصارى نتج إحداث أعياد بهذه المناسبة كأعياد الكرنفال^(١) التي تستمر ثلاثة أيام ، وفيها تباح كل الأعراض والحرمات ، وأيام الإباحية هذه تبدأ رسمياً من الساعة (١١) من اليوم (١١) من الشهر (١١) من كل سنة مع تفاوت بسيط في مواعيدها بين مدينة وأخرى ، وفي أثناء هذه المهرجانات بهذه المناسبة تتعري النساء من كل شيء تقريباً ، فيختلطن بالرجال فتحدث الدعارة الجماعية من ودون أن يعرف كل رجل ما اسم التي يرافقها ، وكذلك العكس ؛ لأن الجميع يحرص على ارتداء الأقنعة الخاصة بذلك .

وللنصارى في هذا الاحتفال فلسفة خبيثة حقيرة ، وهي أن من حق البشر أن يخطئوا ؛ لأنهم إذا لم يخطئوا فسيرتفعون إلى مستوى الإلهية ، وهذا غير معقول ، وإن خطاياهم ستغفر لهم حتماً ؛ لأن المسيح قد دفع الثمن وصلب من أجلهم .

وهم يرددون هذه الفلسفة في صحفهم ومجالسهم في كل مكان وزمان^(٢) .
فهذا مثال لما يفعله النصارى في أعيادهم ، حيث إن الاحتفال بالأعياد الأخرى على هذا النمط كفر والحاد ، وانحلال أخلاق وفساد .
وما تقدم هو أشهر أعياد النصارى وإن كان لهم أعياد ومواسم أخرى تتعلق بالتلاميذ والقديسين .

(١) معناه : عيد الرفع ، انظر : المورد الصغير لمير العليكي (٢٥) .

(٢) انظر : كتاب الرسول ﷺ لسعيد حوى (٣٩٥) ، والكشاف الفريد عن معاول الهدم ونقائص التوحيد لخالد محمد الحاج (٢/٢٤٨-٢٤٩) ، وانظر : بالنسبة لتحمل عيسى عليه السلام للخطيئة ، كما في زعمهم : مواعظ الآحاد والأعيان للأب الياس كويتز المخلصي (٣/١٠٢٦-١٠٣١) ، والنصرانية والإسلام للطهطاوي (٥١-٦٠) .

وبالنظر إلى حقيقة هذه الأعياد نجد أن ميناها على الحوادث التي جرت لعيسى عليه السلام ، حيث اتخذوا أيامها أعياداً وأفراحاً ، ابتداءً من البشارة وانتهاءً بالصلب كما في زعمهم ، وقوام هذه الاحتفالات الشرب واللهو والفسوق ويتجلى ذلك واضحاً في عيد الفصح والصليب ، وهذا هو حال من استحوذ عليه الشيطان .

وإليك نموذجاً فيه الأعياد النصرانية المتقدمة ووقت الاحتفال بها من كل

شهر مقرونة بالشهور السريانية والقبطية :

اسم العيد	تاريخه بالشهور القبطية	بالشهور السريانية
الصلب	١٧ توت	١٤ أيلول
الميلاد	٢٩ كهيك	١٥ كانون الأول أو ٢٤ تشرين الثاني
الغطاس	١١ طوبة	٧ كانون الثاني
دخول الهيكل	٨ أمشير	٢ شباط
الشعانين	٢٤ برمهاث	١٩ آذار
البشارة	٢٩ برمهاث	٢٤ آذار
خميس العهد	١٨ برمودة	١٢ نيسان
سبت النور	٢٠ برمودة	١٤ نيسان
الفصح	٢١ برمودة	١٥ نيسان
الأحد الجديد	٢٩ برمودة	٢٢ نيسان
خميس الأربعين	٨ بشنس	٢ آيار
عيد الخميس	١٦ بشنس	آيار
الختان	٦ بؤنة	١ حزيران
التجلي	١٣ مسري	٦ آب

الفصل الثالث

أعياد المجوس وعاداتهم فيها

الفصل الثالث

أعياد المجوس^(١) وعاداتهم فيها

للمجوس أعياد كثيرة جداً فلا يخلو شهر من شهورهم إلا ويحتفل فيه بعيد أو أكثر^(٢).

* - ومن أهم هذه الأعياد :

١ - عيد النيروز^(٣) :

وهو أعظم أعيادهم وعيدهم الأكبر ، ويقع في أول يوم من سنتهم^(٤) .
ويقال أن أول من اتخذ جم شاد أحد ملوك الطبقة الثانية من الفرس ، وأن الدين كان قد فسد قبله ، فلما ملك جدده وأظهره فسمى اليوم الذي ملك فيه نوروز أي اليوم الجديد .

ولهم في أسباب اتخاذه عيداً حكايات طويلة جلها مبني على الخيال ، فبعضهم يزعم أن جم شاد ملك الأقاليم السبعة والجن والإنس ، فاتخذ له عجلة وركبها ، وكان يسير بها في الهواء ، حيث شاء ، فكان يوم ركوبها في أول يوم

(١) وهم القائلون بإثبات أصلين اثنين قديمين مدبرين يقسمان الخير والشر ، والنفع والضر ، والصالح والفساد ، يسمون أحدهما النور والآخر الظلمة . انظر : الملل والنحل للشهرستاني (٢٣٣) ، والنهية في غريب الحديث لابن الأثير (٤/٢٩٩) .

(٢) انظر : الآثار الباقية للبيروني (٢١٥-٢٣٠) ، وعجائب المخلوقات وغرائب الموجودات للقزويني (٥٤-٥١) .

(٣) النيروز : هو اليوم الجديد ، انظر : اللسان (٤١٦/٥) ، مادة نرز .

(٤) تاريخ يعقوبي (١/١٧٤) ، وانظر : بلوغ الأرب للألوسي (١/٣٤٨) .

من شهر أفردوين ماه^(١) ، وكان مدة ملكه لا يريهم وجهه ، فلما ركبها أبرز لهم وجهه وكان له حظ من الجمال فجعلوا رؤيتهم له عيداً وسموه نوروزا .

ومن الفرس من يزعم أنه اليوم الذي خلق الله فيه النور ، وأنه كان معظماً قبل جم شاد . وقيل غير ذلك من الحكايات التي يطول ذكرها .

ومدة الاحتفال بهذا العيد عندهم ستة أيام من اليوم الأول من شهر أفرودين ماه إلى اليوم السادس منه ، ويسمونه النوروز الكبير ؛ وذلك لأن الأكاسرة يقضون في الأيام الخمسة حوائج الناس على اختلاف طبقاتهم ، ثم ينتقلون إلى مجالس أنسهم مع طرفاء خواصهم في اليوم السادس .

ومن عاداتهم فيه أن يعد نوع من الطعام في طبق خاص بهذه المناسبة ، ثم يوضع بين يدي الملك ، ثم تدخل عليه الهدايا ، ويكون أول من يدخل عليه بها وزيره ، ثم صاحب الخراج ، ثم صاحب المعونة ، ثم الناس على طبقاتهم ، ثم بعد ذلك يأكل من ذلك الطعام ويطعم من حضر .

ثم يقول هذا يوم جديد ، من شهر جديد ، من عام جديد ، يحتاج إلى أن يجدد فيه ما أخلق من الزمان ، وأحق الناس بالفضل والإحسان الرأس لفضله على سائر الأعضاء ، ثم يخلع على وجوه دولته ، ويصلهم ، ويفرق عليهم ما وصل إليه من الهدايا .

(١) أفرودين ماه هو الشهر الأول من أشهر الفرس ، وهي أفرودين ماه ، أردبیهشت ماه ، خردادماه ، تيرماه ، مراداذ ماه ، أردبیهشت ماه ، أبان ماه ، أذار ماه ، دينماه ، بهمن ماه ، استفندار مذ ماه . انظر : مروج الذهب للمسعودي (٢/٢١٧) .

أما بالنسبة لعوام الفرس فكانت عاداتهم فيه إيقاد النار في ليلته ورش الماء في صبيحته ، ويزعمون أن إيقاد النار فيه لتحليل العفونات التي أبقاها الشتاء في الهواء .

وأن رش الماء إنما هو بمنزلة الشهرة لتطهير الأبدان مما انضاف إليها من دخان النار الموقد في ليلته .

وقيل إنما فعلوا ذلك تنويهاً بذكره وإشهاراً لأمره ، وقيل غير ذلك من الحكايات التي لا فائدة من ذكرها ومعرفتها^(١) .

ومن معتقداتهم في هذا اليوم أن من ذاق في صبيحته قبل الكلام السكر وتدهن بالزيت رفع عنه البلاء في عامة سنته ، كما أنهم يتفاءلون به أيضاً^(٢) .

٢ - عيد المهرجان :

وهو في اليوم السادس عشر من مهرماه من شهور الفرس وبينه وبين النيروز مائة وسبعة وستون يوماً ، ويكون في وسط الحريف ومدته ستة أيام ، ويسمى السادس منه المهرجان الأكبر^(٣) .

وقد اختلف في سبب تسميته بذلك :

ف قيل : لأن اسمه موافق لاسم الشهر وتفسيره محبة الروح .

وقيل : أن مهر اسم الشمس وأنها ظهرت للعالم في هذا اليوم فسمى بها .

(١) انظر : الآثار الباقية للبيروني (٢١٥-٢١٨) ، ونخبة الدهر لأنصاري (٢٧٧-٢٧٨) ، وصبح الأعشى للقلقشندي (٤١٨/٢-٤١٩) ، والخطط للمقريزي (٢٦٨/١) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٣٤٨/١-٣٤٩) .

(٢) عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات للفيروبي (٥٢) .

(٣) انظر : تاريخ يعقوبي (١٧٥/١) ، ونخبة الدهر لأنصاري (٣٧٩) ، وصبح الأعشى للقلقشندي (٤٢٠/٢-٤٢١) .

وبدل على ذلك أن من عادات الأكاصرة في هذا اليوم التتويج بالتاج الذي على صورة الشمس وعجلتها الدائرة عليها^(١).

وقيل : إنه ظهر في عهد أفريدون الملك ومعنى هذا الاسم إدراك الثأر ؛ وذلك أن أفريدون أخذ بثأر جده ، جم شاد من الضحاك فقتله وأعاد الجوسية إلى ما كانت عليه فأخذ الفرس يوم قتله عيداً ، وسموه مهرجان ، والمهر الوفاء ، وجان سلطان ، وكان معناه سلطان الوفاء ، وقيل غير ذلك^(٢).

ومن عادة الفرس في المهرجان ، أن يدهن ملكهم بدهن ألبان تبركاً ، وكذلك العوام وأن يلبس القصب والوشي^(٣) ويتوج عليه صورة الشمس وحجلتها الدائرة عليها ، ويكون أول ما يدخل عليه المؤبذان^(٤) بطبق فيه أترجة وقطعة سكر ، ونبق ، وسفرجل وعناب وتفاح وعنقود عنب أبيض ، وسبع طاقات أس قد زمزم عليها ، ثم بعد ذلك يدخل الناس على طبقاتهم بمثل ذلك^(٥).

ومن عقائدهم أن من أكل في يوم المهرجان شيئاً من الرمان وشم ماء الورد دفع عنه آفات كثيرة^(٦).

(١) الآثار الباقية للبيروني (٢٢٢) ، وعجائب المخلوقات للقرظيني (٥٣) .

(٢) انظر : صبح الأعشى للقلقشندي (٤٢١/٢) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٣٥١/١-٣٥٤) .

(٣) الوشيء : نوع من الثياب يتكون من عدة ألوان . انظر : اللسان (٣٩٢/١٥) ، والقاموس المحيط (١٧٠) .

(٤) المؤبذان : بضم الميم وفتح الباء - فقيه الفرس وحاكم الجوس . انظر : القاموس المحيط (٤٣٣) .

(٥) صبح الأعشى للقلقشندي (٤٢١/٢-٤٢٢) ، وانظر : بلوغ الأرب للألوسي (٣٥٥/٢) .

(٦) الآثار الباقية للبيروني (٢٢٣) ، وعجائب المخلوقات للقرظيني (٥٣) .

٣ - عيد السدق^(١) :

ويسمى عندهم أبان روز ، ويكون في ليلة الحادي عشر من شهر بهمن من شهور الفرس وسنتهم فيه إيقاد النيران بسائر الأدهان والولوع بها حتى أنهم يلقون فيها الحيوانات وسائر الحبوب .

ويقال أن سبب اتخاذهم لهذا العيد : أن الأب الأول عندهم كيومرت لما كمل له من الولد مائة زوج الذكور بالإناث وصنع لهم عرساً أكثر فيه من النيران ، ووافق ذلك الليلة المذكورة فاستنت ذلك الفرس بعده .
وقيل في سبب اتخاذهم غير ذلك^(٢) .

قلت : وما يفعلونه من إيقاد النيران في هذا اليوم ما هو إلا تعبير لما يعتقدونه من تقديس للنار ؛ لأنها مصدر النور كما في زعمهم .

٤ - عيد الشركان :

ويسمى أيضاً بعيد التيركان ، ويكون في الثالث عشر من شهر تيرماه، من شهور الفرس ، وهو المبني على الأسطورة التي يزعمون فيها ، أنه لما وقعت المصالحة بين منوجهر وقراسياب التركي من المملكة على رمية سهم فأخذ السهم رجل يقال له آيس ، وكان مؤيداً في الرمي وجعله في قوسه فرمى به ، فأمتد السهم من جبال طبرستان إلى أعالي طخارستان^(٣) .

(١) السدق : ليلة الوقود . انظر : اللسان (١٥٥/١٠) ، والقاموس المحيط (١١١٥٣) .

(٢) انظر : عجائب المخلوقات للقيزويني (٥٤) ، ونجبة الدهر للأنصاري (٢٧٩) ، وصبح الأعشى للقلقشندي (٤٢٢/٢) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٣٥٦-٣٥٥/١) .

(٣) انظر : صبح الأعشى للقلقشندي (٤٢٣/٢) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٣٥٦/١) .

ويقال إن من موضع الرمية إلى موقع السهم ألف فرسخ فاصطلحا على تلك الرمية ، وكانت في هذا اليوم فأخذها الناس عيداً^(١).

٥ - أيام الفردوجان :

وهي خمسة أيام أولها السادس والعشرون من شهر أبان ماه من شهور الفرس.

ومعناه عندهم : تربية الروح ؛ لأنهم كانوا يصنعون في هذه الأيام أطعمة وأشربة لأرواح موتاهم ويزعمون أنها تأتي وتتغذى بها^(٢).

كما يزعمون أن أرواح الأبرار تلم بالأهل والولد والأقارب وتباشر أمورهم وإن كانوا لا يرونها ومن سنتهم فيها تدخين بيوتهم بالراش^(٣). لتستلذ أرواح الموتى برائحته^(٤).

٦ - عيد النساء :

ويسمى بالفارسية "مزدكيران" ويكون في اليوم الخامس من شهر أستفندارمذ ، وهو عيد خاص بالنساء يجود فيه الرجال عليهن بالهدايا والاحترام^(٥).

فهذه أشهر أعياد الخوس ، وبالنظر إلى سبب الاحتفال بها نجد أنها مرتبطة بانتصار ملك من ملوكهم أو حصول منفعة لهم في هذا اليوم أو دفع ضرر عنهم ، كما أنهم يتفاوتون في كيفية الاحتفال بها على حسب طبقاتهم .

(١) الآثار الباقية للبيروني (٢٢٠-٢٢١) .

(٢) انظر : صح الأعشى للقلقشندي (٤٢٣/٢) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٣٥٦/١) .

(٣) الراش : هو القنس ، وهو نبات طيب الرائحة ينفع من جميع الآلام . انظر : القاموس المحيط (٧٣٢) .

(٤) الآثار الباقية للبيروني (٢٢٥) ، وعجائب المخلوقات للفزويني (٥٣) .

(٥) الآثار الباقية للبيروني (٢٢٩) .

ومن عاداتهم إقامة الأسواق فيها ، وهي تختلف باختلاف البلاد ؛ فلذلك لا يمكن ضبطها ولا حصرها ، ويكون قوام اجتماعهم فيها على اللهو والشرب .

ومع كثرة أعياد المجوس نجد أيضاً أن لهم في أيام السنة كلها أياماً مختارة ، وأياماً منحوسة مكروهة ، وأياماً أخرى في كل شهر فيها عيد لطبقة دون طبقة^(١).

* * *

(١) المصدر السابق .

الفصل الرابع

أعياد العرب في الجاهلية وعاداتهم فيها

ويشتمل على ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول : الدين السائد عند العرب في الجاهلية .
- المبحث الثاني : الأعياد المكانية عند العرب في الجاهلية .
- المبحث الثالث : الأعياد الزمانية عند العرب في الجاهلية .

المبحث الأول

الدين السائد عند العرب في الجاهلية

لم يكن هناك دين أو معتقد يجتمع عليه العرب في الجاهلية ، بل كانوا قبائل وشيعاً متفرقين وفرقاً مختلفين^(١) . وكانت أديانهم مختلفة بالمجاورة لأهل الملل أو الانتقال إلى البلدان والأمصار^(٢) .

قال ابن قتيبة^(٣) عن أديان العرب : إن النصرانية كانت في ربيعة وغسان وبعض قضاة ، وكانت اليهودية في حمير وبني الحارث بن كعب وكنده ، وكانت الجوسية في تميم ، وكانت الزندقة^(٤) في قريش^(٥) .

والمقصود أن العرب لم يكونوا متفقي المذهب ولا متحدي المسلك والمشرب ، ولا شك أن الأعياد من الديانات ، كما جاء في تفسير . قاله تعالى :
﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ ﴾^(٦) .

(١) بلوغ الأرب للألوسي (٣٤٤/١) ،

(٢) تاريخ يعقوبي (٣٥٤/١) .

(٣) هو : أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة صاحب التصانيف ، ولد ٢١٣هـ ، وكانت وفاته ٢٧٦هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٩٦/١٣) ، وشذرات الذهب لابن العماد (١٦٩/٢) .

(٤) الزنديق : بالكسر من الثنوية ، أو القائل بالنور والظلمة ، أو من لا يؤمن بالآخرة والربوبية ، وقيل من

يظن الكفر ، ويظهر الإيمان . انظر : القاموس المحيط (١١٥١) .

(٥) المعارف لابن قتيبة (٢٦٦) .

(٦) سورة الحج ، آية (٦٧) .

فالمراد بالمنسك العيد^(١) ، فالعرب لم يكونوا يومئذ متفقين في الأعياد ، كما لم يتفقوا في الدين والاعتقاد^(٢) .

ولكن كانت عبادة الأصنام هي السائدة بينهم ، حيث كانت منتشرة انتشاراً واسعاً في القبائل العربية وبخاصة قبل الإسلام .

فكان أول من غير دين إسماعيل عليه السلام عمرو بن لحي بن حارثة بن عمر الأزدي أبو خزاعة ، فصب الأوثان وسب السائبة^(٣) ، ووصل الوصيعة^(٤) ، وبحر البحيرة^(٥) ، وحمى الحامي^(٦) .

وكما جاء في الحديث الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « رأيت عمرو بن عامر بن لحي الخزاعي يجر قصبه في النار ، وكان أول من سب السوائب »^(٧) .

(١) تفسير البغوي (٣/٣٥٧) .

(٢) بلوغ الأرب للألوسي (١/٣٥٦) .

(٣) هي الناقة التي ينذر الرجل أن يسيبها إن برئ من مرض أو قدم من سفر ، فلا تمنع من ماء ولا مرعى ولا تحلب ، ولا تترك . انظر : النهاية لابن الأثير (٢/٤٣١) . وجاء في صحيح البخاري عن سعيد بن المسيب أنه قال : السائبة التي يسيبونها لأنهم فلا يحمل عليها شيء (٢/٢٦٩) .

(٤) وهي الناقة التي وصلت بين عشرة أبطن ، ومن الشاء التي وصلت سبعة أبطن اثنين اثنين ، وولدت السابعة ذكراً وأنثى قالوا : وصلت أخاها ، فأحلوا لبنها للرجال وحرموه على النساء وتجري مجرى السائبة . انظر : النهاية لابن الأثير (٥/١٩٢) ، والقاموس المحيط (١٣٨٠) .

(٥) هي الناقة تشق أذنها فلا يركب ظهرها ، ولا يجز وبرها ، ولا يشرب لبنها إلا ولدها أو ضيف ، وتهمل لأهنتهم . انظر : النهاية لابن الأثير (١/١٠٠) .

(٦) هو : الفحل من الإبل يضرب الضراب المدودة قبل عشرة أبطن فإذا بلغ ذلك قالوا حام ، أي حمى ظهره ، فيترك ولا يركب ولا ينتفع منه بشيء ولا يمنع من ماء ولا مرعى . انظر : لسان العرب (١٤/٢٠٢) مادة "حمى" والمفردات في غريب القرآن للأصفهاني (١٣٢) .

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري كتاب المناقب ، قصة خزاعة (٦/٥٤٧) ، حديث (١/٣٥٢١) ، وصحيح مسلم كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٤/٢١٩٢) ، حديث (٢٨٥٦) .

وجاء عنه أيضاً قال : « سمعت رسول الله ﷺ يقول : لأكثم ^(١) بن الجون الخزاعي : يا أكثم : رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندق يجر قصبه في النار ، فما رأيت رجلاً أشبه برجل منك به ، ولا بك منه ، فقال أكثم : أتخشى أن يضرني شبهه يا رسول الله ؟ قال : لا . انك مؤمن وهو كافر ، إنه أول من غير دين إسماعيل فنصب الأوثان وبحر البحيرة وسيب السائبة ووصل الوصيلىة ، وهى الحامي » ^(٢) .

وذلك أن الحارث هو الذي كان يلي أمر الكعبة ، فلما بلغ عمرو بن لحي نازعه في الولاية وقاتل جرهما ببني إسماعيل ، فظفر بهم وأجلاهم عن الكعبة ونفاهم من بلاد مكة ، وتولى حجابة البيت .

ثم انه مرض مرضاً شديداً فليل له : ان باللقاء من الشام حمة ^(٣) إن آتيتها برأت ، فأتاها فاستحم بها ، فبرأ ووجد أهلها يعبدون الأصنام . فقال : ما هذه ؟ فقالوا : نستسقى بها المطر ونستنصر بها على العدو ، فسألهم أن يعطوه منها ، فقدم بها مكة ونصبها حول الكعبة ^(٤) .

وبذلك انتشرت عبادة الأصنام في القبائل العربية حتى عمت الجميع .

^(١) هو : أكثم بن الجون ، أو ابن أبي الجون . واسمه عبد العزي بن منقذ بن ربيعة بن أصرم بن خبيس بن حزام الخزاعي . انظر : الإصابة لابن حجر (٦١/١) ، ترجمة (٢٤٠) .

^(٢) رواه ابن إسحاق كما في السيرة لابن هشام (٧٦/١) ، والحاكم في المستدرک ، كتاب الأهوال (٦٠٥/٤) ، وقال : حديث صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

^(٣) الحمة عين ماء حار يستشفى بها المرضى . انظر : النهاية (٤٤٥/١) ، ولسان العرب (١٥٤/١٢) .

^(٤) الأصنام لابن الكلبي (٤٤٥/١) ، والسيرة لابن هشام (٧٧/١) ، وانظر : أخبار مكة للأزرقي (١٠٠/١) .

وذكر ابن الكلبي^(١) أنه كان لأهل كل دار من مكة صنم في دارهم يعبدونه فإذا أراد أحدهم السفر ، كان آخر ما يصنع في منزله أن يتمسح به ، وإذا قدم من سفر كان أول ما يصنع إذا دخل أن يتمسح به أيضاً^(٢) .

وكان من ضمن هذه الأصنام ما حكاه الله تعالى عن قوم نوح وعبادتهم للأصنام كما في قوله تعالى : ﴿ قَالَ نُوحٌ رَبِّ انَّهُمْ عَصَوْنِي وَأَتَّبَعُوا مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا ﴿١١٠﴾ وَمَكْرُؤًا مَّكْرًا كُبَّرًا ﴿١١١﴾ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَئُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿١١٢﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا ﴿١١٣﴾ ﴾ . فكانت هذه الأصنام موجودة لدى العرب .

فكان ود : لكلب بن دبره من قضاة واتخذه بدومة الجندل .

وكان سواع : لهذيل ، وكان موضعه برهاط^(٤) من أرض يبيع .

وكان يعوث : لأنعم من طي ، وكان بأكمة يقال لها مذحج^(٥) . تعبده

مذحج ومن والها .

وكان يعوق : لهمدان وخولان ومن والها من قبائل ، وكان في موضع

خيوان^(٦) .

(١) هو : محمد بن السائب بن بشر الكلبي ، أبو النظر الكوفي ، النسابة المفسر الأخباري متهم بالكذب ورمي بالرفض ، وكانت وفاته ١٤٦ هـ . انظر : ميزان الاعتدال للذهبي (٣/٥٥٦) ، وتقريب التهذيب لابن حجر (٤٧٩) .

(٢) الأصنام لابن الكلبي (٣٢) ، والسيرة لابن هشام (٨٣/١) .

(٣) سورة نوح الآيات رقم (٢١-٢٤) .

(٤) رهاط ، بضم أوله وآخره طاء مهملة : موضع على ثلاث ليال من مكة . انظر : معجم البلدان لياقوت (٣/١٠٧-١٠٨) .

(٥) مذحج ، بفتح أوله وسكون ثانيه وكسر الحاء المهملة : قرية باليمن . انظر : معجم البلدان لياقوت (٥/٨٩) .

(٦) خيوان بفتح أوله وتسكين ثانيه وآخره نون : قرية باليمن . انظر : معجم البلدان لياقوت (٢/٤٤٥) .

وكان نسر : لذوي الكلاع من حمير ، اتخذوه في موضع بلخع من أرض سبأ .

فلم تنزل هذه الأصنام تعبد حتى بعث الله النبي ﷺ فأمر بهدمها (١) .
وكما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ، في تفسير الآية . قال : (صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد ، أما ود : فكانت لكلب بدومة الجندل ، وأما سواع : فكانت لهذيل ، وأما يغوث : فكانت لمراد ثم لبني غطيف بالجوف من سبأ ، وأما يعوق : فكانت لهمدان ، وأما نسر : فكانت لحمير ، لآل ذي الكلاع . أسماء رجال صالحين من قوم نوح ، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً وسموها بأسمائهم ففعلوا فلم تعبد ، حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبادت) (٢) .

فكانوا يعظمون تلك الأصنام فينحرون ويدجون عندها ويتقربون إليها وهم على ذلك عارفون بفضل الكعبة عليها ويحجونها ويعتمرون إليها ، وكانوا يطوفون على تلك الأصنام ، ويسمى طوافهم "بالدوار" كما كانت تسمى تلك الذبائح والقرايين بالعتائر (٣) . (٤) .

ف نظراً لاختلاف العرب وتفرقهم كان الاتصال بينهم صعباً فصارت أعيادهم كثيرة غير متفقة في زمان أو مكان ذات صفة محلية ، وهي مرتبطة عادة بالأصنام في الغالب وبالمواسم التجارية التي تتجلى في انعقاد الأسواق (٥) .

(١) الأصنام لابن الكلبي (٥٥-٥٧) ، وانظر : السيرة لابن هشام (١/٧٨-٨١) ، وتاريخ يعقوبي (٢٥٥/١) ، وتفسير ابن كثير (٤/٤٢٦) ، وتفسير البغوي (٤/٣٩٩) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب التفسير (٨/٦٦٧) ، حديث (٤٩٢٠) .

(٣) العتائر جمع عتير ، والعتيرة هي شاة كانوا يذبحونها في رجب لأهنتهم ، وقيل هي الذبيحة التي يذبح للأصنام ، النهاية لابن الأثير (٣/١٧٨) ، وانظر : لسان العرب (٤/٥٣٧) ، مادة (عتز) .

(٤) انظر : الأصنام لابن الكلبي (٣٣-٣٤) .

(٥) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام لجواد علي (٨/١٠٠) .

والأعياد من جملة مظاهر الأديان وشعائرها ، وقد كانت للجاهلية أعياد لها صلة بأديانهم ، ولكن لا توجد أعياد عامة لجميع الجاهليين عبدة الأصنام .
لأن الأعياد العامة تستدعي وجود ديانة واحدة ، أو أعياد إله واحد ، أو آلهة مشتركة يعبدها جميع القوم ، وإذا كانت العرب لا تعبد إلهما واحدا ، أو آلهة مشتركة يقدها أهل الوبر وأهل المدر جميعا ، فلا يمكن أن يتصور وجود أعياد عامة لجميع العرب في عهود ما قبل الإسلام^(١) .

ولعدم وجود دين واحد لهم يجمع شملهم ، والدين من أهم العوامل المساعدة لظهور الأعياد وجمع أصحابها للاحتفال بها ؛ لذلك فأعياد الجاهليين أعياد موضعية كل قبيلة أو مدينة أو مملكة عيد ، ولا تفعل ذلك القبائل الأخرى لوجود عيد آخر عندهم أو لعدم معرفتهم بذلك .

بخلاف أعياد الأمم الأخرى كاليهود والنصارى فأمرها أمر آخر ؛ لأن اليهودية والنصرانية قد حددتا تاريخا ثابتا للأعياد فيها ، فصارت معروفة عند اتباع الديانتين يحتفلون بها في الأجل الموقت^(٢) .

بناء على ما تقدم فلعباد الأصنام من العرب في الجاهلية أعياد كثيرة منها مكانية ومنها زمانية .

* * *

(١) انظر : المصدر السابق (٣٩٧/٦) .

(٢) انظر : المصدر السابق (١٠٠/٥-١٠١) .

المبحث الثاني

الأعياد المكانية عند العرب في الجاهلية

أعياد العرب المكانية في الجاهلية كثيرة جدا ، وهي تكمن في مواضع أصنامهم وأوثانهم وأمكنة طواغيتهم وسأقتصر على ما كان مشهورا بالتعظيم كمثال للأعياد المكانية .

فكانت الطواغيت الكبار التي تشد إليها الرحال وتتخذ عيدا ثلاثة " اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى " وقد ذكرها سبحانه وتعالى في كتابه . فقال : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ آلَ اللَّاتِ وَالْعُزَّىٰ ﴿١٦﴾ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخَرَىٰ ﴿١٧﴾ أَلَكُمُ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ ﴿١٨﴾ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ ﴿١٩﴾ ﴾^(١) .

وكل واحدة من هذه الثلاثة لمصر من أمصار العرب ، والأمصار التي كانت من ناحية الحرم ومواقيت الحج ثلاثة : مكة والمدينة والطائف .

فكانت اللات لأهل الطائف : ذكروا أنه كان في الأصل رجلا صالحا يلت السوق للحجيج ، فلما مات عكفوا على قبره مدة ، ثم اتخذوا تمثاله ، ثم بنوا عليه بنية سموها بنية الربة^(٢) .

وقيل كانت اللات : صخرة منقوشة ، وهي أحدث من مناة ، وكان سدنتها من ثقيف بنو عتاب بن مالك ، وكانوا قد بنوا عليها بناء ، وكانت

(١) سورة النجم ، آية ، (١٩-٢٢) .

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٦٥٣/٢) .

قريش وجميع العرب تعظمها ، وبها كانت العرب تسمى زيد اللات وتيم اللات ، وفيها يقول الشاعر :

فإني وتركبي وصل كأس كالذي تبرأ من لات ، وكان يدينها
فلم تنزل كذلك حتى أسلمت ثقيف ، فبعث رسول الله ﷺ المغيرة
ابن شعبة فهدمها وحرقها ^(١) ، وكان ذلك سنة تسع من الهجرة لما افتتحت
الطائف ^(٢) .

أما العزى : فكانت لأهل مكة قريبا من عرفات ، وكانت هناك شجرة
يذبحون عندها ويدعون .

وهي أحدث من اللات ومناة ، وكانت أعظم الأصنام عند قريش ، وقد
حمت لها شعبا من وادي حراض ^(٣) ، يقال له سقام يضاھون به حرم الكعبة .
ولها منحرج ينحرف فيه هداياها ، يقال له الغبغب ^(٤) ، فكانوا يقسمون لحوم
هداياهم فيمن حضرها وكان عندها .

وكان سدننتها بنو شيبان بن جابر بن مرة حتى بعث النبي ﷺ خالد بن
الوليد رضي الله عنه عقب فتح مكة فأزأها ، وقسم النبي ﷺ مالها وخرجت
منها شيطانة ناشرة شعرها فيئست العزى أن تعبد ^(٥) .

^(١) الأصنام لابن الكلبي (١٦-١٧) ، وانظر : تفسير ابن كثير (٤/٢٥٣) ، والسيرة النبوية لابن هشام (٨٥/١) .

^(٢) السيرة النبوية لابن كثير (٤/٦١) .

^(٣) وهو واد قرب مكة ، انظر : معجم ما استعجم للبكري (٢/٤٣٣) .

^(٤) انظر : معجم البلدان لياقوت (٤/١٨٥) .

^(٥) الأصنام لابن الكلبي (١٧-٢٠) ، والسيرة لابن هشام (١/٨٣-٨٤) ، والبداية والنهاية لابن كثير (٤/٣١٤-٣١٥) ، وتفسير القرطبي (١٧-٩٩-١٠٠) .

أما مناة : فكانت لأهل المدينة يهلون لها شركا بالله تعالى ، وكانت حذو قديد الجبل الذي بين مكة والمدينة من ناحية الساحل ^(١) ، وهي أقدم من اللات والعزى ، وكانت العرب جميعا تعظمه وتذبح حوله ، ولم يكن أحد أشد إعظاما له من الأوس والخزرج .

فلم يزل على ذلك حتى بعث رسول الله ﷺ عليا رضي الله عنه عام الفتح فهدمها وأخذ ما كان لها . وقيل : إن الذي هدمها أبو سفيان بن حرب ^(٢) .

وكانت للعرب مواسم من السنة مخصوصة للاجتماع في هذه الأماكن الثلاثة ، تقصدها من كل فج وتعظمها كتعظيم الكعبة مع اعترافهم بفضل الكعبة عليها لعلمهم أنها بيت إبراهيم الخليل عليه السلام ومسجده ^(٣) .

ولم تكن قريش بمكة ومن أقام بها من العرب يعظمون شيئا من الأصنام إعظامهم العزى ، ثم اللات ، ثم مناة ^(٤) .

قال ابن كثير عند تفسير قوله تعالى : ﴿ أَقْرَأَيْتُمْ آلَ اللَّاتِ وَالْعِزَّىٰ ۖ وَمَنْوَةَ الثَّلَاثَةِ الْأُخْرَىٰ ۚ ﴾ ^(٥) .

وقد كانت بجزيرة العرب وغيرها طواغيت أخر تعظمها العرب كتعظيم الكعبة غير هذه الثلاثة التي نص عليها في كتابه العزيز ، وإنما أفرد هذه بالذكر؛ لأنها أشهر من غيرها ^(٦) .

(١) أخبار مكة للأزرقي (١/١٢٥) ، ومعجم البلدان لياقوت (٥/٢٠٤-٢٠٥) .

(٢) الأصنام لابن الكلبي (١٣، ١٥) ، والسيرة لابن هشام (١/٨٥) ، وتفسير ابن كثير (٤/٣٥٤) .

(٣) بلوغ الأرب للألوسي (١/٣٤٦) .

(٤) الأصنام لابن الكلبي (٢٧) .

(٥) سورة النجم ، آية (١٩-٢٠) .

(٦) تفسير ابن كثير (٤/٣٥٣) .

قلت : ومن تلك الأصنام ذو الخلصة ، وهو بيت باليمن ختنعم وبجبله فيه نصب يعبدونها ولهم فيه من السنة موسم عيد^(١) .

وسدنتها بنو أمامة من باهلة بن أعصر ولما فتح النبي ﷺ مكة بعث إليه جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه فهدمه^(٢) .

روى ذلك البخاري في صحيحه بسنده عن جرير بن عبد الله قال : « كان في الجاهلية بيت يقال له ذو الخلصة ، وكان يقال له الكعبة اليمانية أو الكعبة الشامية ، فقال لي رسول الله ﷺ : هل أنت مريحي من ذي الخلصة ؟ قال فنفرت إليه في خمس ومائة فرس من أحمس قال : فكسرناه ، وقتلنا من وجدنا عنده ، فأتيناه فأخبرناه فدعا لنا ولأحمس »^(٣) .

وهذا غير ذي الخلصة الذي نصبه عمرو بن لحي أسفل مكة ، والذي كانوا يلبسونه القلانذ ويهدون إليه الشعير والحنطة ويجعلون عليه بيض النعام ويذجون عنده^(٤) .

وقد أخبر ﷺ أن هذه الأصنام ستعبد من دون الله في آخر الزمان وجعل ذلك من علامات الساعة. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخلصة »^(٥) .

(١) معجم البلدان لياقوت (٣٨٣/٢) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٣٤٦/١) .

(٢) الأصنام لابن الكلبي (٣٤-٣٦) ، والسيرة لابن هشام (٨٦/١) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب مناقب الأنصار ، باب ذكر جرير بن عبد الله البجلي (١٣١/٧) ، حديث (٣٨٢٣) .

(٤) أخبار مكة للأزرقي (١٢٤/١) .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري كتاب الفتن باب تغير الزمان حتى تعبد الأوثان (٧٦/١٣) ، حديث

(٧١١٦) ، وصحيح مسلم كتاب الفتن ، باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة

(٢٢٣٠/٤) ، حديث (٢٩٠٦) .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى »^(١).

ولم تكن الأعياد المكانية عند العرب في الجاهلية مقتصرة على الأصنام ، بل كان الحج إلى مكة من أهم مواسمهم وأعيادهم ، حيث يجتمع فيه الناس من مختلف القبائل ومختلف الأماكن للتقرب إلى الأصنام وللتلاقي في ظروف أمن وسلام لا يحل فيها قتال ولا اعتداء ولا لغو ولا فحش ، ويقوم أهل مكة بخدمة الوافدين والضيوف وتمر أيام خالية من غدر واعتداء وقتل وأخذ بثأر ، يلبس فيها الناس خير ما عندهم من لباس ويتحلون بأحسن صورة فإذا انتهت الأيام عادوا إلى ديارهم^(٢) وهم بذلك يدخلون السرور والفرح على أنفسهم وأنفس آهنتهم بحسب اعتقادهم ، وتقترن هذه الاحتفالات بذبح القرابين كل يذبح على قدر طاقته ومكانته ، فيأكل منها في ذلك اليوم من لم يتمكن من الحصول على اللحم في أثناء السنة لفقره وحاجته فهي أيام يجد فيها الفقراء لذة ومتعة وعبادة^(٣) ، فهذه مظاهر الاحتفال بالأعياد المكانية عند العرب .

* * *

(١) صحيح مسلم ، كتاب الفتن باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة (٤/٢٢٣٠) .

(٢) انظر : المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، لجواد علي (١٠١/٥) .

(٣) المصدر السابق (٦/٣٥١) .

المبحث الثالث

الأعياد الزمانية عند العرب في الجاهلية

تتمثل أعياد العرب الزمانية في أيام أفراحهم ومسراتهم لظفرهم على عدوهم ونصرتهم على خصومهم ومحاربيهم ؛ وذلك إنما يكون بحسب قوم دون قوم ولقبيلة دون قبيلة فيتفق في يوم هو عيد لقوم وسرور ولآخرين حزن وبؤس^(١).

وبما أن العرب ليس لهم دين واحد يجتمعون عليه ، فكذلك نجد أعيادهم مختلفة متباينة ، نظراً لاختلاف معتقداتهم ، وكما تقدم من أن العرب في الجاهلية كانت تدين بأديان شتى ، كانت فيهم اليهودية والنصرانية والمجوسية ، كما كانت فيهم الزندقة والوثنية .

وقد تأثرت هذه القبائل بمعتقدات الديانات التي تميل إليها ، وكان ذلك واضحاً في بعض معتقداتهم مما جعل البعض يحتفل بأعياد تلك الديانة .

فقد كان لأهل المدينة يومان يلعبون فيهما ، فلما قدم النبي ﷺ قال : « ما هذان اليومان » قالوا : كنا نلعب فيهما في الجاهلية فقال رسول الله ﷺ : « إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما يوم الأضحى ، ويوم الفطر »^(٢).

(١) بلوغ الأرب للألوسي (٣٤٧/١) .

(٢) سنن أبي داود كتاب الصلاة ، باب الصلاة العيدين (٢٩٥/١) ، حديث (١١٣٤) ، وسنن النسائي ، كتاب صلاة العيدين (٣/١٧٩-١٨٠) ، حديث (١٥٥٦) = والسنن الكبرى لليهقي ، كتاب صلاة العيدين (٣/٢٧٧) ، ومسند الإمام أحمد (٣/١٠٣) ، المستدرک للحاكم ، كتاب صلاة العيدين (١/٢٩٤) ، وقال حديث صحيح ، ووافقه الذهبي . وشرح السنة للبخاري ، باب العيدين (٤/٢٩٢) ، وقال : هذا حديث صحيح .

وقد ذكر بعض شراح الحديث أن اليومين هما النيروز والمهرجان^(١) .
والنيروز والمهرجان هما عيدان من أعياد الجوس ، كما تقدم بيانه^(٢) . ففعل
العرب أخذوا ذلك عنهم .

ومن أعياد العرب أيضاً : "يوم السبع" وهو عيد من أعياد قبائل العرب
يشغلون فيه باللهو واللعب^(٣) .

ومنها : احتفالهم بيوم السباب ، وهو يعرف بالشعائين ، وهو أحد أعياد
النصارى^(٤) .

وقد جاء ذكر ذلك في بيت للنابغة^(٥) :

رقاق النعال طيب حجازهم يحيون بالريحان يوم السباب^(٦)

ومنها احتفالهم بعيد الفصح ، حيث كانوا يوقدون المشاعل ويعمرون
القناديل ويضيئون الكنائس ويقصدونها للاحتفال وإقامة العيد فيها^(٧) .

(١) انظر : الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد للساعاتي (١١٩/٦) ، وعون المعبود ٣/٤٨٥ .

(٢) راجع : أعياد الجوس (٦١) ، من هذا البحث .

(٣) معجم ما استعجم للبكري (٧١٩/٣) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٣٤٨/١) ، والقاموس المحيط
(٩٣٨) .

(٤) لسان العرب (٤٦٠/١) ، وبلوغ الأرب (٣٤٨/١) . وانظر : من هذا البحث أعياد النصارى (٤٧) .

(٥) هو : زيادة بن معاوية بن ضباب بن جابر الذبياني الغطفاني المضري ، أبو أمامة شاعر جاهلي من الطبقة
الأولى ، وكان من أحسن شعراء العرب ديباجة ، توفي نحو ١٨ ق هـ . انظر ترجمته : الشعر
والشعراء لابن قتيبة (٦١-٦٥) ، وطبقات الشعراء لمحمد بن سلام (٢٥) ، والأعلام للزركلي
(٥٥-٥٤/٣) .

(٦) ديوان النابغة (١٢) .

(٧) المفضل في تاريخ العرب ، لجواد علي (٦٦٠/٦) .

كما كان بعض العرب في الجاهلية يعمدون أولادهم ويأخذونهم إلى الكنائس على نحو ما يفعله سائر النصارى ويحتفلون بذلك^(١).

وقد ذكر القزويني^(٢) أن اليوم الأول من محرم معظم عند ملوك العرب يقعدون فيه للهناء ، كما أن اليوم الأول من سنة الفرس كان عندهم معظماً ، وهو يوم النيروز^(٣).

قلت : وهذا اليوم يماثل عيد رأس السنة عند اليهود أيضاً . فمما تقدم يتضح أن العرب ، قد أخذوا بعض العادات في الأفراح والاحتفالات من أهل الديانات الأخرى ؛ وذلك لانتساب بعض القبائل إلى ملة من هذه الملل ، أو بسبب المجاورة والانتقال إلى البلدان الأخرى .

ولم يقتصر العرب على ذلك ، بل كانت لهم مواسم معينة يحتفلون بها ويجمعون فيها وتتجلى هذه المواسم في الأسواق التي كانوا يقيمونها خلال شهور السنة ، وينتقلون من بعضها إلى بعض يحضرها سائر العرب ، بما عندهم من المآثر والمفاخر يأمنون فيها على دمائهم وأموالهم . وقد كان للعرب أسواق كثيرة^(٤) :

(١) انظر : لسان العرب (٤٣٨/٨) ، مادة "صغ" .

(٢) هو : زكريا بن محمد بن محمود القزويني ، من سلالة أنس بن مالك الأنصاري مؤرخ جغرافي من القضاة ، ولد بقزوين سنة ٦٠٥ هـ ، وكانت وفاته سنة ٦٨٢ هـ . انظر ترجمته : كشف الظنون (٩/١) والأعلام للزركلي (٤٦/٣) .

(٣) عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات للقزويني (٤٤) .

(٤) انظر : تاريخ اليعقوبي (٢٧٠/١) ، والآثار الباقية للبيروني (٣٢٨) ، والأزمنة والأمكنة للمرزوقسي (١٦١/٢-١٦٦) ، ونهاية الأرب للنويري (٤٦٤) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٢٦٤/١-٢٤٧) .

*منها دومة الجندل^(١) : وكانوا يتزلونها أول يوم من ربيع الأول يجتمعون في أسواقها للبيع والشراء ، والأخذ والعطاء والتبادل .
 وكان أكيدر صاحب دومة الجندل يرعى الناس ويقوم بأمرهم أول يوم فيه ويستمر سوقهم إلى نصف الشهر ، وربما غلب على السوق بنو كلب فيتولى أمرهم يومئذٍ بعض رؤساء بني كلب ، فتقوم سوقهم إلى آخر الشهر^(٢) .
 *ومنها المشقر^(٣) : ويرتحلون إليه من دومة الجندل ، ويقوم سوقها أول يوم من جمادي الآخرة إلى آخر الشهر ، ويرد إلى هذا السوق تجار فارس بيضائعهم يقطعون البحر ليتاجروا مع من يقصد هذا السوق من العرب ، وكلن من أنواع بيعهم في هذا السوق الملامسة^(٤) والإيماء^(٥) والهمهمة^(٦) ويقوم بهذا السوق رؤساء بني تميم من بني عبد الله بن زيد رهط المنذر بن ساوي، وكانوا يتلقبون بألقاب الملك ، ويسيرون في معاملتهم في السوق ، سيرة الملوك بدومة جندل ، حيث يأخذون العشر^(٧) .

(١) بضم أوله وفتح حـ صـ وقرى بين الشام والمدينة قرب جبل طيء . انظر : معجم البلدان لياقوت (٤٨٧/٢) ، وهي تقع في شمال المملكة في مدينة الجوف .

(٢) الأزمنة والأمكنة للمرزوقي (١٦١/٢-١٦٢) ، وتاريخ يعقوبي (٢٧٠/١) ، وبلوغ الأرب (٢٦٤-٢٦٥) .

(٣) بضم أوله وفتح ثانيه ووقفه مفتوحة مشددة وراء مهملة : قصر بالبحرين ، وقيل مدينة هجر . انظر : معجم ما استعجم للبكري (١٢٣٢/٤) ، ومعجم البلدان لياقوت (١٣٤-١٣٥) .

(٤) الملامسة والمماساة ، هو : أن يقول إذا لمست ثوبك أو لمست ثوبي فقد وجب بكذا . انظر : القاموس (٧٤٠) .

(٥) والإيماء : الإشارة . انظر : اللسان العرب (٢١٠١/١) .

(٦) الكلام الخفي . انظر : القاموس المحيط (١٥١٢) .

(٧) الأزمنة والأمكنة للمرزوقي (١٦٢/٢-١٦٣) ، وتاريخ يعقوبي (٢٧٠/١) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٢٦٥-٢٦٦) .

قلت : وهذا الفعل في البيع من عادات الفرس والمجوس ولعل العرب تأثروا بسبب تلك المخالطة .

* ومنها سوق السحر ^(١) : وتقوم في النصف من شعبان ويقصدها التجار من البر والبحر ، ولم تكن فيها عشور ؛ لأنها ليست بأرض مملكة ^(٢) .
* ومنها عكاظ ^(٣) : وهي أشهر أسواق العرب في الجاهلية وأعرقتها ، ولم تكن مقتصرة على البيع والشراء بل كانت سوق تجارة وسوق سياسة وأدب فيها يخطب كل خطيب مصقع ، وفيها علق القوائد السبع المشهورة افتخاراً بفصاحتها على من يحضر المواسم من شعراء القبائل .

وكان يأتيها قريش وهوازن وسليم وعقيل والمصطلق وطوائف من العرب ، فمن كان له أسير سعى في فدائه ، ومن له حكومة أرتفع إلى من له الحكومة ، وكان الذي يقوم بأمر الحكومة فيها من بني تميم ، وكان آخر من قام بها الأقوع ابن حابس ، وكانت تقام فيها أشياء لم تكن في أسواق العرب الأخرى ، وهي تقام للنصف من ذي القعدة إلى آخر الشهر ^(٤) .

^(١) بكسر أوله وسكون ثانيه ، بعده راء مهملة صقع على ساحل بحر الهند من ناحية اليمن ، وهو بين عدن وعمان . انظر : معجم ما استعجم للبكري (٧٨٣/٣) ، ومعجم البلدان لياقوت (٣٢٧/٣) .

^(٢) الأزمنة والأمكنة للمرزوقي (١٦٣/٢-١٦٤) ، وتاريخ اليعقوبي (٢٧٠/١) ، وبلوغ الأرب للألوسي (٢٦٦/١) .

^(٣) بضم أوله وفتح ثانيه وبالطاء المعجمة صحراء مستوية لا علم فيها ، ولا جبل وهي : من عمل الطائف وعلى بريد منها ، وقيل عكاظ نخل في واد بينه وبين الطائف ليلة . انظر : معجم ما استعجم للبكري (٩٥٩/٣) ، ومعجم البلدان (١٤٢/٤) . وقيل : سميت بعكاظ لتعاكظ القوم أي تفاخرهم فيها .

انظر : لسان العرب (٤٤٧/٧-٤٤٨) ، مادة "عكظ" .
^(٤) انظر : الأزمنة والأمكنة للمرزوقي (١٦٥/١) ، والآثار الباقية للبيروني (٣٢٨) ، وتاريخ اليعقوبي (٢٧٠/١) ، وصبح الأعشى للققشندي (٤١١/١) .

وقد كان موضع عكاظ في الأصل مكاناً مقدساً ، كما جاء ذلك عن أهل الأخبار فقد ذكروا أن العرب كانت تطوف بصخور هناك ويحجون إليها وينحرون إلى تلك الأصنام والأنصاب حتى تلطخت تلك الأصنام والأرض التي تحيط بها بدماء البدن^(١).

من هنا يتضح أن سبب تعظيم هذا الموضع لما له من مكانة دينية في نفوس العرب لوجود هذه الأصنام فيه .

وبالتبع لأماكن إقامة هذه الأسواق نجد أنها في الأصل مواضع مقدسة لوجود أصنام فيها تعبدها القبائل ، وتأتي إلى التقرب إليها في مواسم معينة ، وهي مواسم حج تلك الأصنام فتتحول تلك المواسم إلى أسواق للبيع والشراء والتبادل والتفاخر ، فهي بهذا تصبح أيام عبادة وتجارة وأيام فرح وسرور .

فمثلاً : نجد أن بني كلب كانوا يقدون إلى دومة الجندل للتقرب إلى صنم "ود" ومع ذلك يقام سوق في دومة الجندل .

وحقيقة هذه الأسواق والمواسم أنها جمعت بين الأعياد المكانية والأعياد الزمانية ، فهي أعياد زمانية من ناحية تحديد قيام السوق والموسم ، ومكانية من ناحية الموضع الذي يقام فيه السوق ، وما يشتمل عليه من أصنام وأوثان وما يفعل حوله من التقرب بالذبح والنذر وغير ذلك من أمور الوثنية .

وقد جاء الإسلام وأبطل ذلك كله كما قال تعالى : ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾^(٢) . وعوض عنها الأعياد المشروعة المكانية والزمانية المتضمنة لا خلاص العبادة لله وحده لا شريك له ، والتي سيأتي بيانها إن شاء الله تعالى .

(١) معجم ما استعجم للبكري (٣/٩٥٩-٩٦٠) ، ومعجم البلدان لياقوت (٤/١٤٢) .

(٢) سورة الإسراء ، آية (٨١) .

الباب الثاني

مشروعية مخالفة الكفار

وفيه فصلان :

الفصل الأول : النهي عن مشاهمة الكفار .

الفصل الثاني : النهي عن مشاهمة الكفار في أعيادهم

الفصل الأول

النهي عن مشابهة الكفار

ويشتمل على أربعة مباحث :

- المبحث الأول : تعريف التشبه في اللغة والاصطلاح .
- المبحث الثاني : أدلة تحريم التشبه بالكفار .
- المبحث الثالث : إخباره ﷺ بوقوع المشابهة في أمته .
- المبحث الرابع : أثر مشابهة الكفار .

المبحث الأول

تعريف التشبه في اللغة والاصطلاح

* — التشبه في اللغة :

من شبه "الشين والباء والهاء" أصل واحد يدل على تشابه الشيء وتشاكله لوناً ووصفاً^(١).

يقال شبه وشبه بالكسر والتحريك وشبيه كأمر وتشبه بفلان بكذا وتشبهه بغيره مائله في العمل والتشبيه أي التمثيل^(٢).

وفي المثل : من يشبه أبه فما ظلم .

وفي التيسير : ﴿ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾^(٣).

المتشابهات في الآية من الاشتباه وهو الالتباس كما ذكر صاحب المصباح المنير ، فليست شاهداً على التشابه والشبه !! .

قيل معناه : يشبه بعضه بعضاً^(٤).

فلمشاهدة المشاركة في معنى من المعاني والاشتباه الالتباس^(٥).

* — أما في الاصطلاح :

فهو : عبارة عن محاولة الإنسان أن يكون شبه المتشبه به أو على هيئته وحليته وبعته وصفته ، أو هو : عبارة عن تكلف ذلك وتقصده وتعلمه .

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢٤٣/٣) .

(٢) القاموس المحيط (١٦١٠) ، ولسان العرب (٥٠٣/١٢) ، مادة "شبه" والمصباح المنير (٣٠٣) .

(٣) سورة آل عمران ، آية (٧) .

(٤) لسان العرب (٥٠٤/١٣) .

(٥) المصباح المنير (٣٠٤) .

وقد يعبر عن التشبه بالتشكل والتمثل والتزبي والتحلي والتخلق ، أو يختص هذا الأخير بتكلف الأخلاق والطباع والصفات اللازمة^(١).

وقال المناوي^(٢) شارحاً معنى (من تشبه بقوم فهو منهم)^(٣). أي تزيبا في ظاهره بزيمهم وفي تعرفه بفعلهم وفي تخلقه بخلقهم ، وسار بسيرتهم وهديهم في ملبسهم وبعض أفعالهم أي وكان التشبه بحق قد طابق فيه الظاهر والباطن .

وقال بعضهم قد يقع التشبه في أمور قلبية من الاعتقادات والإرادات ، وأمور خارجية من أقوال وأفعال ، قد تكون عبادات ، وقد تكون عادات في نحو طعام ولباس ومسكن ونكاح واجتماع وافتراق وإقامة وركوب وغيرها^(٤).

قلت : يفهم من هذا أن التشبه يتضمن الاعتقادات والعبادات ، والأخلاق والعادات الظاهرة .

ولكن أكثر ما يقع التشبه في الأخلاق والمظاهر البارزة والعادات ، وهذه الأشياء هي التي تدل على اعتقاد الإنسان وأفكاره وما انطوت عليه نفسه ، ومدى تأثره بالمجتمع الذي يعيش فيه والاتجاه الذي يسلكه .

ولقد حرص الإسلام كل الحرص في تكوين شخصية مستقلة للفرد المسلم وللمجتمع الإسلامي مستوحاة من الكتاب والسنة لإبراز ذاتيته ، بحيث لا يكون المسلم أمعة يقلد بدون وعي ، أو إدراك ، لذا جاء النهي عن مشابهة

(١) حسن التنبه فيما ورد في التشبه للغزي مخطوط رقم (١١١٥) ، بالجامعة الإسلامية لوحة (٢٠) .

(٢) هو : محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي زين العابدين الحدادي ، ثم المناوي القاهري ، من كبار العلماء بالدين والفنون ، ولد سنة (٩٥٢) ، وتوفي (١٠٣١هـ) . انظر ترجمته : في البدر الطالع (٣٥٧/١) ، والأعلام (٢٠٤/٦) .

(٣) سيأتي تخريجه قريباً .

(٤) فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي (١٠٤/٦) .

الكفار ومشاكلتهم لما في ذلك من تأثير على العقيدة ؛ لأن التشبه بالكفار في الظاهر يورث المودة والمحبة ، ويكون تابعا لهم ، وهذا ينافي الإيمان ، والله سبحانه وتعالى يريد العزة والكرامة للمسلم . قال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾^(١) . وهذا ما سيأتي توضيحه في المباحث التالية .

(١) سورة المنافقون ، آية (٨) .

المبحث الثاني

أدلة تحريم التشبه بالكفار

لقد دل الكتاب والسنة على مخالفة الكفار والنهي عن مشابهتهم وأن ذلك من مقاصد الشريعة .

* — أولاً : من الكتاب :

١ — قوله تعالى : ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ۝ ﴾^(١) .

فإن الله سبحانه وتعالى يأمر في هذه الآية أن نطلب الهداية إلى الصراط المستقيم ، وهو الإسلام الصحيح الخالي من الزيادة والنقصان النقي من كل بدعة وخرافة .

هذا الصراط الذي هو أقرب الطرق إلى ما يحب الله ويرضى وطبق ما أمر ، وبلغ رسول الله ﷺ ، وهو الصراط الذي قال عنه : ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً .

ومعنى قوله تعالى : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ أي غير صراط المغضوب عليهم ، وهم الذين فسدت إرادتهم فعلموا الحق وعدلوا عنه ، وغير صراط الضالين ، وهم الذين فقدوا العلم هائمين في الضلالة لا

(١) سورة الفاتحة ، آية (٧-٥) .

يهتدون إلى الحق ، وأكد الكلام بـ "لا" ليدل أن ثم مسلكين فاسدين وهما طريق اليهود المغضوب عليهم وطريق النصارى الضالين ^(١).

٢ - قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿١١﴾ وَعَآتَيْنَاهُم بَيِّنَاتٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١٧﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴿١٩﴾ ﴾ ^(٢).

أخبرنا سبحانه وتعالى : أنه أنعم على بني إسرائيل بنعم الدنيا وأنهم اختلفوا بعد مجيء العلم بغياً من بعضهم على بعض ، ثم جعل محمداً ﷺ على شريعة شرعها له ، وأمره باتباعها ، ونهاه عن اتباع أهواء الذين لا يعلمون ، وقد دخل في الذين لا يعلمون كل من خالف شريعته .

وأهواؤهم : هو ما يهوونه وما عليه المشركون من هديهم الظاهر ، الذي هو من موجبات دينهم الباطل ، وتوابع ذلك ، فهم يهوونه وموافقهم فيه

^(١) انظر : تفسير ابن كثير (٢٧/١-٣٠) ، وتفسير البغوي (١/٤١٤٢) ، وفتح القدير للشوكاني

(٢٣/١-٢٤) .

^(٢) سورة الجاثية ، الآيات (١٦-١٩) .

اتباع لما يهوونه ؛ ولهذا يفرح الكافرون بموافقة المسلمين في بعض أمورهم ، ويسرون به ، ويودون أن لو بذلوا عظيماً ليحصل ذلك .

ولو فرض أن ليس الفعل من اتباع أهوائهم فلا ريب أن مخالفتهم في ذلك أحسم لمادة متابعتهم وأعون على حصول مرضاة الله في تركها ، وأن موافقتهم في ذلك قد تكون ذريعة إلى موافقتهم في غيرها ، فإن من حام حول الحمى أوشك أن يواقعه وأي الأمرين كان ، حصل المقصود في الجملة ، وإن كان الأولى أظهر^(١) .

٣ - قوله تعالى : ﴿ وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنْ أَبَىٰ اللَّهُ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾^(٢) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه الآية : فانظر كيف قال في الخبر "ملتهم" وقال في النهي "أهواءهم" لأن القوم لا يرضون إلا باتباع الملة مطلقاً ، والزجر وقع عن اتباع أهوائهم في قليل أو كثير ، ومن المعلوم أن متابعتهم في بعض ما هم عليه من الدين ، نوع متابعة لهم في بعض ما يهوونه ، أو مظنة لمتابعتهم فيما يهوونه^(٣) .

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (١/٨٤-٨٥) ، وانظر : تيسير الكريم الرحمن للسعدي (١٤٣/٧-١٤٤) .

(٢) سورة البقرة ، آية (١٢٠) .

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٨٦) .

وقال ابن كثير : وفيه تهديد ووعيد شديد للأمة على اتباع طرائق اليهود والنصارى بعد ما علموا من القرآن والسنة - عياداً بالله من ذلك - فإن الخطاب للرسول والأمر لأمته ^(١).

٤ - قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ^(٢).

وهم اليهود والنصارى ^(٣) الذين افترقوا على أكثر من سبعين فرقة ؛ ولهذا فهم النبي ﷺ عن متابعتهم في نفس والاختلاف مع أنه ﷺ أخبر أن أمته ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة ، كما جاء في الحديث « افتترقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة ، وتفرقت النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة ، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة » ^(٤).

فالنهي عن المماثلة قد يعم بطريق اللفظ والمعنى ، كقولك : "لا تكن مثل فلان" وإن لم يعم دل على أن جنس مخالفتهم ، وترك مشابھتهم أمر مشروع ودل على أنه كلما بعد الرجل عن مشابھتهم فيما لم يشرع لنا كان أبعد عن الوقوع في نفس المشابھة المنهي عنها ، وهذه مصلحة جليلة ^(٥).

^(١) تفسير ابن كثير (١/١٦٤) ، وانظر : فتح القدير للشوكاني (١/١٣٥) .

^(٢) سورة آل عمران ، آية (١٠٥) .

^(٣) تفسير البغوي (١/٣٣٩) .

^(٤) سنن أبي داود ، كتاب السنة ، باب شرح السنة (٤/١٩٧-١٩٨) ، حديث (٤٥٩٦) . وسنن

الترمذي ، كتاب الإيمان ، باب ما جاء في افتراق الأمة (٥/٢٥-٢٦) ، حديث (٢٦٤١) ، وقيل :

حديث حسن صحيح . وسنن ابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب افتراق الأمم (٢/١٣٢١) ، حديث

(٣٩٩١) ، ومسند الإمام أحمد (٢/٣٣٢) . والمستدرک للحاكم ، كتاب العلم (١/١٢٨) ، وقال :

حديث صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

^(٥) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (١/٨٨) .

٥ - قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ (١).

فالذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً هم الكفار ، كما في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٢).

ويدخل في هذه الآية : كل من فارق دين الله وكان مخالفاً له ، كأهل الملل والنحل والأهواء والضلالات ، وقد برأ الله تعالى الرسول ﷺ مما هم فيه .
فقوله : ﴿ لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ﴾ يقتضي تبرؤه منهم في جميع الأشياء (٣) .
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في ذلك : ومن تابع غيره في بعض أموره ، فهو منه في ذلك الأمر ؛ لأن قول القائل : أنا من هذا ، وهذا مني . أي أنا من نوعه وهو من نوعي ؛ لأن الشخصين لا يتحدان بالنوع ، كما في قوله تعالى : ﴿ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾ (٤) . وقوله عليه الصلاة والسلام : « أنت مني وأنا منك » (٥) .

فقول القائل : لست من هذا في شيء ، أي لست مشاركاً له في شيء ، بل أنا متبرئ من جميع أموره .

(١) سورة الأنعام ، آية (١٥٩) .

(٢) سورة آل عمران ، آية (١٠٥) .

(٣) انظر : تفسير البغوي (٢/١٤٥) ، وتفسير ابن كثير (٢/١٩٦) ، وفتح القدير للشوكاني (٢/١٨٣) .

(٤) سورة آل عمران ، آية (١٩٥) .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الصلح باب ، كيف يكتب الصلح (٥/٣٠٣-٣٠٤) ، حديث (٣٦٩٩) .

وإذا كان الله قد برأ رسوله ﷺ من جميع أمورهم ، فمن كان متبعاً للرسول ﷺ حقيقة كان متبرئاً كبرئته ، ومن كان موافقاً لهم كان مخالفاً للرسول بقدر موافقته لهم ، فإن الشخصين المختلفين من كل وجه في دينهما ، كلما شابهت أحدهما خالفت الآخر (١).

٦ - قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ (٢).

قال ابن كثير عند تفسير هذه الآية : " ولهذا نهي الله المؤمنين أن يتشبهوا بهم في شيء من الأمور الأصلية والفرعية " (٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : فقلوله : ﴿ وَلَا تَكُونُوا ﴾ نهي مطلق عن مشابھتهم ، وهو خاص أيضاً في النهي عن مشابھتهم في قسوة القلوب ، وقسوة القلوب من ثمرات المعاصي (٤).

٧ - قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلِفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ (٥).

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١٥٢/١-١٥٣).

(٢) سورة الحديد ، آية (١٦) .

(٣) تفسير ابن كثير (٣١٠/٤) .

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (٢٥٥/١) .

(٥) سورة الأعراف ، آية (١٤٢) .

أي لا تسلك طريق الذين يفسدون في الأرض بمعصيتهم بهم ، ومعونتهم أهل المعاصي على عصيائهم ، ولكن اسلك سبيل المطيعين ^(١) .
ففي هذه الآيات المتقدمة دلالة على النهي عن التشبه بالكفار في أي حال وأي موضع ، وان كل ذلك يدل على أن جنس مخالفتهم وترك مشابھتهم أمر واجب .

* — ثانياً : من السنة :

١ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال ﷺ : « من تشبه بقوم فهو منهم » ^(٢) . وهذا الحديث يعتبر أصلاً من أصول هذه المسألة . وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية فيه : إسناده جيد .

وأقل أحواله : أنه يقتضي تحريم التشبه بهم ، وإن كان في ظاهره يقتضي كفر المتشبه به ، كما في قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ ^(٣) .

وقال ابن رجب ^(٤) : هذا يدل على أمرين :

^(١) تفسير القرطبي (٤٨/٩) . وانظر : تفسير البغوي (١٩٥/٣) .
^(٢) سنن أبي داود كتاب اللباس باب من ليس الشهرة (٤٤/٤) ، رقم (٤٠٣١) ، ومسند الإمام أحمد (٩٢،٥٠/٢) ، ومشكل الآثار للطحاوي (٨٨/١) ، ورواه الطبراني في الأوسط ، كما في مجمع الزوائد للهيتمي ، باب من تشبه بقوم فهو منهم (٢٧/١) ، وقال ابن حجر في الفتح (٩٨/٦) ، سنده حسن ، وصححه الألباني كما في إرواء الغليل (١٠٩/٥) .

^(٣) سورة المائدة ، آية (٥١) .

^(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (٢٣٦—٢٣٧) .

^(٥) هو : عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلامي البغدادي ، ثم الدمشقي الحنبلي أبو الفرج ، حافظ للحديث ، من العلماء ، ولد في بغداد سنة ٧٣٦هـ وتوفي في دمشق ٧٩٥هـ ، انظر ترجمته : شذرات الذهب (١٣٣٩/٦) ، والدرر الكامنة (٣٢١/٢) ، والبدر الطالع (٣٢٨/١) .

أحدهما : التشبه بأهل الشر . مثل : أهل الكفر والفسوق والعصيان ، وقد وبخ الله من تشبه بهم في شيء من قبائحهم . فقال تعالى : ﴿ فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلْقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلْقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلْقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا ﴾^(١) .

والثاني : التشبه بأهل الخير والتقوى والإيمان والطاعة ، فهذا حسن مندوب إليه ، ولهذا يشرع الاقتداء بالنبي ﷺ في أقواله وأفعاله وحركاته وسكناته وآدابه وأخلاقه .

وذلك مقتضى الحبة الصحيحة ، فإن المرء مع من أحب ، ولا بد من مشاركته في أصل عمله وإن قصر في الحبة عن درجته^(٢) .

٢ - وعن ابن عمر أيضاً قال : قال ﷺ : « خالفوا المشركين احفوا الشوارب ووافوا اللحى »^(٣) .

٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « إن اليهود والنصارى لا يصبغون ، فخالفوهم »^(٤) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : أمر بمخالفتهم ، وذلك يقتضي أن يكون جنس مخالفتهم أمراً مقصوداً للشارع ؛ لأنه إن كان الأمر بجنس المخالفة حصل المقصود ، وإن كان الأمر بالمخالفة في تغيير الشعر فقط هو لأجل ما فيه من

(١) سورة التوبة ، آية (٦٩) .

(٢) الحكم الجديرة بالإذاعة لابن رجب (٥٣، ٦٠) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب اللباس ، باب تقليد الأظفار (١٤٩/١٠) ، حديث (٥٨٩٢) . وصحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب خصال الفطرة (٢٢٢/١) ، حديث (٢٥٩) .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٤٩٦/٦) ، حديث (٣٤٦٢) . وصحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب في مخالفة اليهود في الصبغ (٣/١٦٦٣) ، حديث (٢١٠٣) .

المخالفة ، فالمخالفة أما علة مفردة ، أو علة أخرى ، أو بعض علة ، وعلى التقديرات تكون مأموراً بها مطلوبة من الشارع ^(١) .

٤ — وعنه أيضاً قال : قال رسول الله ﷺ : « غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود » ^(٢) . هذا اللفظ دل على الأمر بمخالفتهم والنهي عن مشابھتهم ، فإنه إذا نهي عن التشبه بهم في بقاء بياض الشيب ، الذي ليس من فعلنا ؛ فلأن ينهي عن إحداث التشبه بهم أولى ^(٣) .

٥ — فيه ﷺ عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها ، وعلل بأنه « حينئذ يسجد لها الكفار » ^(٤) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : "ومعلوم أن المؤمن لا يقصد السجود إلا لله تعالى ، وأكثر الناس قد لا يعلمون أن طلوعها وغروبها بين قرني شيطان ، ولا أن الكفار يسجدون لها ، ثم أنه ﷺ نهي عن الصلاة في هذا الوقت حسماً لملاذمة المشابهة بكل طريق " ^(٥) .

فهذه النصوص وغيرها تهدف إلى سد الذرائع ؛ لأن المشابهة في الظاهر ذريعة إلى الموافقة في القصد والعمل ^(٦) .

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١٦٠/١-١٦١) .

(٢) سنن الترمذي ، كتاب اللباس ، باب ما جاء في الخضب (٢٣٢/٤) ، حديث (١٧٥٢) ، وقال :

حديث حسن صحيح ، وسنن النسائي ، كتاب الزينة ، باب الإذن بالخضب (١٣٧/٨) ، حديث

(٥٠٧٣) . ومسنن الإمام أحمد (١٦٥/١) ، وقد أشار إلى صحته السيوطي . انظر : الجامع الصغير

مع فيض القدير (٤٠٨/٤) ، وكذلك الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٥١٢/٢) .

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (١٧٦/١) .

(٤) انظر : صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب إسلام عمر بن عيسى

(٥٧١-٥٦٩/١) ، حديث (٨٣٢) .

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم (١٩٠/١-١٩١) .

(٦) أعلام الموقعين لابن القيم (١٤٠/٣) .

ومما تقدم يتضح : أن الشريعة قطعت المشابهة في الجهات والأوقات والهيئات وغيرها من الأمور التي يكون فعلها مشابهة للكفار ، والأحاديث في ذلك كثيرة ومستفيضة ، فالنهي عن المشابهة لا ينحصر في باب واحد من أبواب الشريعة ، بل نصوص السنة شاملة لجميع الأبواب من عبادات وآداب واجتماعات وعادات وغير ذلك ، وما وأوردته فهو أمثلة للنهي عن المشابهة فقط وليس المراد الحصر .

المبحث الثالث

أخباره ﷺ بوقوع المشابهة في أمته

ومع ورود الأدلة في النهي عن مشابهة الكفار ومشاكلتهم ، فقد أخبر ﷺ أن أمته ستتبع من كان قبلهم من اليهود والنصارى والمجوس وغيرهم ، والأحاديث في ذلك كثيرة ، منها :

١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ " « لا تقوم السلعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها شبراً بشير وذراعاً بذراع » فقيل يا رسول الله كفارس والروم ؟ فقال : ومن الناس إلا أولئك » ^(١) .

٢ — وعن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال : « لتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشير وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم . قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى ؟ قال : فمن ؟ » ^(٢) .
والسنن بفتح السين والنون هو الطريق ، ويجوز في السين الضم والكسر ^(٣) .

قال النووي والمراد بالشبر والذراع وجحر الضب : التمثيل بشدة الموافقة لهم في المعاصي والمخالفات ^(٤) .

^(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب قول النبي ﷺ " لتبعن سنن من كان قبلكم " (٣٠٠/١٣) ، حديث (٧٣١٩) .

^(٢) المصدر السابق (٣٠٠/١٣) ، حديث (٧٣٢٠) ، وصحيح مسلم ، كتاب العلم ، باب اتباع سنن اليهود والنصارى (٢٠٥٤/٤) ، حديث (٢٦٦٩) .

^(٣) القاموس المحيط (١٥٥٨) .

^(٤) شرح صحيح مسلم للنووي (٢١٩/١٦ - ٢٢٠) .

قال القاضي عياض^(١) : الشبر والذراع والطريق ودخول الجحر تمثيل للاقتداء بهم في كل شيء مما هيى الشرع عنه وذمه .

وقال ابن بطال^(٢) : علم ﷺ أن أمته ستبوع المحدثات من الأمور والبذع والأهواء كما وقع للأمم قبلهم^(٣) .

وما ورد عنه ﷺ من استئان هذه الأمة بمن قبلها من الأمم خرج مخرج الخبر عن وقوع ذلك ، والذم لمن يفعله ، كما كان يخبر عما يفعله الناس — بين يدي الساعة من الاشراف والأمور المحرمات .

فعلم أن مشابقتها لليهود والنصارى وفارس والروم مما ذمه الله ورسوله ﷺ وهو المطلوب^(٤) .

وقد صدق ﷺ حيث وقع ما أخبر به من ذلك الاتباع ولا سيما في هذا العصر الذي أصبح فيه التقليد والمشابهة سمة لأهله ولم يبق شيء مما فعله أعداء الإسلام إلا ويفعل مثله في كثير من أقطار المسلمين ولم ينبج من ذلك إلا من رحم الله وهم القليل .

(١) هو : الحافظ أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصي المالكي ، إمام وفقهه بلاد المغرب ، كان عالماً بالحديث وعلومه ، والنحو واللغة ، توفي سنة (٥٤٤هـ) . انظر ترجمته : تذكرة الحفاظ للذهبي (١٣٠٤/٤) .

(٢) هو : علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال أبو الحسن ، عالم بالحديث من أهل قرطبة ، توفي سنة (٤٤٩هـ) . انظر في ترجمته : شذرات الذهب (٢٨٣/٣) ، والأعلام للزركلي (٢٨٥/٤) .

(٣) انظر : فتح الباري لابن حجر (٣٠١/١٣) .

(٤) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (١٤٧/١) .

وكما أخبر ﷺ عن اتباع سنن من كان قبلنا واقتفاء أثرهم فقد أخبر أنه لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوراً متبعين سنته مقتفين أثر الصحابة والسلف الصالح إلى أن تقوم الساعة .

وقد دلت الأحاديث على ذلك ، فمنها :

١ — عن المغيرة بن شعبة قال : قال ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون » ^(١) .

٢ — قوله ﷺ : « لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من كذبهم ولا من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك » ^(٢) .

٣ — قوله ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق وظاهرين إلى يوم القيامة » ^(٣) .

وغير ذلك من الأحاديث التي جاء فيها التزام طائفة من أمتي ﷺ بالحق ولا يضرها من خالفها .

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : فعلم بخبره الصدق أنه في أمتي قوم مستمسكون بهديه ، الذي هو دين الإسلام محضاً وقوم منحرفون إلى شعبة من

^(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب قوله : لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق (٢٩٣/١٣) ، حديث (٧٣١١) ، وصحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب قوله ﷺ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين (١٥٢٣/٣) ، حديث (١٩٢١) .

^(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ ﴾ (٤٤٢/١٣) ، حديث (٧٤٦٠) ، وصحيح مسلم ، كتاب الإمارة (١٥٢٤/٣) ، حديث (١٠٣٧) .

^(٣) صحيح مسلم ، كتاب الإمارة (١٥٢٤/٣) ، حديث (١٩٢٣) .

شعب اليهود ، أو إلى شعبة من شعب النصارى ، وإن كان الرجل لا يكفر بكل انحراف ، بل وقد لا يفسق أيضاً ، بل قد يكون الانحراف كفراً ، وقد يكون فسقاً ، وقد يكون معصية ، وقد يكون خطأ .

وهذا الانحراف أمر تتفاضه الطباع ويزينه الشيطان ؛ فلذلك أمر العبد بدوام دعاء الله سبحانه بالهداية إلى الاستقامة التي لا يهودية فيها ولا نصرانية أصلاً^(١) .

قلت : فإخباره ﷺ كما تقدم جاء في معرض النهي والتحذير واتخاذ أسباب الوقاية ؛ وذلك بالتمسك بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ واقتفاء أثر السلف الصالح والحذر من الابتداع في الدين ، واقتفاء أسباب الضلالة والغواية .

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٧٠/١) .

المبحث الرابع

أثر مشابهة الكفار

من المعلوم أن النبي ﷺ قد بين لأُمَّته ووضح ، فما من خير إلا ودل عليه وما من شر إلا حذر منه ، ومن ذلك تحذيره ﷺ من مشابهة الكفار والأمر بمخالفتهم لما في المشابهة من الآثار السيئة .

وذلك أن الله تعالى جعل بني آدم ، بل سائر المخلوقات على التفاعل بين الشينين المتشابهين ، وكلما كانت المشابهة أكثر كان التفاعل في الأخلاق والصفات أتم ، حتى يؤول الأمر إلى أن لا يتميز أحدهما عن الآخر إلا بالعين فقط .

والمشاركة بين بني الإنسان أشد تفاعلاً فلأجل هذا الأصل وقع التأثير والتأثير في بني آدم فاكسب بعضهم أخلاق بعض بالمعاشرة والمشاكله . فالمشابهة والمشاكله في الأمور الظاهرة ، توجب مشابهة ومشاكله في الأمور الباطنة على وجه المسارقة والتدريج الخفي .

فمثلاً نجد أن اليهود والنصارى الذين عاشروا المسلمين ، هم أقل كفراً من غيرهم ، كما أن المسلمين الذين أكثروا من معاشرة اليهود والنصارى هم أقل إيماناً من غيرهم ممن جرد الإسلام .

ثم أن المشاركة في الهدى الظاهر توجب مناسبة وائتلافاً وان بعد المكان والزمان ، وهو أمر محسوس بل إنها تورث نوع مودة ومحبة وموالاتة في الباطن ،

كما أن المحبة في الباطن تورث المشاهدة في الظاهر ، وهو أمر يشهد به الحس والتجربة ، حتى أن الرجلين إذا كانا من بلد واحد ، ثم اجتمعا في دار غربية ، كان بينهما من المودة ، والائتلاف أمر عظيم ، وإن كانا في مصرهما لم يكونا متعارفين ، أو كانا متهاجرين ؛ وذلك لأن الاشتراك في البلد وصف اختصا به في بلد الغربية ، بل لو اجتمع رجلان في سفر ، أو بلد غريب وكانت بينهما مشاهدة في العمامة أو الثياب أو الشعر ونحو ذلك لكان بينهما من الائتلاف أكثر من غيرهما .

وهذا كله موجب الطباع ومقتضاه إلا أن يمنع من ذلك دين أو غرض خاص ، فإذا كانت المشاهدة في أمور دنيوية ، تورث المحبة والموالاتة ، فكيف بالمشاهدة في أمور دينية ؟ نعم إن إفضاءها إلى نوع من الموالاتة أكثر وأشد ، والمحبة والموالاتة لهم تنافي الإيمان . قال تعالى : ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾^(١) .

فأخبر سبحانه وتعالى أنه لا يوجد مؤمن يواد كافراً ، فمن واد الكفار فليس بمؤمن (٢) . والمشاهدة الظاهرة مظنة الموالاتة فتكون محرمة (٣) .

ومن هنا يتضح أن أمر الشارع الحكيم بمخالفة الكفار في الهدى الظاهر ، كان لحكم جلييلة منها :

(١) سورة المجادلة ، آية (٢٢) .

(٢) انظر : تفسير البغوي (٥٨/٤) .

(٣) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٤٨٧/١ - ٤٩٠) .

١ — أن المشاركة في الهدى الظاهر تورث تناسباً وتشاكلاً بين المتشابهين يقود إلى موافقة ما في الأخلاق والأعمال . وهذا أمر محسوس فإن اللابس لثياب العلماء يجد من نفسه نوع الانضمام إليهم ، واللابس لثياب الجند المقاتلة مثلاً يجد من نفسه نوع تخلق بأخلاقهم ويصير طبعه مقتضياً لذلك إلا أن يمنعه مانع .

٢ — أن المخالفة في الهدى الظاهر توجب مباينة ومفارقة توجب الانقطاع عن موجبات الغضب ، وأسباب الضلال ، والانعطاف على أهل الهدى والرضوان ، وتحقيق ما قطع الله من الموالاتة بين جنده المفلحين وأعدائه الخاسرين . وكلما كان القلب أتم حياة ، وأعرف بالإسلام الحق ، كلن إحساسه بمفارقة اليهود والنصارى باطناً وظاهراً أتم ، وبعده عن أخلاقهم الموجودة في بعض المسلمين أشد .

٣ — أن مشاركتهم في الهدى الظاهر ، توجب الاختلاط الظاهر ، حتى يرتفع التميز ظاهراً ، بين المهديين المرضيين ، وبين المغضوب عليهم والضالين إلى غير ذلك من الأسباب الحكمية .

هذا إذا لم يكن ذلك الهدى الظاهر إلا مباحاً محضاً لو تجرد عن مشابهم ، فأما إن كان من موجبات كفرهم كان شعبة من شعب الكفر ، فمواقتهم فيه موافقة في نوع من أنواع معاصيهم ، وهذا أصل ينبغي أن يتفطن إليه ^(١) .

(١) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (١/٧٩-٨١) .

الفصل الثاني

مشابهة الكفار في أعيادهم

ويشتمل على ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : الأدلة على تحريم مشابهة الكفار في أعيادهم .

المبحث الثاني : أمثلة لوقوع مشابهة الكفار في أعيادهم .

المبحث الثالث : أثر مشابهة الكفار في أعيادهم .

المبحث الأول

الأدلة على تحريم مشابهة الكفار في أعيادهم

يتضح مما تقدم أن تحريم مشابهة الكفار عموماً في جميع أمورهم صغيرها وكبيرها من مطالب الشريعة ، كما نصت على ذلك الأدلة وسنذكر في هذا الفصل بمزيد من البيان والتفصيل ما يتعلق بمشابهتهم في أعيادهم ، لا سيما وإن الشرع قد خص المسألة بأدلة خاصة فضلاً على ما تقدم من الأدلة العامة .
ومما ورد من الأدلة في تحريم مشابهة الكفار في أعيادهم ما يلي :

* — أولاً : من الكتاب :

١ — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴾ ^(١) .

جاء عن بعض التابعين أن المراد بالزور في هذه الآية أعياد المشركين ^(٢) . وفي

رواية عن ابن سيرين ^(١) أن المراد به "يوم الشعانين" ^(٢) .

^(١) سورة الفرقان ، آية (٧٢) .

^(٢) منهم أبو العالية وطاوس وابن سيرين والضحاك ، والربيع بن أنس ومجاهد وغيرهم . انظر : تفسير ابن

كثير (٣/٣٢٨-٣٢٩) ، وتفسير البغوي (٣/٣٧٨) .

وقال عكرمة^(٣) : لعب كان في الجاهلية يسمى بالزور^(٤) ، وقيل : أن الزور هو الشرك وعبادة الأصنام ، وقيل : الكذب والفسق والكفر واللغو والباطل^(٥) .
وقال قتادة^(٦) : المراد لا يساعدون أهل الباطل على باطلهم^(٧) .
قلت : وأعياد الكفار من الباطل ومشاركتهم فيها إعانة لهم على فعل ذلك الباطل .
قال شيخ الإسلام ابن تيمية : وقول هؤلاء التابعين أنه أعياد الكفار ، ليس مخالفاً لقول بعضهم : أنه الشرك أو صنم كان في الجاهلية ، ولقول بعضهم : أنه مجالس الخنا ، وقول بعضهم أنه الغناء ؛ لأن عادة السلف في تفسيرهم ، هكذا يذكر الرجل نوعاً من أنواع المسمى لحاجة المستمع إليه ، أو لينبه به على الجنس .

ووجه تفسير التابعين المذكورين أن الزور : هو المحسن المموه حتى يظهر بخلاف ما هو عليه في الحقيقة .

(١) هو : أبو بكر محمد بن سيرين الأنصاري ، مولى أنس بن مالك ، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رضي الله عنه ، وكان فقيهاً إماماً غزيراً بالعلم ثقة ثباتاً علامة في التعبير ، توفي — رحمه الله — سنة ١١٠هـ . انظر ترجمته : سير أعلام النبلاء (٦٠٦/٤) ، والجرح والتعديل (٢٨٠/٧) .
(٢) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٤٢٦/١) ، والأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع للسيوطي (٧١) .
(٣) هو : أبو عبد الله عكرمة البربري المدني ، مولى ابن عباس ، أصله من البربر من علماء التابعين ، ومن المتبحرين بالتفسير ، من كبار تلاميذ ابن عباس ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة ، وتوفي (١٠٤هـ) . انظر ترجمته : تقريب التهذيب (٣٩٧) ، وتذكرة الحفاظ (٩٥/١) .
(٤) تفسير القرطبي (٧٩/١٣ — ٨٠) .

(٥) تفسير ابن كثير (٣٢٨/٣) ، وتفسير البغوي (٣٧٨/٣) .

(٦) هو : قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي ، أبو الخطاب البصري الأعمى ، أحد العلماء التابعين من أحفظ الناس ، وكان فقيهاً وعالمًا بالتفسير ، توفي رحمه الله سنة (١١٧هـ) وعمره ٥٧هـ سنة .
انظر ترجمته : البداية والنهاية (٣١٣/٩) ، وتقريب التهذيب (٤٥٣) .

(٧) تفسير البغوي (٣٧٨/٣) . وانظر : فتح القدير للشوكاني (٨٩/٤) .

ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : « المتشعب بما لم يعط كلابس ثوبي زور » ^(١) لما كان يظهر مما يعظم به مما ليس عنده .

فالشاهد بالزور يظهر كلاماً يخالف الباطن ؛ ولهذا فسره السلف تارة بما يظهر حسنه لشبهة ، أو لشهوة وهو قبيح الباطن . فالشرك ونحوه : يظهر حسنه للشبهة ، والغناء ونحوه يظهر حسنه للشهوة .

وأما أعياد المشركين فجمعت الشبهة والشهوة ، وهي باطل إذ لا منفعة فيها للدين ، وما فيها من اللذة العاجلة ، فعاقبتها إلى الألم ، فصارت زوراً وحضورها شهودها .

وإذا كان الله قد مدح ترك شهودها الذي هو مجرد الحضور برؤية أو سماع ، فكيف بالموافقة بما يزيد على ذلك من العمل الذي هو عمل الزور لا مجرد شهوده ^(٢) .

وهذا هو ما وقع فيه كثير من المسلمين فلم يقتصر على المشاهدة والتهنئة بل شاركوا في إقامة الأعياد والاحتفال ، حتى أصبح لا فرق بين المسلم والكافر في كيفية إقامة مثل هذه الاحتفالات ، بل الجامع لهم الفرح والسرور في ذلك .
٢ - قوله تعالى : ﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ ﴾ ^(٣) .

^(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب النكاح ، باب المتشعب بما لم ينل (٣١٧/٩) ، حديث (٥٢١٩) ، وصحيح مسلم كتاب اللباس والزينة ، باب النهي عن التزوير في اللباس (١٦٨١/٣) ، حديث (٢١٢٩) .

^(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٤٢٩/١) . وانظر : الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع للسيوطي (٧١) .

^(٣) سورة الحج ، آية (٦٧) .

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير ذلك أنه قال : عيداً .

قال قتادة ومجاهد^(١) : موضع قربان يذبحون فيه ، وقيل : موضع عبادة ،
وقيل : مألفاً يالفونه .

والمنسك في كلام العرب : الموضع المعتاد لعمل خير أو شر ، ومنه مناسك
الحج^(٢) .

قلت : ومعنى العيد مأخوذ من المعاودة سواء أكان زماناً ، أو مكاناً . والآية
شاملة لذلك .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن هذه الآية : فالأعياد من جملة الشرع
والمناهج والمناسك التي نصت عليها الآية وهي : كالقبلة والصلاة والصيام فلا
فرق بين مشاركتهم في العيد وبين مشاركتهم في سائر المناهج ، بل الأعياد هي
أخص ما تتميز به الشرائع ، ومن أظهر ما لها من الشعائر ، فالموافقة فيها موافقة
في أخص شرائع الكفر وأظهر شعائره^(٣) .

وكما في قوله تعالى : ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾^(٤) .
أوجب ذلك اختصاص كل قوم بوجهتهم وبشرعتهم وذلك أن اللام تورث

^(١) هو : أبو الحجاج مجاهد بن جبر المكي المخزومي ، مولاهم من التابعين ، ومن كبار المفسرين ، وكان
فقيهاً عالماً ، ثقة كثير الحديث ، توفي سنة (١٠٣) ، وعمره (٨٣) . انظر ترجمته : تقريب التهذيب
(٢٢٩/٢) ، وتذكرة الحفاظ (٩٢/١) .

^(٢) انظر : تفسير البغوي (٢٩٧/٣) ، وتفسير ابن كثير (٢٢١/٣-٢٣٤) .

^(٣) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٤٧١/١) .

^(٤) سورة المائدة ، آية (٤٨) .

الاختصاص ، فان كان لليهود عيد ، وللنصارى عيد ، كانوا مختصين به فلا نشركهم فيه ، كما لا نشركهم في قبلتهم وشرعتهم^(١) .

* — ثانياً : من السنة :

١ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبان فيهما فقال : « ما هذان اليومان ؟ قالوا : كنا نلعب فيهما في الجاهلية ، فقال : رسول الله ﷺ : إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما يوم الأضحى ويوم الفطر »^(٢) .

* — وجه الدلالة :

أن العيدين جاهليين لم يقرهما رسول الله ﷺ ولم يتركهم يلعبون فيهما على العادة ، بل قال : « قد أبدلكم بهما يومين آخرين » والإبدال من الشيء يقتضي ترك المبدل إذ لا يجمع بين البدل والمبدل منه .

فقوله ﷺ : « إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما » يقتضي ترك الجمع بينهما لا سيما . وقوله : « خيراً منهما » يقتضي الاعتياض بما شرع لنا ، عما كان في الجاهلية^(٣) .

ومن هنا يتضح النهي عن إحياء مثل هذه الأعياد ، أو المشاركة فيها لصريح

فيه ﷺ .

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٤٤٦) .

(٢) تقدم تحريجه (٨٨) .

(٣) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (١/٤٣٢-٤٣٤) .

٢ — عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه . قال نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ ، أن ينحر إبلاً في بوانة ^(١) فأتى رسول الله ﷺ فقلل : إني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة فقال النبي ﷺ « هل فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد » ؟ قالوا : لا ؟ قال : « فهل كان فيها عيد من أعيادهم » قالوا : لا . قال رسول الله ﷺ : « أوف بنذرك فإنه لا وفاء لنذر فيه معصية ولا فيما لا يملك ابن آدم » ^(٢) .

* — وجه الدلالة :

إن هذا الحديث يدل على أن الذبح بمكان أعياد أهل الجاهلية ومحل أوثانهم معصية لله سبحانه .

فإذا كان النبي ﷺ قد فهم أن يذبح في مكان كان الكفار يعملون فيه عيداً ، وإن كان أولئك الكفار قد اسلموا وتركوا ذلك العيد ، والمسائل لا يتخذ المكان عيداً ، بل يذبح فيه فقط ، فقد ظهر أن ذلك سداً للذريعة إلى بقاء شيء من أعيادهم ، خشية أن يكون الذبح هناك سبباً لأحياء أمر تلك البقعة ، وذريعة إلى اتخاذها عيداً .

وفي هذا فهمي شديد عن أن يفعل شيء من أعياد الجاهلية على أي وجه كان ، سواء أكان عيداً مكانياً أو زمانياً ^(٣) .

(١) بوانة : بضم أوله وتخفيف الواو هضبة وراء ينبع قريبة من ساحل البحر . انظر : معجم البلدان لياقوت (٥٠٥/١) .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الإيمان والنذور ، باب ما يؤمر به من الوفاء ، بالنذر (٢٣٨/٣) ، حديث (٣٣١٣) ، والسنن الكبرى للبيهقي ، كتاب النذور ، باب من نذر أن ينحر بغير مكة (٨٣/١٠) . وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (١٨٠/٤) ، إسناده صحيح .

(٣) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٤٤٠/١—٤٤٤) .

٣ — ما جاء عن أبي هريرة وحذيفة رضي الله عنهما قالا : قال رسول الله ﷺ : « أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت ، وكان للنصارى يوم الأحد ، فجاء الله بنا فهدانا ليوم الجمعة ، فجعل الجمعة والسبت والأحد ، وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة ... »^(١).

ذكر في هذا الحديث أن الجمعة لنا ، كما أن السبت لليهود والأحد للنصارى واللام تقتضي الاختصاص ، فأوجب ذلك أن يكون كل واحد مختصاً بما جعل له ، ولا يشركه فيه غيره ، فإذا نحن شاركناهم في عيدهم يوم السبت ، أو عيدهم يوم الأحد خالفنا هذا الحديث ، وإذا كان هذا في العيد الأسبوعي ، فكذلك في العيد الحولي ، إذ لا فرق بل إذا كان هذا في عيد يعرف بالحساب العربي ، فكيف بأعياد الكافرين العجمية التي لا تعرف إلا بالحساب الرومي القبطي ، أو الفارسي أو العبري ونحو ذلك^(٢).

٤ — ما روى كريب مولى ابن عباس رضي الله عنهما قال : « أرسلني ابن عباس وناس من أصحاب النبي ﷺ إلى أم سلمة رضي الله عنها أسألها أي الأيام كان النبي ﷺ أكثرها صياماً ؟ قالت : كان يصوم يوم السبت ويوم الأحد أكثر ما يصوم من الأيام ويقول : إنهما يوما عيد للمشركين فأنا أحب أن أخالفهم »^(٣).

(١) تقدم تخريجه ، ص (٣٠-٣١) .

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٤٥١) .

(٣) مسند الإمام أحمد (٦/٣٢٣-٣٢٤) ، والحاكم في المستدرک ، كتاب الصوم "ترغيب صيام يوم السبت والأحد" (١/٤٣٦) . وقال صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

* — وجه الدلالة :

إن هذا الحديث نص في شرع مخالفتهم في عيدهم^(١). فالسبت عيد اليهود والأحد عيد النصارى وهما يوماً فرح وسرور عندهم.

* — ثالثاً : من الآثار :

١ — ما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه « لا تعلموا رطانة الأعاجم، ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم ، فإن السخطة تنزل عليهم »^(٢).

٢ — كما جاء عنه أيضاً أنه قال : « اجتنبوا أعداء الله في عيدهم »^(٣).

٣ — وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : « من بنى بيلاذ الأعاجم فصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت ، وهو كذلك حشر معهم يوم القيامة »^(٤).

٤ — عن محمد بن سيرين قال : « أتى علي رضي الله عنه بهدية النيروز فقال ما هذه ؟ قالوا : يا أمير المؤمنين هذا يوم النيروز قال : فاصنعوا كل يوم فيروزاً ، قال أبو أسامة : كره رضي الله عنه أن يقول نيروزاً^(٥).

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٤٥٣/١).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب الجزية ، باب كراهية الدخول على أهل الذمة (٢٣٤/٩) ، ومصنف عبد الرزاق ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة في البيعة (٤١١/١) ، حديث (١٦٠٩) . وقال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (٤٥٥/١) ، إسناده صحيح .

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب الجزية (٢٣٤/٩) .

(٤) المصدر السابق (٢٣٤/٩) ، وقال شيخ الإسلام : إسناده صحيح . انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٤٥٧/١) .

(٥) السنن الكبرى ، كتاب الجزية (٢٣٥/٩) ، واقتضاء الصراط المستقيم (٤٥٨/١) .

* — وجه الدلالة :

في هذه الآثار نص صريح على وجوب مخالفة الكفار في أعيادهم وعدم مشاركتهم فيها .

فعمر نهي عن تكلم لسانهم ، وعن مجرد دخول الكنيسة عليهم يوم عيدهم ، فكيف بفعل بعض أفعالهم ، أو فعل ما هو من مقتضيات دينهم أليست الموافقة في العمل أعظم من الموافقة في اللغة ؟ ، أو ليس عمل بعض أعمال أعيادهم أعظم من مجرد الدخول عليهم في عيدهم ؟ .

وإذا كان السخط يتزل عليهم يوم عيدهم بسبب عملهم ، فمن يشركهم في العمل أو بعضه ، أليس قد تعرض لعقوبة ذلك ؟ .

ثم قوله : « اجتنبوا أعداء الله في عيدهم » أليس ههنا عن لقائهم والاجتماع بهم فيه ، فكيف بمن عمل عيدهم ^(١) .

أما عبد الله بن عمرو فيقتضي كلامه أنه جعله كافراً بمشاركتهم في مجموع هذه الأمور ، أو جعل ذلك من الكبائر الموجبة للنار وإن كان الأول ظاهر لفظه .

أما علي رضي الله عنه فكره موافقتهم في اسم العيد الذي ينفردون به فكيف بموافقتهم في العمل ^(٢) وفي هذا يقول البيهقي : الكراهة لتخصيص يوم بذلك لم يجعله الشرع مخصوصاً ^(٣) .

فموافقتهم في أعيادهم من أسباب سخط الله تعالى ؛ لأنه إما محدث أو منسوخ ^(٤) .

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٢٥/٢٥) ، واقتضاء الصراط المستقيم (٤٥٧/١) .

(٢) انظر : المصدر السابق (٤٥٩/١—٤٦٠) .

(٣) انظر : السنن الكبرى للبيهقي (٢٣٥/٩) .

(٤) انظر : الأمر بالاتباع للسيوطي (٧٠—٧١) .

* — رابعاً : الإجماع :

فلقد جاء في شروط عمر رضي الله عنه ، التي اتفق عليها الصحابة وسائر الفقهاء بعدهم " أن أهل الذمة لا يخرجون صلياً ولا كتاباً في أسواق المسلمين ولا يظهرون أعيادهم ، وذكر منها الباعوث والشعانين ، ولا يظهرون النيران في أسواق المسلمين ... " (١) .

ولقد نقل الاتفاق شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال : " فإذا كان المسلمون قد اتفقوا على منعهم من إظهارها ، فكيف يسوغ للمسلمين فعلها ؟ أو ليس فعل المسلم لها أشد من فعل الكافر لها ، مظهراً لها ؟ (٢) .
وإليك بعض أقوال العلماء في النهي عن مشابهة الكفار ومشاركتهم في أعيادهم :

١ — قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " ولا تشبه بهم في الأعياد فلا يعان المسلم المتشبه بهم في ذلك ، بل ينهي عن ذلك ، فمن صنع دعوة مخالفة للعادة في أعيادهم لم تجب دعوته ، ومن أهدى من المسلمين هدية في هذه الأعياد ، مخالفة للعادة في سائر الأوقات ، غير هذا العيد ، لم تقبل هديته ، خصوصاً إن كانت الهدية مما يستعان بها على التشبه بهم " (٣) .

(١) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب الجزية ، باب الإمام يكتب كتاب الصلح على الجزية (٢٠٢/٩) ، وانظر : أحكام أهل الذمة (٧٢٤/٢-٧٢٥) .

(٢) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٤٥٤/١) .

(٣) المرجع السابق (٥١٧/٢) ، وانظر : مجموع الفتاوى (٣١٩/٢٥) .

قال ابن الحاج (١) : وكره ابن القاسم للمسلم أن يهدي إلى النصراني في عيدهِ مكافأة له ، وراه من تعظيم عيدهِ وعوناً له على مصلحة كفرهِ ، ألا ترى أنه لا يحل للمسلمين أن يبيعوا للنصارى شيئاً من مصلحة عيدهم ... ولا يعاونون على شيء من دينهم ، وينبغي للسلطين أن ينهوا المسلمين عن ذلك ، وهو قول مالك وغيره (٢) .

وقال ابن كثير عند حديث : « من تشبه بقوم فهو منهم » فليس للمسلم أن يتشبه بهم لا في أعيادهم ولا مواسمهم ولا في عبادتهم ؛ لأن الله تعالى شرف هذه الأمة بخاتم الأنبياء الذي شرح له الدين العظيم القويم الشامل الكامل ، الذي لو كان موسى بن عمران الذي أنزلت عليه التوراة وعيسى بن مريم الذي أنزل عليه الإنجيل حيّين لم يكن لهما شرع متبع ، بل لو كانا موجودين ، بل وكل الأنبياء لما ساغ لواحد منهم أن يكون على غير هذه الشريعة المكرمة المعظمة ، فإذا كان الله تعالى قد منّ علينا بأن جعلنا من أتباع محمد ﷺ ، فكيف يليق بنا أن نتشبه بقوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل ، فقد بدلوا دينهم وحرفوه وأولوه حتى صار كأنه غير ما شرح لهم أولاً .

(١) هو : محمد بن محمد أبو عبد الله العبدري المعروف بابن الحاج المغربي الفاسي ، كان فقيهاً وعارفاً بمذهب مالك ، قدم القاهرة وسمع بها الحديث وحدث بها ، وكانت وفاته فيها سنة (٧٣٧هـ) وعمره

٨٠ عاماً . انظر : الديباج المذهب (٣٢١/٢-٣٢٢) ، الدرر الكامنة (٤/٢٣٤) .

(٢) المدخل لابن الحاج (٤٧/٢-٤٨) ، وانظر : أحكام أهل الذمة لابن القيم (٧٢٥/٢) .

ثم هو بعد ذلك كله منسوخ والتمسك بالمنسوخ حرام لا يقبل الله منه قليلاً ولا كثيراً ولا فرق بينه وبين الذي لم يشرع بالكليّة والله يهدي من يشاء إلى الصراط المستقيم^(١).

وقال ابن النحاس^(٢): "واعلم أن أقبح البدع وأشنعها موافقة المسلمين للنصارى في أعيادهم بالتشبه بهم في مآكلهم وأفعالهم والهدية إليهم وقبول ما يهدونه من مآكلهم في أعيادهم ، وقد عانى هذه البدعة أهل بلاد مصر ، وفي ذلك من الوهن في الدين ، وتكثر سواد النصارى والتشبه بهم ما لا يحفى .

وقد تكون المهادة في الأعياد سبباً للتآلف بينهم وبين من يهدون إليه من المسلمين وتربية المودة والمحبة ، وقد قال تعالى : ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾^(٣).

فالواجب على كل قادر أن ينكر على أهل الذمة التظاهر بأعيادهم ومواسمهم ، ويمنع من أراد من المسلمين التشبه بهم في شيء من أفعالهم ومآكلهم وملابسهم ومخالطتهم فيها ، ومن يضل الله فلا هادي له ، وهو على كل شيء قدير^(٤).

(١) البداية والنهاية لابن كثير (١٣٤/٢) .

(٢) هو : أحمد بن إبراهيم بن محمد ، أبو زكريا ، محي الدين الدمشقي ، المعروف بابن النحاس فرضي فاضل فقيه شافعي مجاهد ، توفي رحمه الله في معركة مع الأفرنج سنة (٨١٤هـ) . انظر : شذرات الذهب (١٠٥/٧) ، ومعجم المؤلفين (١٤٢/١) .

(٣) سورة المجادلة آية (٢٢) .

(٤) تنبيه الغافلين لابن النحاس (٣٠٧-٣١٠) .

المبحث الثاني

أمثلة لوقوع المشابهة في أعياد الكفار

مع صراحة الأدلة ووضوحها في تحريم مشابهة الكفار في أعيادهم فضلاً عن مشاركتهم فيها ، نجد أن بعض المسلمين خالفوا تلك النصوص فحاكوا الكفار في أعيادهم وشاركوهم أفراحهم ، وهذا مصداقاً لقوله ﷺ : « لتتبعن سنن من كان قبلكم »^(١).

وبالنظر إلى مشاركة بعض المسلمين للكفار في أعيادهم وأفراحهم نجد أنهم لم تظهر ولم تعرف إلا بعد مضي القرون المفضلة ، وذلك عندما توسعت الفتوحات الإسلامية وشملت كثيراً من بلدان العالم ودخل في الإسلام من أهل الديانات الأخرى من أضمر العداوة والكيد وأظهر الإسلام .

ومعلوم أن لكل ديانة ما يميزها عن الأخرى وخاصة في الاحتفالات التي يرون أن فيها إظهاراً لشعائر الدين ، ومتى سنحت الفرصة لهؤلاء أظهروا تلك الشعارات ، ولا سيما إذا توصلوا إلى بلاط السلاطين والحكام أو جاءت السلطة تحت أيديهم .

ويتجلى ذلك واضحاً في القرن الرابع الهجري ، حيث انتشرت فيه أعياد الكفار والمشركين وأصبحت تقام طوال العام في ظل الدولة الفاطمية^(٢) الرافضية الحاكمة .

(١) تقدم تخريجه ، ص (١١٢) .

(٢) بدأت الدولة الفاطمية بدخول المعز محمد بن إسماعيل القاهرة سنة ٣٦٢هـ ، وهو بداية حكمهم في مصر وانتهت بوفاة العاضد سنة ٥٦٧هـ . وحقيقة الدولة الفاطمية أمها دولة رافضية باطنية

وإن وجدت قبل ذلك بعض البوادر لإقامة بعض الاحتفالات فلم تكن على تلك الصورة التي كانت في زمن الدولة الفاطمية .

فقد ذكر القلقشندي^(١) : " أن أول من رسم هدايا النيروز والمهرجان في الإسلام الحجاج بن يوسف الثقفي ، ثم رفع ذلك عمر بن عبد العزيز ، واستمر المنع فيه إلى أن فتح باب الهدية فيه أحمد بن يوسف الكاتب^(٢) فإنه أهدى فيه للمأمون سفت^(٣) ذهب فيه قطعة عود هندي في طوله وعرضه وكتب معه هذا يوم جرت فيه العادة بإتحاف العبيد السادة " ^(٤).

قلت : ولعل ذلك لوجود بعض الفرس في الوزارة العباسية مما جعلهم يحتفلون بهذه المناسبة ولم يكن الاحتفال بالنيروز والمهرجان في هذا العصر بإظهار

= وانتسابها إلى ولد علي رضي الله عنه انتساب باطل لا يصح . وأهل علم الأنساب ممن الخققين ينكرون دعوى ذلك النسب ، فحقيقة مذهبهم الكفر الخض واعتقادهم الرفض ، وقد قال عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية : بأنهم من أفسق الناس ومن أكفر الناس ، وإن من شهد لهم بالإيمان والتقوى أو بصحة النسب فقد شهد بما لا يعلم ، وهؤلاء القوم يشهد عليهم علماء الأمة وأئمتها وجاهيرها أنهم كانوا منافقين زنادقة يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر . انظر ذلك في : البداية والنهاية (٢٩١/١١-٣٦٩) ، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (١٢٠/٣٥) ، وما بعدها ، وفيات الأعيان (١١٧/٣-١١٨) .

^(١) هو : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد بن عبد الله القلقشندي أديب فقيهه ، شافعي المذهب ، توفي في جمادى الآخرة سنة ٨٢١ . انظر : شذرات الذهب (١٤٩/٧) ، والأعلام (١٧٧/١) .

^(٢) هو : أحمد بن يوسف بن القاسم بن صبيح العجلي بالولاء ، المعروف بالكاتب ، من كبار الكتاب من أهل الكوفة ، ولي ديوان الرسائل للمأمون ، توفي ببغداد سنة ٢١٣هـ . انظر : البداية والنهاية (٢٨٠/١٠) ، والأعلام (٧٢/١) .

^(٣) هو : وعاء كالقفة . انظر : القاموس (١١٢٦،٨٦٥) .

^(٤) صبح الأعشى للقلقشندي (٤٢٠/٢-٤٢١) .

جميع شعارات الفرس التي كانوا يفعلونها في هذين العيدين ، بل كان مقتصراً على الإهداء والرسائل .

ولما جاء العصر الفاطمي اتخذوا أعياداً وابتدعوا مواسم كثيرة وأصبحوا يحتفلون بها طوال العام وشاهوا وشاركوا الكفار في أعيادهم .

وقد ذكر المقرئبي^(١) الأعياد والمواسم التي كانوا يحتفلون بها وهي على

النحو التالي :

- | | |
|---------------------------------------|----------------------------|
| ١ — رأس السنة . | ٢ — أول العام . |
| ٣ — يوم عاشوراء | ٤ — مولد النبي ﷺ . |
| ٥ — مولد علي بن أبي طالب رضي الله عنه | |
| ٦ — مولد الحسن بن علي رضي الله عنه . | |
| ٧ — مولد الحسين بن علي رضي الله عنه . | |
| ٨ — مولد فاطمة رضي الله عنها . | ٩ — مولد الخليفة الحاضر . |
| ١٠ — ليلة أول رجب . | ١١ — ليلة النصف من رجب . |
| ١٢ — ليلة أول شعبان . | ١٣ — ليلة النصف من شعبان . |
| ١٤ — غرة رمضان . | ١٥ — ليلة الحتم في رمضان . |
| ١٦ — عيد الفطر . | ١٧ — عيد الغدير . |

(١) هو : أحمد بن علي بن عبد القادر بن محمد بن إبراهيم الحسيني العبيدي البعلبي الأصل القاهري ، أبو العباس المعروف بابن المقرئبي ، كان متبحراً في التاريخ على اختلاف أنواعه ، ولد سنة ٧٦٦ هـ ، وتوفي سنة ٨٤٥ هـ بالقاهرة . انظر : شذرات الذهب (٧/٢٥٤-٢٥٥) ، والبدر الطالع (١/٧٩-٨١) .

- ١٨ — كسوة الشتاء .
 ١٩ — كسوة الصيف .
 ٢٠ — عيد النحر .
 ٢١ — فتح الخليج .
 ٢٢ — يوم النيروز .
 ٢٣ — يوم الغطاس .
 ٢٤ — يوم ميلاد المسيح عليه السلام .
 ٢٥ — خميس العهد .
 ٢٦ — عيد النصر ^(١) .

وسأقتصر على إيراد بعض الأعياد التي وقعت المشابهة والمشاركة من بعض المسلمين للكفار فيها ، أما الأعياد المتدعة والمواسم المحدثة فستكون في باب قادم إن شاء الله .

١ — الاحتفال برأس السنة :

كان للخلفاء الفاطميين اعتناء بليلة أول المحرم من كل عام ؛ لأنها أول ليلي السنة ، وابتداء أوقتها .

وكان من رسومهم في الاحتفال بهذه الليلة أن يقام حفل بذلك ، وتعد اللوائح الخاصة بهذه المناسبة من اللحوم والحلوى وتفرق على جميع أرباب الرتب وأصحاب الدواوين ، حتى يعم ذلك جميع أهل القاهرة ومصر ، وجميع الشعب ^(٢) .

وعيد رأس السنة هو : أحد أعياد اليهود والذي نطقت به التوراة كما تقدم بيانه ^(٣) .

(١) الخطط للمقريزي (١/٤٩٠) .

(٢) المصدر السابق .

(٣) انظر : أعياد اليهود من هذا البحث ، ص (٢٨) .

٢ — الاحتفال بأول العام :

وفيه كان يقوم الخليفة بتفريق ما أعد لهذه المناسبة من الدنانير والمأكولات التي تعم الجميع وتعرف برسوم الركوب^(١). وهذا الاحتفال هو أحد أعياد العرب في الجاهلية ، حيث كانوا يحتفلون في أول العام في الحرم ويعظمون رؤساءهم فيه ، كما يفعله الفرس أيضاً^(٢). وللأسف أن هذه البلوى سرت إلى بعض المسلمين إلى يومنا هذا ، حيث تحتفل بعض الدول الإسلامية بهذه المناسبة ، فتعطل الأعمال احتفالاً بتوديع علم ماض واستقبال عام جديد . وسيأتي زيادة تفصيل ذلك في الأعياد والمواسم المحدثه .

٣ — الاحتفال بعيدي النيروز والمهرجان :

وهما أعظم أعياد الجوس كما تقدم^(٣) ، وكانت الدولة الفاطمية تحتفل بذلك ومن عادتها فيه أن تعطل الأسواق ويقل سعى الناس في الطرقات ، وتفرق فيه الكسوة لرجال أهل الدولة أولادهم ونسائهم^(٤). وقد شاركهم بعض المسلمين في هذا الاحتفال فتراشوا بالماء على عادة الفرس فيه ، حتى أصبح هذا العيد مجعاً للمنكرات وفعل الفواحش من شرب الخمر والفسوق^(٥).

(١) المخطط للمقريزي (٤٩٠/١٠) .

(٢) انظر : الأعياد الزمانية عند العرب في الجاهلية من هذا البحث ، ص (٨٨) .

(٣) انظر : أعياد الجوس في هذا البحث ، ص (٦٧) .

(٤) انظر : المخطط للمقريزي (٤٩٣/٤٩٠/١) .

(٥) انظر : المدخل لابن الحاج (٥٤٠-٥٤٠/٢) ، وتنبية الغافلين لابن النحاس (٣٠٨) .

ولم تتوقف المشاهدة على المشاركة الخارجية ، بل أثرت حتى على الفكر فتغني الشعراء بذلك فكتبوا إلى السلاطين وأهدوا إلى الأصدقاء بتلك المناسبة^(١).

ولا يزال الاحتفال بهذين العيدين إلى وقتنا الحاضر ، حيث يحتفل الأعاجم في إيران بهذا العيد الجوسي ولا يقتصر الاحتفال والابتهاج بالفرس الموجودين هناك ، بل يحتفل به أكثر من يدعي الإسلام هناك ، ولا سيما الملوك والوزراء والأعيان وأرباب المدارس والكليات والجامعات وغيرهم .
ويظهرون الابتهاج والفرح والسرور والحفلات الممتعة والزينات والتهاني ما يفوق العد والوصف^(٢).

٤ — الاحتفال بميلاد المسيح عليه السلام :

وهو أحد أعياد النصارى ، وقد شاركهم في الاحتفال به بعض المسلمين ، حيث كانت الدولة الفاطمية تجعله من أهم المواسم لديها فتفرق فيه الهدايا والرسوم الخاصة بذلك والحلوى والسّمك وغيرها ، فيشمل جميع أرباب الدولة، وكانت توفد فيه الحوانيت والشوارع بالفوانيس ابتهاجاً بذلك^(٣).
واستمرت المشاهدة والمشاركة فيما بعد وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : ومن ذلك ما يفعله كثير من الناس في أثناء الشتاء في أثناء كانون الأول

(١) انظر : العقد الفريد لابن عبد ربه (٦/٢٨٢-٢٨٣) .

(٢) تحذير المسلمين عن الابتداع والبدع في الدين لابن حجر آل أبو طامي (١٥١) .

(٣) الخطط للمقريزي (١/٢٦٥-٤٩٥) .

لأربع وعشرين خلت منه ، ويزعمون أنه ميلاد عيسى عليه السلام ، فجميع ما يحدث فيه هو من المنكرات ، مثل إيقاد النيران ، وإحداث طعام ، واصطناع شمع وغير ذلك .

فإن اتخاذا هذا الميلاد عيداً هو دين النصارى وليس لذلك أصل في دين الإسلام ولم يكن لهذا الميلاد ذكر أصلاً على عهد السلف الماضين ، بل مأخوذ عن النصارى ، وانضم إليه سبب طبيعي ، وهو كونه في الشتاء المناسب لإيقاد النيران وأنواع مخصوصة من الأطعمة^(١) .

وقد حكى المقرئزي كيفية الاحتفال بميلاد المسيح في عصره ، فقال أدركنا الميلاد بالقاهرة ومصر وسائر إقليم مصر موسماً جليلاً يباع فيه الشموع المزهرة بالأصباغ المليحة والتمائيل البديعة بأموال لا تنحصر فلا يبقى أحد من الناس أعلاهم وأدناهم حتى يشتري من ذلك لأولاده وأهله ، وكانوا يسمونها الفوانيس وتعلق في الأسواق والخوانيت بأعداد تفوق الحد من الكثرة والملاحاة ويتنافس الناس في المغالات بأثامها^(٢) .

وبالنظر إلى كيفية احتفال أولئك بهذا العيد النصراني ، نجد أنهم فعلوا عين ما يفعله النصارى ، حيث كانت سنتهم فيه كثرة الوقود وتزيين الكنائس والبيوت والشوارع بالشموع الملونة والفوانيس المضيئة .

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٥١٦/٢-٥١٧) ، وانظر : الأمر بالاتباع للسيوطي (٦٨-٦٩) ،

والمدخل لابن الحاج (٥٩/٢) .

(٢) انظر : الخطط للمقرئزي (٢٦٥/١) .

وما هذا الفعل إلا محاكاة للنصارى واتباعاً لهم في دينهم الباطل ولا يزال إلى يومنا هذا من يحتفل بهذا العيد من المسلمين ويشارك النصارى أفراحهم فيه .

" حيث إن بعض البلاد الإسلامية تعتبر هذا اليوم إجازة رسمية ، ويحتفل الناس بذلك وتعطل الدوائر الحكومية والشركات والتجار الكبار ، تعظيماً لهذا اليوم واحتراماً له ، فيقدمون الهدايا والتهاين إلى النصارى بهذه المناسبة كما يرسلون بطاقات التهنئة لمن كان منهم بعيداً " (١) .

٥ - الاحتفال بعيد الغطاس :

هو أحد أعياد النصارى ، وقد وقعت المشاركة في هذا العيد من بعض المسلمين منذ زمن ، وفي ذلك يقول المسعودي (٢) : " وليلة الغطاس بمصر شأن عظيم عند أهلها ، لا ينام الناس فيها ، وقد حضرت سنة (٣٣٠) ، ليلة الغطاس بمصر والأخشيد محمد بن طغج (٣) في داره المعروفة بالمختارة في الجزيرة الراكبة للنيل ، والنيل يطيف بها ، وقد أمر فأسرج من جانب الجزيرة ، وجلب الفسطاق (٤) ألف مشعل غير ما أسرج أهل مصر من المشاعل والشمع .

(١) تحذير المسلمين في الابتداء (١٥٠) .

(٢) هو : علي بن الحسين بن علي أبو الحسن المسعودي مؤرخ رحالة بجائة من أهل بغداد أقام في مصر وتوفي بها سنة (٣٤٦هـ) . لسان الميزان لابن حجر (٢٢٣/٤) ، والأعلام (٢٧٧/٤) .

(٣) هو : محمد بن طغج بن جف أبو بكر الملقب بالأخشيد ، مؤسس الدولة الإخشيدية بمصر والشام ، ولد سنة (٢٦٨هـ) . انظر : شذرات الذهب (٣٣٧/٢) ، والأعلام (١٧٤/٦) .

(٤) هو : ضرب من الأبنية وعلم بمصر نسبة إلى فسطاط عمرو بن العاص الذي أقيم فيه . انظر : القلموس المحيط (٨٧٩) ، ومعجم البلدان لياقوت (٢٦٣/٤) .

وقد حضر النيل في تلك الليلة مئات آلاف من الناس من المسلمين والنصارى ، منهم في الزوارق ، ومنهم في الدور الدانية من النيل ، ومنهم على الشطوط لا يتناكرون الحضور ، ويحضرون كل ما يمكنهم إظهاره من المآكل والمشرب والملابس وآلات الذهب والفضة والجواهر والملاهي والعزف والقصف^(١).

وهي أحسن ليلة تكون بمصر ، وأشملها سروراً ، ولا تغلق فيها الدروب ، ويغطس أكثرهم في النيل ، ويزعمون أن ذلك أمان من المرض مبرئ للداء^(٢). قلت : بئست هذه الليلة التي فيها إعانة للكفار على إظهار عقيدتهم الباطلة ومشاركتهم في فسوقهم الواضح ، ولا يقع هذا الفعل إلا من ضعف إيمانه ، وقل حياؤه من جهلة المسلمين وغوغاء العامة .

وهذا العيد هو أحد المواسم التي كانت تحتفل بها الدولة الفاطمية ، ويشترك بعض المسلمين في ذلك فتنصب الخيام على السواحل ، وتوقد الشموع ويحضر المغنون والملهون وتشرب الخمر ، حتى يحين وقت الغطاس فيترل في البحر^(٣).

ومما يحدث في هذا الموسم من مشاركة المسلمين ما ذكره ابن الحاج " من أن بعض المسلمين تشبه بالنصارى في ذلك من كونهم يزيدون فيه النفقة ، ويدخلون فيه السرور على أولادهم بأشياء يفعلونها فيه ، مما يزيد في تعظيم هذا

(١) هو اللهو واللعب ، وقيل الجلبة والإعلان باللهو . انظر : لسان العرب (٩/٢٨٣) ، مادة (قصف) .

(٢) مروج الذهب للمسعودي (١/٣٥٧) .

(٣) الخطط للمقريزي (١/٢٦٥-٢٦٦) .

الموسم ، وبعض من انغمس في الجهل من المسلمين يغطس في تلك الليلة كما يغطسون ، كما أنهم يزفون فيه بعض عيدان القصب وعليها الشموع الموقودة والفاكهة وغير ذلك مما فيه محاكاة للنصارى في باطلهم " (١).

والبعض من المسلمين يدخلون أولادهم الحمام في هذا الوقت ، ويزعمون أن ذلك ينفع الولد ، وهذا هو دين النصارى ، وهو من أقبح المنكرات المحرمة (٢).

٦ — الاحتفال بخميس العهد :

وهو أحد أعياد النصارى ، وقد شاركهم بعض المسلمين في الاحتفال بهذا العيد ، حيث كانت الدولة الفاطمية ، تضرب دراهم ودنانير ، توزع على أهل الدولة بهذه المناسبة (٣).

ومن مشاركة بعض المسلمين في هذا العيد أنهم اتخذوا فيه أشياء لا تنبغي ووقعوا في منكرات عديدة ، منها : خروج النساء إلى ظاهر البلد ، وتخمير القبور ، ووضع الثياب على السطح ، وكتابة الورق وإصاقها بالأبواب واختصاصه بطبخ عدس ، أو صبغ بيض أو نحوه ذلك . واتخاذ موسمًا لبيع البخور وشرائه ، فكل هذا الفعل هو دين النصارى والصائبين.

(١) المدخل لابن الحاج (٥٩/٢) ، وانظر : تنبيه الغافلين لابن النحاس (٣٠٩) .

(٢) الأمر بالاتباع للسيوطي (٦٩) .

(٣) الخطط للمقريزي (٤٥٠/١) .

ولهم في ذلك معتقدات ، حيث يزعمون أن ذلك الفعل يدفع عنهم العين والكسل وأمراض الجسد وغير ذلك من الأمور الفاسدة التي فيها محاكاة لما يفعله النصارى في هذا العيد ^(١).

٧ — الاحتفال بعيد سبت الظلام الذي يسمونه سبت النور :

وهو أحد أعياد النصارى ، وقد شاركهم في الاحتفال به بعض المسلمين ، حيث كانوا يجمعون فيه أوراق الشجر على اختلاف أنواعها ويبيتونها في الماء ليلة السبت ، يزعمون أن ذلك يذهب عنهم الأمراض والأسقام ، ويدفع عنهم السحر والعين . ومن ذلك زعمهم أن من كان فيه جرب ^(٢) ، أو حكة وأدهن في هذا اليوم بالكبريت ، وقعد في الشمس عرياناً ، أو غير مستور شفي مما به .

فترى النساء يفعلن ذلك ويجلسن من غير منزر ولا سراويل ، والرجال يرون كثيراً منهم في البر والبحر وغير ذلك ، مما يتره أهل العلم عن ذكر ما يفعل فيه من المنكرات ، ولا حاجة لذكر الحال والتفصيل في ذلك فسق وفسلاد وانحلال أخلاق ^(٣).

^(١) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٥١٥-٥١٦) ، والمدخل لابن الحاج (٢/٥٤-٥٦) ، وتبنيه الغافلين لابن النحاس (٣٠٨) ، والأمر بالاتباع للسيوطي (٦٧-٦٨).

^(٢) الجرب : بثر يعلوا أبدان الناس والإبل ، انظر : لسان العرب (١/٢٥٩) ، مادة (جرب) .

^(٣) تبنيه الغافلين لابن النحاس (٣٠٨-٣٠٩) ، وانظر : المدخل لابن الحاج (٢/٥٧-٥٨) والأمر بالاتباع للسيوطي (٦٨) .

٨ — الاحتفال بيومي السبت والأحد :

فالسبت عيد الأسبوع عند اليهود ، والأحد عند النصارى ، وقد شاركهم بعض المسلمين في الاحتفال بهما ، ومن أوجه المشابهة والمشاركة : تعطيل الدوائر والمحلات التجارية في بعض البلاد الإسلامية ، وكونه يوم إجازة رسمية .
وما هذا الفعل إلا تعظيماً لهما مخالفين بذلك فعله ﷺ ، حيث كان يتعمد مخالفة اليهود والنصارى بصومهما ويقول : « انهما يوماً عيد للمشركين فأنا أحب أن أخالفهم »^(١) . فنص ﷺ على مشروعية مخالفتهم في ذلك .

٩ — الاحتفال باليوبيل الفضي واليوبيل الذهبي :

والمقصود باليوبيل الفضي : هو مرور خمسة وعشرين عاماً على حدث ، أو أمر هام في البلاد .

والمقصود باليوبيل الذهبي : هو مرور خمسين عاماً على هذا الحدث ، أو هذا الأمر الهام .

وهذا الاحتفال هو أحد أعياد اليهود كما تقدم^(٢) التي كانوا يقيمونها بعد فترة زمنية على زراعة الأرض ، حيث تكون السنة الخمسون يوبيلاً لليهود ، أي عيداً لهم يقيمون فيه احتفالات ضخمة للتعبير عن فرحتهم بهذه المناسبة .

فجاء بعض المسلمين فحاكوا اليهود في هذا الاحتفال فما يمضي خمس وعشرون على إنشاء مؤسسة ، أو صناعة أو نحوها إلا ويتخذون ذلك اليوم

(١) تقدم تحريجه ، ص (٣٠-٣١) .

(٢) انظر : أعياد اليهود من هذا البحث (٢٧) .

يويلاً فصيلاً ، وما يمر خمسون سنة إلا ويتخذون بهذه المناسبة عيداً ، إنها السنن . !

ولم تقتصر المشاركة على هذا الحد ، بل شاركهم بعض جهال المسلمين في احتفالاتهم التي يقيمونها في كنائسهم ودياراتهم^(١) التي يزعمون قدسيتها ، ومنها دير الخوات وهو يقع بعكبرا^(٢).

ويكون عيده الأحد الأول من الصوم وفي ذلك يقول الشابشتي^(٣) :
 " ويجتمع إليه من قرب منه من النصارى والمسلمين ، فيعيد هؤلاء ويتزّه هؤلاء ، وفي هذا العيد ليلة الماشوش^(٤) وهي ليلة يختلط فيها النساء بالرجال ، فلا يرد أحد يده عن شيء ، ولا يرد أحد أحداً عن شيء ، وهو من معادن الشراب ومنازل القصف ، ومواطن اللهو " ^(٥).

قلت : وهذا هو حال أعياد النصارى وسائر أعياد الكفار عموماً ، فمبناها على مثل هذه الليلة الساقطة ، وما دعي أولئك إلى المشاركة إلا الخضوع

^(١) الدير خان النصارى ، وهو كنيسة منقطعة عن العمارة تنقطع فيها رهبان النصارى لتعبدهم ، وهي نحو المنارة ينقطعون فيها عن الوصول إليهم والدخول عليهم . انظر : شرح صحيح مسلم للنووي (١٠٥/١٦) ، ومعجم البلدان (٤٩٥/٢) ، والقاموس المحيط (٥٠٦) .

^(٢) بضم أوله وسكون ثانيه وفتح الباء الموحدة اسم بليدة بينها وبين بغداد عشرة فراسخ . انظر : معجم البلدان لياقوت (١٤٢/٤) .

^(٣) هو : علي بن محمد الشابشتي أبو الحسن الندماء ، اتصل بالعزيز صاحب مصر فولاه خزينة كتبه واتخذته نديماً وصميراً ، توفي سنة (٣٨٨هـ) . انظر : الأعلام (٣٢٥/٤) .

^(٤) جاء في اللغة : المش ، بمعنى الخلط . انظر : القاموس (٧٨١) ، ولسان العرب (٣٤٧/٦) ، مادة (مشش) .

^(٥) الديارات للشابشتي (٩٣) .

لشهوات النفس والهوى لما يحصل في هذه الاحتفالات من الاختلاط وشرب المسكرات ورقص النساء الفاجرات .

ولا تزال المشاهدة في استمرار فما ينقع ناعق من الغرب إلا وله صدى في بلاد المسلمين ، ولا سيما في الأعياد والاحتفالات التي كثرت وتنوعت حتى شملت جميع أنواع الأعياد ، فجعلوا لكل شيء عيداً أو يوماً واشترك في ذلك الكفار ، والكثير من المسلمين ممن جهلوا حقيقة الدين الإسلامي ولم يتمكن الإيمان من قلوبهم ، وهم الذين أشربوا حب التبعية والتقليد ويزعمون أن ذلك من الرقي والتقدم .

ف نجد هناك عيداً للأُم وعيداً للعمال ، وعيداً للوحدة ، وعيداً للحزب ، وعيداً للعلم ، وعيداً للطفل ، وعيداً للحب ^(١) بل وحتى الشياطين أصبح لها عيد ^(٢) .

كما جعلوا يوماً للمسرح ويوماً للسينما ويوماً للفن ويوماً للموسيقى، بل ويوماً للكذب ^(٣) .

وما المانع إذا كان إحداث العيد متوقفاً على رغبة فئة معينة من الناس ! .
وسأتكلم عن أهم هذه الأعياد شهرة في عصرنا الحاضر لتكون مثلاً للأعياد الأخرى ولنقف على حقيقتها والأصل فيها .

(١) انظر : دائرة المعارف الأمريكية (١٧٨) .

(٢) المصدر السابق (٩٦٨-٩٧١) .

(٣) هو اليوم الأول من شهر إبريل .

* — الاحتفال بعيد شمس النسيم :

عيد شمس النسيم هو أحد الأعياد المبتدعة ، ويكون الاحتفال به في (١١) إبريل من كل عام . ويتمثل الاحتفال به بالخروج إلى المنتزهات والمزارع وركوب البحر ، أو النهير لاستنشاق الهواء ، وشم النسيم والتمتع بتلك المنظر كما يزعمون ، فيخرجون من المدن والقرى صغاراً وكباراً تاركين مصالحهم مرتكبين كثيراً من المنكرات ؛ بسبب هذا الاحتفال .

ولترك الوصف لمن شاهد هذا الاحتفال عن قرب وعایشه ، الشيخ علي بن محفوظ ، حيث قال : " وناهيك ما يكون من الناس من البدع والمنكرات والخروج عن حدود الدين والأدب في يوم شمس النسيم ، وما أدراك ما شمس النسيم هو عادة ابتدعتها أهل الأوثان لتقديس بعض الأيام تفاؤلاً به أو ترلفاً لما كانوا يعبدون من دون الله ، فعمرت آفاً من السنين حتى عمّت المشرقين واشترك فيها العظيم والحقير والصغير والكبير ويا ليتها كانت سنة محمودة ، فيكون لمستنها أجر من عمل بها ، ولكنها ضلال في الآداب وفساد في الأخلاق

حسبك أن تنظر في الأمصار بل في القرى ، فترى في ذلك اليوم ما يزرى الفضيلة ويحجل معه وجه الحياء من منكرات تخالف الدين وسوءات تجرح الذوق السليم وينقبض لها صدر الإنسانية .

الرياضة واستنشاق الهواء ومشاهدة الأزهار من ضرورات الحياة في كل آن لا في ذلك اليوم الذي تمتلئ فيه المزارع والخلوات بجماعات الفجار وفاسدي

الأخلاق فتسربت إليها المفاصد وعمتها الدنيا ، فصارت سوقاً للفسوق والعصيان ومرتعاً لإراقة الحياء وهتك الحجاب . نعم لا تمر بمزرعة أو طريق إلا وترى فيه ما ينجل كل شريف ويؤلم كل حي ، فأجدر به أن يسمى يوم الشؤم والفجور .

ترى المركبات والسيارات تتكسد بجماعة عاطلين يموج بعضهم في بعض بين شيب وشبان ونساء ، وولدان يتزحون إلى البساتين والأفهار ترى السفن فوق الماء مملوءة بالشبان يفسقون بالنساء على ظهر الماء ويفرطون في تناول المسكرات وارتكاب المخازي ، فاتبعوا خطوات الشيطان في السوء والفحشاء ، في البر والبحر ، وأضاعوا ثمرة الاجتماع ، فكان شراً على شر ووبالاً على وبال .

تراهم ينطقون بما تصان الأذان عن سماعه ويخاطبون المارة ، كما يشاءون من قبيح الألفاظ وبذي العبارات ، كأن هذا اليوم قد أبيحت لهم فيه جميع الخبائث وارتفع عنهم فيه حواجز التكليف أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون .

فعلى من يريد السلامة في دينه وعرضه أن يحتجب في بيته في ذلك اليوم المشئوم ويمنع عياله وأهله وكل من تحت ولايته عن الخروج فيه حتى لا يشارك اليهود والنصارى في مواسمهم ، والفاسقين الفاجرين في أماكنهم ويظفر بإحسنان الله ورحمته . اهـ^(١) .

(١) الإبداع في مضار الابتداع (٢٧٥-٢٧٦) .

من هذا الوصف يتبين بدعية هذا الاحتفال وأن من يحتفل به فقد شارك اليهود والنصارى والملل الكافرة في باطلهم ، فضلاً على اشتماله على مفسد وقبائح لا يرضاها من في قلبه ذرة إيمان أو صاحب عقل سليم .
ولا يقتصر الاحتفال بهذا العيد على هذه الصورة ، بل خصوا له أكلاً معيناً من الأطعمة والأشربة ، كما أن هذا اليوم يعد يوماً شعبياً يشترك فيه الجميع مسلمين كانوا أو كفاراً ، ولهم فيه اعتقادات سيئة^(١) .
وبطلان هذا العيد واضح بين ، وليس هذا منعاً من التزه والتمتع والتفكر في آيات الله في هذا الكون ، إنما الممنوع هو أن يكون ذلك في يوم بخصوصه من العام له مراسيم خاصة من حيث الأطعمة والأشربة والذهب والرواح مما هو مثار للفسوق والتبرج كما تقدم .

* — عيد الأم :

ويكون الاحتفال به في يوم ٢١ مارس من كل عام . ومظاهر الاحتفال بهذا العيد تقديم الهدايا والتهاني إلى الأم وعادة ما يعبر عن ذلك بزهور أو شموع تقدم بين يديها ، كما تكثر في هذا اليوم الخطابات والمكالمات الهاتفية ، والزيارات التي تخصص لتلك المناسبة .

فهذا هو مظهر الاحتفال بعيد الأم فيا ترى ما هو الأصل في ذلك ؟ .
الأصل في تخصيص هذا اليوم للأم يرجع إلى سبب ديني نصراني ، وهو أن عيسى عليه السلام له أم فقط ولا أب له . وهذا ما يعتقده بعضهم ، ومنهم من

(١) انظر : قاموس التقاليد والعادات المصرية أحمد أمين (١٩٣، ١٩٥) .

افترى ^(١) على الله سبحانه ، فاعتقد أنه جل وعلا أب لعيسى ، ولكنه ليس من البشر — تعالى الله عما يقولون — .

وقيل أن السبب تربوي اجتماعي لدى الغرب ، حيث عدد كبير من الأطفال لا أبناء لهم معروفون ، أو لهم أبناء هجروهم وأهملوهم وأمهاهم ، أو أن علاقات الأبوة معهم كعلاقات الأجنبي بالأجنبي .

ولهذا السبب أو ذاك خصص الغرب يوماً للأُم عيداً لها تكرم فيه بعد ملازمة الشعور بالإثم لهم بسبب مواقفهم منها .

فصار أبناء الغرب يجهدون أنفسهم ويجتهدون في إرضاء الأمهات والإهداء إليهن في ذلك اليوم ، وتعج الدنيا بالمراسلات والمهاتفات والزيارات ، ثم يأتي عكس ذلك في الغالب ، أو ما يشبه عكسه في بقية العام على اعتبار أنها ليست يوماً أو أياماً للأُم .

وبهذا قد تمت مقاومة وخز الضمير ، فقد أخذت الأم حقها في يومها كاملاً ، وتخلص الأولاد من عقدة التقصير ، وذلك بأداء كامل الواجب في اليوم الوحيد المقنن المحدد .

وأهملوا احترام الوالدات ورعايتهن ، ولم يصحب ذلك شعور بالتقصير قد يوقظ الضمير ، فالضمير ارتاح ونام على وهم ، وهو أن الأم صار لها يوم في العام أعطاه إياها المجتمع ، وهم يقومون خير قيام بجميع الفروض في ذلك اليوم؛

^(١) كما حكى الله عز وجل ذلك في قوله : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّواهُ ﴾ سورة المائدة ، آية (١٨) .

وبذلك تضررت الأم والأمومة بهذه النتيجة أكثر مما استفادت ، وصارت ضحية آثار التكريم النادر .

وما أكثر ما يسمع في الغرب أن أما عجوز أو شيخاً هرمًا ماتا في منزلهما ومضت مدة من الزمن لم يدر بها أحد سوى الجيران فيما بعد على أثر الرائحة ، أو ما شابه ذلك . وهكذا صار يوم الأم للتكفير عن عقوبتها ، وضياع حقوقها طوال العام^(١) .

ولا يستبعد أن يكون عيد الأم امتداداً لعيد النساء الذي خصصه لمن الجوس فقصره أولئك على الأم لامتيازها على سائر النساء ، فهذا هو الأصل في عيد الأم والنتيجة الحتمية ؛ لذلك الاحتفال ، وقد أبي من جهل حقيقة الدين الإسلامي من المسلمين مَنْ سيطرت عليه عقيدة التبعية والانبهار بالغرب ، فقلدهم واقتفى أثرهم في هذا الاحتفال وزعم أن في ذلك حفاوة واحتراماً فضلاً عن كونه رقياً وتقدماً .

فإلى الذين يحتفلون بهذا العيد ويدعون إليه ويتبعون كل ناعق فيه إن في الدين الإسلامي الحنيف الغنية عن ذلك العيد ، فلقد أكرم المرأة وصان آدميتها في كل الأيام ، وليس بتخصيص يوم واحد من العام ، وإنما أوصى بها خيراً على الدوام ، فقد جاء عنه ﷺ أنه قال : ((استوصوا بالنساء خيراً))^(٢) وصيغة خالدة لها ولصالحها ، كل ذلك لتعيش المرأة في ظل الإسلام معزة مكرمة .

(١) انظر: العقلية الإسلامية وفكرة المولد لعلي بن محمد العيسى (١٢٥-١٢٦) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب النكاح ، باب الوصايا بالنساء (٢٥٣/٩) ، حديث

(٥١٨٦) ، وصحيح مسلم ، كتاب الرضاع . باب الوصية بالنساء ، (١٠٩٠/٢) ، حديث

(١٤٦٨) .

وقد أكد ﷺ تلك العناية بالأم خصوصاً ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال : « أمك » قال : ثم من ؟ قال : « أمك » قال : « أمك » قال : ثم من ؟ قال : « ثم أبوك »^(١).

فتقدير الأم والحفاوة بها في كل زمان ومكان لا يقتصر على تخصيص يوم واحد لها من العام ، ثم تنسى بعد ذلك ، وليس من البر أن يفعل مثل هذا . وبهذا يتبين بدعية هذا العيد وبطلانه .

* — عيد الميلاد :

ويكون هذا الاحتفال بكل سنة تمضي من حياة الفرد فمثلاً يحتفل الوالدان بمرور سنة على ميلاد ابنتهما وفي السنة الثانية يحتفلون بمرور سنتين على ميلاده، وهكذا .

وكذلك الأب والأم والأخوة الكل يحتفل بالعيد على هذا المنوال ، ويكون الاحتفال في اليوم الذي يوافق ولادة المحتفل به .
والعادة في هذا الاحتفال إقامة الزينات ودعوة الأقارب والأصدقاء ، فيصطحب كل منهم هدية لصاحب هذا العيد .

" ويكون الاحتفال بتجهيزات خاصة معروفة قوامها الحلوى ، والتي تعرف بحلوى الميلاد وهي عبارة عن قطعة حلوى دائرية الشكل وترفع إلى عدة أدوار

^(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الأدب ، باب من أحق الناس بحسن الصحابة ، (٤٠١/١٠) ، حديث (٥٨٧١) ، وصحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب بر الوالدين (١٩٧٤/٤) ، حديث (٢٥٤٨) .

تعلوها الشموع المضاءة ، والتي تمثل سنوات عمر الاحتفل به إن كان صغيراً وبعده العقود إن كان كبيراً ، فمثلاً إذا كان عمره أربع سنوات وضعوا أربع شمعات ، وإذا كان كبيراً وعمره ستون سنة مثلاً ، وضعوا ست شمعات على أساس أن كل عقد من عمره له شمعة واحدة^(١).

ثم بعد ذلك يجتمعون حول هذه المائدة ، ويكون الاحتفل به في وسطها أمام تلك الشموع ، ثم يظفي هذه الشموع بنفخه إياها وسط ترديد الحضور لعبارة " هابي بيرت دي تويو " ومعناها ميلاد سعيد ، ومعنى ذلك أن الاحتفل به قد مضى من عمره عدد تلك الشموع .

ويختلف الاحتفال في هذا العيد بحسب الحالة الاجتماعية وعمر الاحتفل به . وهذا العيد من الأعياد التي أحدثها الغرب ، والأصل فيه أنه لما حصل في بعض المجتمعات الصناعية التفكك الاجتماعي والأسرى ، وضاعت القيم الدينية وزيفت تعاليم النصرانية واليهودية ، وصارت الدنيا هي دينهم وديدهم ، أوجدت ضمن ما أوجد مناسبة الاحتفال بعيد ميلاد الشخص ليكون مناسبة سنوية لا تتكرر كثيراً لإظهار روح المودة والمحبة والمشاركة التي فقدت جذوتها، أو خفت بين أفراد الأسرة والأقارب والأصحاب والجيران ، وهو يوم أشبه بيوم التكفير ، أو الإبقاء المحدود على رموز المحبة والتراحم التي فقدت^(٢) . ويشترك في الاحتفال بهذا العيد كثير من المسلمين تعبيراً عن الفرحة وإظهار المحبة والمودة للمحتفل به .

(١) انظر : قاموس العادات والتقاليد لأحمد أمين (٢٥٢) .

(٢) انظر : العقلية الإسلامية وفكرة المولد (١٢٨) .

فإلى الذين يحتفلون بهذه الأعياد ويدعون إليها إن الدين الإسلامي ، قد حد للمسلمين من الأعياد الشرعية ما يغنيهم عن ذلك ؛ لأن شرع الله عز وجل كامل ومشمئل على جميع النواحي ، كما في قوله تعالى : ﴿ أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ ^(١) .

" وكل هذه الأفعال بدع مستهجنة وعوائد مستقبحة وحوادث لا يرضاها الله ورسوله ولا أحد عنده غيرة على دينه ، وفيها من تعظيم مواسم أهل الكتاب وتغيبتهم بدينهم الباطل والتشبه في أفعالهم القبيحة شرعاً و عرفاً ما لا يحتاج في تقيحه إلى دليل ، ولا يتوقف فيه إلا من ضل عن سواء السبيل ، وهو من أفحش البدع وأقبح المناكير ، ومن يضل الله فما له من هاد " ^(٢) .

فالواجب على المسلم أن تكون له شخصيته المتميزة وأن يعتز بدينه ولا يكون أسيراً لتقليد الغرب ومشابهة الكفار على أن تكون تلك الشخصية بمقتضى شريعة الله ، حتى يكون متبوعاً لا تابعاً ، وأسوة لا متأسياً .

كما أن في ذلك مضاهاة للأعياد الشرعية ، وشرع دين لم يأذن به الله كما قال تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذُنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ ^(٣) .

(١) سورة المائدة ، آية (٣) .

(٢) تنبيه الغافلين لابن النحاس (٣٠٩) .

(٣) سورة الشورى ، آية (٢١) .

ولا يمكن أن يتخلص المسلمون من مركب النقص وإحساس غلبة الأعداء وموجة التبعية التي تجتاحهم اليوم والتي تكمن في التشبه بالغرب الكافر من قبل ضعاف الإيمان زاعمين أن ذلك من سعة الأفق ، إلا إذا عادوا إلى الكتاب والسنة وتمسكوا بهما .

* * *

المبحث الثالث

أثر مشابهة الكفار في أعيادهم

إن المشابهة في الظاهر تورث نوع مودة ومحبة في الباطن ، كما تقدم بيانه ؛ وذلك أنهما ذريعة إلى الموافقة في القصد والعمل ، فإذا أشبه الهدى الهدى أشبه القلب القلب^(١).

* — فمن الآثار المترتبة على مشابهة الكفار في أعيادهم ما يلي :

١ — أن مشابعتهم في أعيادهم ولو بالقليل سبب لنوع من اكتساب أخلاقهم التي هي ملعونة .

٢ — أنه إذا سوغ فعل القليل من ذلك أدى إلى فعل الكثير ، ثم إذا اشتهر دخل فيه عوام الناس ، وتناسوا أصله حتى يصير عادة للناس بل عيداً ، حتى يضاهى بعيد الله ، بل قد يزداد عليه حتى يكاد أن يفضي إلى موت الإسلام وحياة الكفر .

كما قد سوّله الشيطان لكثير ممن يدعي الإسلام فيما يفعلونه في أعياد النصرى من الهدايا والأفراح والنفقات وكسوة الأولاد وغير ذلك مما يصير به مثل عيد المسلمين^(٢).

٣ — إن المشاركة في أعيادهم ينتج عنها فتور الرغبة في العيد الشرعي ومحبته ، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية :

(١) انظر : إغاثة اللهفان لابن القيم (١/٣٦٤) .

(٢) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (١/٤٧٤) .

" فالعبد إذا أخذ من غير الأعمال المشروعة بعض حاجته قلت رغبته في المشروع وانتفاعه به ، بقدر ما اعتاض عن غيره ، بخلاف من صرف همته إلى المشروع ، فإنه تعظم محبته له ومنفعته به ويتم دينه ، ويكمل إسلامه .
ولذا تجد من أكثر من سماع القصائد لطلب صلاح قلبه تنقص رغبته في سماع القرآن حتى ربما كرهه ، ومن أكثر من السفر إلى زيارات المشاهد ونحوها لا يبقى لحج البيت الحرام في قلبه من المحبة والتعظيم ما يكون في قلب من وسعته السنة .

ولا يخفى ما جعل الله في القلوب من التشويق إلى العيد والسرور به والاهتمام بأمره ، فإذا أعطيت النفوس في غير ذلك اليوم حظها ، أو بعضه الذي يكون في عيد الله فترت عن الرغبة في عيد الله ، وزال ما كان له عندها من المحبة والتعظيم ، والإحساس بفتور الرغبة يجده كل أحد ، فإننا نجد الرجل إذا كسا أولاده أو وسع عليهم في بعض الأعياد المسخوطة ، فلا بد أن تنقص حرمة العيد الشرعي من قلوبهم " (١).

٤ — إن مشابهمهم في بعض أعيادهم يوجب سرور قلوبهم ، بما هم عليه من الباطل ، فيطمعهم ذلك في انتهاز الفرص واستدلال الضعفاء ، وهذا أمر محسوس لا يستريب فيه عاقل فكيف يجتمع ما يقضي إكرامهم بلا موجب مع شرع الصغار في حقهم (٢).

(١) انظر : المصدر السابق (١/٤٨٤-٤٨٥) .

(٢) انظر : المصدر السابق (١/٤٨٦) .

٥ — إنفاق كثير من الأموال والجهود وإضاعة الأوقات في سبيل هذه الأعياد الممقوتة .

٦ — إدخال بعض العادات السيئة على الاحتفال بالأعياد الإسلامية .

ومما تقدم يتضح أن النهي عن موافقة المسلمين ومشاركتهم للكفار في أعيادهم لمصلحة علياً وأهداف عظمى تعود لتحديد شخصية المجتمع الإسلامي ، فلكل أمة طابعها الخاص ، الذي تنفرد به وعليه يكون صلاحها سواء أكان ذلك في العبادات أو العادات أو المعاملات ، فعلى هذا يجب على كل مسلم أن يهجر تلك الأعياد الممقوتة ويصرف همته إلى الأعياد الشرعية التي جعل الله فيها الصلاح والفلاح في الدنيا والآخرة.

* * *

الباب الثالث

الأعياد الشرعية وآثارها الحميدة

وفيه فصلان :

الفصل الأول : تحديد الأعياد الشرعية .

الفصل الثاني : بيان أن الله تعالى أغنى المسلمين بأعيادهم
الشرعية.

الفصل الأول

تحديد الأعياد الشرعية

ويشتمل على مبحثين :

- المبحث الأول : الأعياد الزمانية الشرعية .
- المبحث الثاني : الأعياد المكانية الشرعية .

الفصل الأول

تحديد الأعياد الشرعية

بعد الحديث عن أعياد الكفار من الأمم السالفة والمعاصرة ، وما انطوت عليه من رذائل نتقل إلى الحديث عن الأعياد الإسلامية التي شرعها الله عز وجل لحكمة عظيمة أساسها إخلاص العبادة له جل وعلا والتي هي مجمع السعادة المنشودة .

فلقد شرع الله لنا من الأعياد ما يفرحنا دون بطر ، وما يحدد شخصيتنا دون تقليد ، وما يشيع في حياتنا السعادة والاستقرار ، حيث جاء الإسلام وفي الناس عادات وتقاليد ، فكان شأنه من تلك العادات والتقاليد أن أقر منها الصالح الذي يسمو بالإنسانية ويرقى بها ، ويعطيها القوة والصلاح ، ورفض ما عدا ذلك .

فلهذا أقر الإسلام مبدأ الأعياد ورسم لمعتقيه الطريق للحفاوة بها والسعادة فيها ، دون أن يطلق الغرائز إطلاقاً يعود بالضرر على الناس ، أو يكتبها كتباً يؤدي إلى الانفجار ، كما أن الإسلام اتجه بالأعياد اتجاهاً يسمح للفرد بالمتعة الحلال ، ويغري أن تتسع دائرة المتعة بالعيد ، فتشمل أكبر عدد ممكن من المسلمين ، أو تشمل المسلمين جميعاً^(١) .

وفيما يلي سأذكر تلك الأعياد في المباحث التالية :

(١) الحياة الاجتماعية في الفكر الإسلامي د / أحمد شلبي (١٥٩) .

المبحث الأول

الأعياد الزمانية الشرعية

ويشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : عيد الفطر والأضحى .

المطلب الثاني : الأدلة على أن أيام التشريق

وعرفة أيام عيد .

المطلب الثالث : يوم الجمعة .

المبحث الأول

نية الشرعية

لقد دلت الأدلة على أن الله شرع للمسلمين أعياداً زمانية ، وهي عيد الفطر ، وعيد الأضحى وأيام التشريق ويوم عرفة وعيد الجمعة ، وإليك التفصيل :

المطلب الأول

عيد الفطر والأضحى :

* — أولاً : تعريفهما :

عيد الفطر : هو يوم الفطر نفسه ، وهو أول يوم من شوال .
أما عيد الأضحى : فهو اليوم العاشر من ذي الحجة ، وهو اليوم الذي يلي عرفة^(١) .

* — ثانياً : الأدلة على مشروعتهما :

١ — من الكتاب :

قوله تعالى : ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾^(٢) .
قال عكرمة وعطاء وقتادة : ﴿ فصل لربك ﴾ صلاة العيد يوم النحر ﴿ وانحر ﴾ نسكك^(١) .

(١) الأم للشافعي (٢٣٠/١) ، والمخلى لابن حزم (٨١/٥) .

(٢) سورة الكوثر ، آية (٢) .

وقوله تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴾ (١) وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ ،
فَصَلَّى ﴿ ﴿ ٢ ٠ ٠ ﴾ (٢) . وقد جاء في تفسيرها : أي أعطى صدقة الفطر وصلى
صلاة عيده (٣) .

٢ — من السنة :

أ — عن أنس رضي الله عنه قال : « قدم النبي ﷺ المدينة وهم يومان
يلعبون فيهما في الجاهلية . فقال : إن الله تبارك وتعالى قد أبدلكم بهما
خيراً منهما يوم الفطر ويوم النحر » (٤) .

ب — عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال
: « أمرت بيوم الأضحى عيداً جعله الله تعالى لهذه الأمة » (٥) .

* * *

(١) تفسير البغوي (٥٣٤/٤) . وانظر : تفسير ابن كثير (٥٥٨/٥—٥٥٩) ، وفتح القدير للشوكاني
(٥٠٢/٥) .

(٢) سور الأعلى (١٤—١٥) .

(٣) تفسير البغوي (٤٧٦/٤—٤٧٧) .

(٤) تقدم تحريجه ، ص (٨٨) .

(٥) سنن أبي داود كتاب الأضاحي ، باب ما جاء في إيجاب الأضاحي (٩٣/٣) ، حديث (٢٧٨٩) ،
وسنن النسائي ، كتاب الضحايا ، باب من لم يجد الأضحية (٢١٢/٧—٢١٣) ، وسنن الدارقطني ،
باب الصيد والذبايح والأطعمة وغير ذلك (٢٨٢/٤) ، ومسند الإمام أحمد (١٦٩/٢) ، والمستدرک
للحاكم كتاب الأضاحي (٢٢٣/٤—٢٢٤) ، وقال : حديث صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .

المطلب الثاني

الأدلة على أن أيام التشريق وعرفة أيام عيد

١ - عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام ، وهي أيام أكل وشرب » (١).

٢ - عن عائشة رضي الله عنها أن أبا بكر رضي الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى تغنيان وتضربان ورسول الله ﷺ مسجى (٢) بثوبه فانتهرهما أبو بكر فكشف النبي ﷺ عن وجهه فقال: « دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد » (٣).

قال النووي قوله : « أيام منى » يعني : الثلاثة بعد النحر وهي أيام التشريق ففيه أن هذه الأيام داخلة في أيام العيد وحكمه جار عليها في كثير من الأحكام لجواز التضحية وتحريم الصوم واستحباب التكبير وغير ذلك (٤).

(١) سنن الترمذي ، كتاب الصوم ، باب ما جاء في كراهية الصوم أيام التشريق (٣/١٤٣-١٤٤) ، حديث (٧٧٣) ، وقال : حديث حسن صحيح ، وسنن أبي داود ، كتاب الصوم ، باب صيام أم التشريق (٢/٣٢٠) ، حديث (٢٤١٩) ، وسنن النسائي ، كتاب مناسك الحج ، باب النهي عن صوم يوم عرفة ، (٥/٢٥٢) ؛ والسنن الكبرى للبيهقي ، كتاب الصيام ، باب الأيام التي هي عن صومها (٤/٢٩٨) ، ومسنند الإمام أحمد (٤/١٥٢) ، والمستدرک للحاكم ، كتاب الصوم (١/٤٣٤) ، وقال : صحيح ووافقه الذهبي . والأبواب . /

(٢) أي مغطى . انظر : القاموس المحيط (١٦٦٩) .

(٣) تقدم تخريجه ، ص (٢١) .

(٤) شرح صحيح مسلم للنووي (٦/١٨٤) .

٣ — وعن عمار بن أبي عمار قال : قرأ ابن عباس : ﴿ أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ . وعنده يهودي فقال : لو أنزلت هذه الآية علينا اتخذنا يومها عيداً ، فقال ابن عباس : فإنها نزلت في يوم عيدين : في يوم الجمعة ، ويوم عرفة ^(١) .

٤ — عن نبيشة الهذلي قال : قال رسول الله ﷺ : ((أيام التشريق أيام أكل وشرب)) . وفي رواية بزيادة : ((وذكر لله)) ^(٢) .

قال ابن رجب : إنما فهمي عن صيام أيام التشريق ؛ لأنها أعياد للمسلمين مع يوم النحر فلا تصام بمضى ولا غيرها عند جمهور العلماء ..

وفي النهي عن صيام هذه الأيام والأمر بالأكل والشرب فيها سر حسن ، وهو أن الله تعالى لما علم ما يلاقي الوافدون إلى بيته من مشاق السفر وتعب الإحرام وجهاد النفوس على قضاء المناسك شرع لهم الاستراحة عقب ذلك بالإقامة بمضى يوم النحر وثلاثة أيام بعده وأمرهم بالأكل فيها من لحوم نسكهم فهم في ضيافة الله عز وجل فيها لطفاً من الله بهم ورأفة ورحمة وشاركهم أيضاً أهل الأمصار في ذلك ^(٣) .

من هذه النصوص يتضح أن أيام التشريق ويوم عرفة أيام عيد وأيام شكر ومغفرة للمسلمين .

^(١) سنن الترمذي ، كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة المساندة (٥/٢٥٠) ، حديث (٣٠٤٤) ، وقال : حديث حسن غريب . وابن جرير في تفسيره (٦/٨٢) ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣/٤٥) .

^(٢) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب تحريم صوم أيام التشريق (٢/٨٠٠) ، حديث (١١٤١) .

^(٣) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف لابن رجب (٣٠٤-٣٠٥) .

المطلب الثالث

يوم الجمعة (١) :

* — أولاً : الأدلة على مشروعيتها :

١ — من الكتاب :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (٢) .

٢ — من السنة :

ما جاء عن أبي هريرة وابن عمر رضي الله عنهم أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره : « لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين » (٣) .

* — ثانياً : الأدلة على أنها يوم عيد :

لقد وردت النصوص على أن يوم الجمعة عيد من أعياد المسلمين فمن ذلك

ما يلي :

(١) بضم الميم وإسكانها وفتحها والأصل فيها التخفيف ، وسميت بذلك لاجتماع الناس فيه . انظر : لسان العرب (٥٨/٨) . مادة (جمع) والنهاية لابن الأثير (٢٩٧/١) ، وكانت العرب تسميها في الجاهلية بالعروبة . انظر : الأزمنة والأمكنة لقطرب (٣٦) .

(٢) سورة الجمعة ، آية (٩) .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الجمعة ، باب التغليظ في ترك الجمعة (٥٩١/٢) ، حديث (٨٦٥) .

١ - عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ : « أضل الله عن الجمعة من كان قلبنا ، فكان لليهود يوم السبت ، وكان للنصارى يوم الأحد ، ف جاء الله بنا فهدانا ليوم الجمعة ، فجعل الجمعة والسبت والأحد ، وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة نحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة المقضي لهم قبل الخلاق » (١).

٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن يوم الجمعة يوم عيد ، فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم إلا أن تصوموا قبله أو بعده » (٢).

٣ - عن إياس بن أبي رملة الشامي قال شهدت معاوية سأل زيد بن أرقم رضي الله عنه شهدت مع رسول الله ﷺ عيدين اجتماعا ، قال : نعم صلى العيد أول النهار ، ثم رخص في الجمعة فقال : « من شاء أن يجمع فليجمع » (٣).

(١) تقدم تحريجه ، ص (٣٠-٣١) .

(٢) مسند الإمام أحمد (٣٠٣/٢-٥٣٢) ، والمستدرک للحاكم ، كتاب الصوم (٤٣٧/١) ، وقال : هذا حديث صحيح ، وصحيح ابن خزيمة ، باب الدليل على أن الجمعة يوم عيد (٣١٥/٣-٣١٦) ، حديث (٣١٦١) ، ورواه البزار كما في كشف الأستار عن زوائد البزار للهيتمي ، باب ما جاء في صوم يوم الجمعة (٤٩٩/١) ، حديث (١٠٦٩) ، وقال في مجمع الزوائد (١٩٩/٣) ، إسناده حسن .

(٣) مسند الإمام أحمد (٣٧٢/٤) ، واللفظ له ، وسنن ابن ماجه ، كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء في صلاة العيدان في يوم (٤١٥/١) ، حديث (١٣١٠) ، وسنن النسائي ، كتاب صلاة العيدين ، باب الرخصة في التخلف عن الجمعة لمن شهد العيد (١٩٤/٣) ، وسنن الكبرى للبيهقي ، كتاب صلاة العيد ، باب اجتماع العيدين (٣١٧/٣) ، والمستدرک للحاكم ، كتاب الجمعة (٢٨٨/١) ، وقال : حديث صحيح ، ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢٢٠/١) .

٤ - روى ابن أبي شيبة عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : « من كان منكم متطوعاً من الشهر فليكن صومه يوم الخميس ولا يصوم يوم الجمعة ، فإنه يوم طعام وشراب وذكر » (١).

فهذه الأحاديث تدل صراحة على أن الجمعة عيد من أعياد المسلمين ، ومن ذكر أن من خصائص الجمعة كونها عيداً ابن القيم والسيوطي وغيرهما (٢). وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ، وقد سمي النبي ﷺ الجمعة عيداً في غير موضع ونهى عن إفراده بالصوم لما فيه من معنى العيد (٣).

وقال ابن رجب في معرض كلامه عن الأعياد فأما العيد المتكرر فهو يوم الجمعة ، وهو عيد الأسبوع ، وهو مترتب على إكمال الصلوات المكتوبات ، فإن الله عز وجل فرض على المؤمنين في كل يوم وليلة خمس صلوات وأيام الدنيا تدور على سبعة أيام ، فكلما كمل دور أسبوع من أيام الدنيا واستكمل المسلمون صلواتهم فيه شرع لهم في يوم استكمالهم وهو اليوم الذي كمل فيه خلق آدم وأدخل الجنة وأخرج منها ، وفيه ينتهي أمد الدنيا وتقوم الساعة . فالجمعة من الاجتماع على سماع الذكر والموعظة وصلاة الجمعة وجعل ذلك لهم عيداً (٤).

(١) المصنف لابن أبي شيبة ، كتاب الصيام (٤٤/٣) ، وأورده ابن حجر في الفتح (٢٣٥/٤) ، وقال : إسناده حسن .

(٢) انظر : زاد المعاد لابن القيم (٣٨١/١) ، ونور اللمعة في خصائص الجمعة للسيوطي (٤٥٢/١) .

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٤٥٢/١) .

(٤) لطائف المعارف لابن رجب (٢٨٦) .

ومما تقدم من الأدلة يتضح أن الأعياد الزمانية الشرعية هي : يوم الفطر
ويوم الأضحى ، ويوم عرفة ، وأيام التشريق ، ويوم الجمعة ، فهذه الأيام
السبعة هي أعياد المسلمين الزمانية فحسب ولم يشرع الله سبحانه وتعالى سوى
هذه الأيام فقط وماعدا ذلك فاتخاذها عيداً أو موسماً بدعة لا أصل له في الشريعة
ولا يقوم عليه دليل .

* * *

المبحث الثاني

الأعياد المكانية الشرعية

* _ العيد المكاني : كما هو معلوم أن العيد مأخوذ من المعاودة والاعتیاد، فإذا كان اسماً للمكان فهو المكان الذي يقصد الاجتماع فيه وإتيانه للعبادة ، أو لغيرها ^(١).

وكما حدد الشارع الأعياد الزمانية فجدده قد حدد الأعياد المكانية وهي تلك الأماكن التي يقصدها المسلمون في موسم الحج وهي ما تعرف بالمشاعر .
والحج في اللغة : القصد وكثرة الاختلاف والتردد .
وقيل : كثرة القصد إلى معظم ^(٢).

وفي الاصطلاح : قصد مكة للنسك في زمن مخصوص ^(٣).
ومواطن هذا النسك : البيت الحرام ، ومنى وعرفة ، ومزدلفة . أمكنة فاضلة ومشاعر معظمة تؤدي فيها هذه العبادة استجابة لأمر الله وابتغاء لمرضاته، وتلك هي الأعياد المكانية التي شرعها الله عز وجل لأهل الإسلام .
وفي ذلك يقول الإمام ابن القيم : " فالمسجد الحرام ومنى ومزدلفة وعرفة والمشاعر جعلها الله تعالى عيداً للحنفاء ومثابة ، كما جعل أيام التعبّد فيها عيداً " ^(٤).

^(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٦٠) ، وإغاثة اللهفان لابن القيم (١/١٩٠) .

^(٢) القاموس المحيط (٢٣٤) .

^(٣) كشف القناع للبهوتي (٢/٣٧٥) ، والمغني لابن قدامة (٣/٢١٧) ، وفتح الباري لابن حجر

(٣/٣٧٨) ، ونهاية المحتاج للرملی (٣/٢٢٦) ، والتعريفات للجرجاني (٨٢) .

^(٤) إغاثة اللهفان (١/١٩٠) .

* — وقد وردت هذه الأماكن في الكتاب والسنة :

فقد قال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ ﴾ (٢) ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٣) .

وإلى منى يشير قوله تعالى : ﴿ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (٤) .

فالأيام المحدودات هي أيام التشريق ، وهي أيام منى ورمي الجمار (٤) .

أما السنة فقد جاء في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما الطويل في صفة حج النبي ﷺ وفيه : « فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فأهلوا بالحج وركب رسول الله ﷺ ، فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس وأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة

(١) سورة آل عمران ، آية (٩٧) .

(٢) سورة البقرة ، آية (١٩٨-١٩٩) .

(٣) سورة البقرة ، آية (٢٠٣) .

(٤) تفسير البغوي (١٧٨/١) ، وتفسير ابن كثير (٢٤٥/١) .

، فسار رسول الله ﷺ ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام ،
كما كانت قريش تصنع في الجاهلية (١).

فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فزول
بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فأتى بطن الوادي فخطب
..

ثم أذن ، ثم أقام فصلى الظهر ، ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئاً ،
ثم ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقف .. فلم يزل واقفاً حتى غربت
الشمس ..

ودفع رسول الله ﷺ .. حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بآذان
واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما شيئاً ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع
الفجر وصلى الفجر حين تبين له الصبح بآذان وإقامة ثم ركب القصواء حتى
أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبر وهلله ووحدته فلم يزل واقفاً حتى
أسفر جداً فدفع قبل أن تطلع الشمس .. حتى أتى الجمرة ..

(١) كانت قريش في الجاهلية تقف بالمشعر الحرام ، مزدلفة ، وكان سائر العرب يتجاوزونها ويقفون
بعرفات ، فظنت قريش أن النبي ﷺ يقف بالمشعر الحرام على عادتهم ولا يتجاوزونه فتجاوزوه ﷺ إلى
عرفات لأن الله تعالى قد أمره بذلك في قوله : ﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ﴾ أي سائر الناس
العرب غير قريش ، حيث كانت تقف بالمزدلفة ؛ لأنها منه الحرم ، ويقولون : نحن أهل الله في بلده
، فلا نخرج منه . انظر : تفسير البغوي (١/١٧٥) ، وابن كثير (١/٢٤٣) ، وفتح القدير للشوكاني
(١/٢٠٤) .

وفي رواية : « أن رسول الله ﷺ قال : « نحر ههنا ومنى كله منحرو فأنحروا في رحالكم ووقفت ههنا وعرفة كلها موقف ووقفت ههنا وجمع كلها موقف » (١).

وهذا الحديث يدل على الأماكن المذكورة وهي عرفات ومزدلفة ومنى فلم يشرع الله سبحانه وتعالى مكاناً يقصد للعبادة والتقرب فيه إلا هذه الأماكن وما عداها فمبتدع محدث .

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : ولم يشرع الله تعالى للمسلمين مكاناً يقصد للصلاة إلا المسجد ، ولا مكاناً يقصد للعبادة إلا المشاعر ، فمشاعر الحج كعرفة ومزدلفة ومنى تقصد بالذكر والدعاء والتكبير ، لا الصلاة ، بخلاف المساجد فإنها هي التي تقصد للصلاة ، وما ثم مكان يقصد بعينه إلا المساجد والمشاعر وفيها الصلاة والنسك ، قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿ (٢) .

وما سوى ذلك من البقاع فإنه لا يستحب قصد بقعة بعينها للصلاة ، ولا الدعاء ولا الذكر إذ لم يأت في شرع الله ورسوله قصدها لذلك وإن كان مسكناً لنبي أو متزلاً أو ممرأ (٣).

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب حجة النبي ﷺ (٢/٨٨٦-٨٩٢) ، حديث (١٢١٨) .

(٢) سورة الأنعام ، آية (١٦٢-١٦٣) .

(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٧/٥٠٣-٥٠٤) .

فمما تقدم يتضح أن أعياد المسلمين الزمانية منحصرة في سبعة أيام يوم الجمعة ويوم الفطر ويوم الأضحى ، ويوم عرفة وأيام التشريق .
والأعياد المكانية منحصرة في مواضع الحج ومشاعره المعظمة البيت الحرام وعرفة ومزدلفة ومنى ، فمن اتخذ عيداً مكانياً أو زمانياً سوى هذه فقد أحدث في الدين وابتدع وتشبه باليهود والنصارى والمشركين الذين قد أمرنا بمخالفتهم كيف لا وقد أبطل الإسلام أعيادهم وعوضنا عنها بتلك الأعياد الزمانية والمكانية والتي مبناهها على إخلاص العبادة وتجريدها للخالق سبحانه .

* * *

الفصل الثاني

بيان أن الله تعالى أغنى المسلمين بأعيادهم الشرعية

ويشتمل على المباحث الآتية :

المبحث الأول : ارتباط الأعياد الشرعية بالفرائض الدينية .

المبحث الثاني : اشتغالها على تغذية الروح والبدن .

المبحث الثالث : أثر الأعياد الشرعية في التكافل الاجتماعي .

المبحث الرابع : مقارنة بين الأعياد الشرعية والأعياد الأخرى

المبحث الأول

ارتباط الأعياد الشرعية بالفرائض الدينية

الدين الإسلامي دين الوسطية لا إفراط ولا تفريط ، لا غلو ولا إجحاف ، هذا هو حال الإسلام في جميع أمورهِ لا يعتني بناحية دون أخرى ، وهذه الوسطية تدل على اعتداله ، حيث يتناول جانبي النفس الإنسانية الجانب الروحي والجانب المادي ؛ وذلك بتلبية حاجتهما بعيداً عن المغالاة في التجرد الروحي ، أو الإغراق في الجانب المادي ؛ وذلك في حدود ما يحفظ هذا البناء ويجعله قوياً متماسكاً . قال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾^(١) .

وذلك أن الناس كانوا قبل ظهور الإسلام على قسمين : قسم تقضي عليه تقاليدهِ بالمادية الخضة فلا هم له إلا الحظوظ الجسدية كاليهود والمشركين ، وقسم : تحكم عليه تقاليدهِ بالروحانية الخالصة وترك الدنيا ، وما فيها من اللذات الجسمانية ، كالنصارى والصابئين وطوائف من وثني الهند وأصحاب الرياضات .

أما الأمة الإسلامية فقد جمع الله لها في دينها الحقين حق الروح وحق الجسد وإن شئت قلت إنه أعطاها جميع الحقوق الإنسانية ، فإن الإنسان جسم وروح^(٢) .

(١) سورة البقرة ، آية (١٤٣) .

(٢) تفسير المنار لمحمد رشيد رضا (٥١٤/٢) .

ولقد تجلّت هذه الأمور في الاحتفال بالأعياد الإسلامية ، حيث جمعت بين زاد الروح وزاد الجسد والأعياد الشرعية مرتبطة بعبادات جليّة وفرائض مكتوبة .

" حيث تأتي بعد فترة يمتحن فيها الإنسان في فضيلتين من الزم الفضائل له في حياته الخاصة ، وحياته العامة ، وهما التضحية وضبط النفس " (١).

وذلك أن كل قوم لهم يوم يتجملون فيه ويخرجون من بلادهم بزيتهم وتلك عادة لا ينفك عنها أحد من طوائف العرب والعجم .

ولقد وصل صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يومان يلعبون فيهما . فقال : « قد أبدلكم بهما خيراً منهما يوم الأضحى ويوم الفطر » (٢).

وإنما بدلا لأنه ما من عيد في الناس إلا وسبب وجوده تنويه بشعائر دين ، أو موافقة أئمة مذهب أو شيء يضاهي ذلك ، فخشي النبي صلى الله عليه وسلم إن تركهم وعادتهم أن يكون هناك تنويه بشعائر الجاهلية وترويج لسنة أسلافهم ، فأبدلهم بيومين فيهما تنويه بشعائر الملة الخفية ، وضم التجمل فيهما ذكر الله وأبواباً من الطاعات ، لئلا يكون اجتماع المسلمين بمحض اللعب ، ولئلا يخلو اجتماع منهم من إعلاء كلمة الله .

فأحدهما : يوم فطر صيامهم وأداء نوع من زكّاتهم ، فاجتمع الفرح الطبيعي ، من قبل تفرغهم عما يشق عليهم وأخذ الفقير الصدقات .

(١) الإسلام دعوة عالمية لعباس العقاد (٦٩) .

(٢) سبق تخريجه ، ص (٨٠) .

و"العقلي" من قبل الابتهاج مما أنعم الله عليهم من توفيق أداء ما افترض عليهم ، وأسبل عليهم من إبقاء رؤوس الأهل والولد إلى سنة أخرى (١) .

" فعيد الفطر مترتب على إكمال صيام رمضان ، وهو الركن الرابع من أركان الإسلام ومبانيه فإذا استكمل المسلمون المفروض عليهم واستوجبوا من الله المغفرة والعتق من النار شرع لهم عقب ذلك عيداً يجتمعون فيه على شكر الله وذكوره ، وتكبيره على ما هداهم له وشرع لهم في ذلك الصلاة والصدقة ، وهو يوم الجوائز يستوفي الصائمون فيه أجر صيامهم ويرجعون من عيدهم بالمغفرة (٢) .

فهذا العيد مرتبط بالسرور الذي يحصل عليه المسلم ، وقد استطاع أن يلي أمر ربه بصيام شهر رمضان ، فهو يفرح بأن كملت له هذه النعمة وتمت له هذه الغاية (٣) .

وفي ذلك يقول ﷺ : « للصائم فرحتان يفرحهما إذا أفطر فرح بفطرة ، وإذا لقي ربه فرح بصومه » (٤) .

الثاني : عيد الأضحى فهو يوم أمر ذبح إبراهيم ولده إسماعيل عليهما السلام ، وإنعام الله عليهما بأن فداه بذبح عظيم إذ فيه تذكّر لحال أئمة الملة

(١) حجة الله البالغة للدهلوي (٣١-٣٠/٢) وبلوغ الأرب للألوسي (٣٦٤-٣٦٥) .

(٢) انظر : لطائف المعارف لابن رجب (٢٨٧) .

(٣) انظر : الحياة الاجتماعية ، د/ أحمد شليبي (١٤٥) .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الصوم ، باب هل يقول إني صائم إذا شتم (١١٨/٤) ،

حديث (١٩٠٤) ، صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب فضل الصوم (٨٠٦-٨٠٧) ، حديث

(١١٥١) .

الحنيفية ، والاعتبار بهم ، وفيه تشبه لما بالحاج وتنويه بهم وشوق هم فيه ؛
ولذلك شرع التكبير ^(١) .

وهو قوله تعالى : ﴿ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدٰنٰكُمْ ﴾ ^(٢) . وهو يوم
النحر وأكبر العيدين وأفضلهما ، وهو مترتب على إكمال الحج ، وهو الركن
الخامس من أركان الإسلام ومبانيه ، فإذا أكمل المسلمون حجهم وكمل يوم
عرفة واعتق الله عباده المؤمنين من النار ، اشترك المسلمون كلهم في العيد عقب
ذلك ، وشرع للجميع التقرب إلى الله بالنسك ، وهو إراقة دماء القرابين ^(٣) .
أما يوم الجمعة : فهو عيد الأسبوع ومتعلق بإكمال الصلوات المكتوبة، وهي
أعظم أركان الإسلام ومبانيه بعد الشهادتين ^(٤) .

وفي ذلك يقول ابن القيم إنه يوم اجتماع الناس وتذكيرهم بالمبدأ والمعاد ،
وقد شرع الله سبحانه وتعالى لكل أمة في الأسبوع يوماً يفرغون فيه للعبادة
ويجتمعون فيه لتذكير المبدأ والمعاد والثواب والعقاب ، ويتذكرون به اجتماعهم
يوم الجمع الأكبر قياماً بين يدي رب العالمين ، وكان أحق الأيام بهذا الفرض
المطلوب اليوم الذي يجمع الله فيه الخلائق وذلك يوم الجمعة فأدخره الله لهذه
الأمة لفضلها وشرفها ، فشرع اجتماعهم في هذا اليوم لطاعته وقدر اجتماعهم

^(١) انظر : حجة الله البالغة (٣١/٢) ، وبلوغ الأرب للألوسي (١/٣٦٥) .

^(٢) سورة البقرة ، آية (١٨٥) .

^(٣) لطائف المعارف لابن رجب (٢٨٧) .

^(٤) انظر : المصدر السابق (٢٨٧) .

فيه مع الأمم لنيل كرامته ، فهو يوم الاجتماع شرعاً في الدنيا وقدرراً في الآخرة ^(١).

فهذه الميزة من الخصائص التي اختصت بها الأعياد الشرعية على ما سواها من أعياد الأمم والمبتدعة ، وهي تأتي في أفضل أوقات السنة " فيوم الجمعة ميزان الأسبوع ، وهو عيد للمسلمين ، ورمضان ميزان العام ويعقبه يوم الفطر وهو عيد للمسلمين ، والحج ميزان العمر ويعقبه يوم النحر ، وهو عيد للمسلمين ^(٢).

* * *

^(١) زاد المعاد ((٤٢١/١) .

^(٢) انظر : المصدر السابق (٣٩٨/١) .

لمبحث الثاني

اشتمالها على تغذية الروح والبدن

لقد اشتملت الأعياد الإسلامية على سنن مثلى وصفات جليلة اتسمت بالشمولية التي جعلت المرء المسلم يعمل لدينه و آخرته موقفاً بين مطالب الروح ومطالب الجسد .

وإليك صوراً من هذه السنن تبين ذلك فمنها :

١ - مشروعية التجميل للأعياد :

لقد شرع الله سبحانه وتعالى للمسلمين في أعيادهم التجميل في الملبس والهئية؛ وذلك ليظهر المسلم بالمظهر الذي يليق به من نظافة الملبس ونقاء القلب ؛ وذلك تأكيد لعوامل الألفة بين المسلمين وإمعاناً في إزالة أسباب النفرة والكرهية فيما بينهم ، ولا سيما في تلك الجوامع الدينية وما هذا إلا امتثال لأمره عز وجل : ﴿ يَلْبَسْ أَدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ ^(١) .
وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ ^(٢) .
وكما جاء عنه ﷺ أنه قال : ((إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل)) ^(٣) .

(١) سورة الأعراف ، آية (٣١) .

(٢) سورة البقرة ، آية (٢٢٢) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الجمعة ، باب فضل الغسل يوم الجمعة (٣٥٦/٢) ، حديث

(٨٧٧) ، وصحيح مسلم ، كتاب الجمعة (٥٧٩/٢) ، حديث (٨٤٤) .

وعن أبي سعيد الخدري قال أشهد على رسول الله ﷺ قال : « الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم ، وأن يستن وأن يمس طيباً إن وجد » (١) .

وعن مالك عن نافع « أن عبد الله بن عمر كان يغتسل يوم الفطر قبل أن ليغدو إلى المصلى » (٢) .

وقال ابن قدامة (٣) : يستحب أن يتطهر بالغسل للعيد ، وكان ابن عمر يغتسل يوم الفطر (٤) .

وعن سعيد بن المسيب أنه قال : " سنة الفطر ثلاث : المشي إلى المصلى ، والأكل قبل الخروج ، والاختسال " (٥) .

وجاء في التجمال أيضاً : عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : أخذ عمر جبة من استبرق (٦) تباع في السوق فأخذها فأتى رسول الله ﷺ فقال :

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الجمعة ، باب الطيب ، للجمعة (٢/٣٦٤) ، حديث (٨٨٠) وصحيح مسلم ، كتاب الجمعة ، باب الطيب والسواك يوم الجمعة (٢/٥٨١) ، حديث (٨٤٦) .

(٢) موطأ مالك ، كتاب العيدين ، باب العمل في غسل العيدين (١/١٧٧) ، والسنن الكبرى للبيهقي ، كتاب صلاة العيدين ، باب غسل العيدين (٣/٢٧٨) ، والمصنف لعبد الرزاق ، باب الاختسال يوم العيد (٣/٣٠٩) ، حديث (٥٨٥٣) .

(٣) هو : أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الدمشقي من الأئمة الأعلام في الفقه وأصوله والتفسير والحديث ، ولد سنة (٥٤١هـ) ، وكانت وفاته (٦٢٦هـ) . انظر : كتاب الدليل على طبقات الحنابلة لابن رجب (٢/١٣٣) .

(٤) المعنى لابن قدامة (٢/٣٧) .

(٥) المصنف لعبد الرزاق ، باب الاختسال في يوم العيد (٣/٣٠٩) ، حديث (٥٧٥٠) ، والشافعي في الأم (١/٢٠٥) ، ورواه القريائي في أحكام العيدين (١٤) ، وقال الألباني في إرواء الغليل (٣/١٠٤) ، إسناده صحيح .

(٦) هو ما غلظ من الحرير والإبريسم ، انظر : النهاية لابن الأثير (١/٤٧) .

رسول الله ﷺ اتبع هذه ، تجمل بها للعيد والوفود ، فقال رسول الله ﷺ : « إنما هذه لباس من لا خلاق له » فلبث عمر ما شاء أن يلبث ، ثم أرسل إليه رسول الله ﷺ بحجة ديباج ، فأقبل بها عمر فأتى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله إنك قلت : إنما هذه لباس من لا خلاق له وأرسلت إلي هذه الجبة ، فقلل رسول الله ﷺ : « تبعها أو تصيب بها حاجتك » (١) .

فالتجمل يوم العيد كان عادة متقررة بينهم ، ولم ينكرها النبي ﷺ فعلم بقاؤها (٢) .

وعن عبد الله بن سلام أنه سمع رسول الله ﷺ يقول على المنبر يوم الجمعة : « ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة ، سوى ثوب مهنته » (٣) .
وعن نافع أن ابن عمر كان يلبس في العيدين أحسن ثيابه (٤) .

فهذه النصوص تدل على مشروعية التجمل ومس الطيب والغسل في الأعياد الإسلامية ، وفي ذلك ترويح للنفس والجسد .

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب العيدين ، باب في العيدين والتجمل فيه (٤٣٩/٢) ، حديث (٩٤٨) ، وصحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة (١٦٣٩/٣-١٦٤٠) ، حديث (٢٠٦٨) .

(٢) حاشية السندي على النسائي (١٨١/٣) .

(٣) سنن ابن ماجه ، كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة (٣٤٨/١) ، حديث (١٠٩٥) ، وسنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب اللبس للجمعة (٢٨٢/١-٢٨٣) ، حديث (١٠٧٨) ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٨١/١) .

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب صلاة العيدين ، باب الزينة للعيد (٢٨١/٣) ، وقال ابن حجر في الفتح (٤٣٩/٢) ، إسناده صحيح .

وفي ذلك يقول الإمام الشافعي : وأحب أن يلبس الرجل أحسن ما يجد في الأعياد الجمعة والعيدين ومحافل الناس ويتنظف ويتطيب^(١).

٢ - الفرح والسرور في الأعياد :

أباح الله سبحانه وتعالى للمسلمين إظهار الفرح والسرور في أعيادهم ابتهاجاً بذلك وترويحاً للنفس ، وقد أشارت الأدلة إلى ذلك فمنها :

أ - عن أنس رضي الله عنه قال قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يومان يلعبون فيهما فقال : ما هذان اليومان ؟ قالوا : كنا نلعب فيهما في الجاهلية فقال رسول الله ﷺ : « إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما يوم الأضحى ويوم الفطر »^(٢).

قال الصنعاني^(٣) : وفيه دليل على أن إظهار السرور في العيد مندوب وان ذلك من الشريعة التي شرعها الله لعباده إذ إبدال الجاهلية بالعيدين المذكورين دلالة على أنه يفعل في العيدين المشروعين ما تفعله الجاهلية في أعيادها ، وإنما خالفهم في تعيين الوقتين ، والمراد من أفعال الجاهلية ما ليس محظوراً ولا شاغلاً عن طاعة^(٤).

(١) الأم للشافعي (٢٠٦/١).

(٢) تقدم تحريجه ، ص (١٢٥، ٨٨).

(٣) هو : محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني ، ثم الصنعاني المعروف بالأخير ، من علماء اليمن ، وكان مجتهداً ومحدثاً ، ولد سنة (١٠٩٩) وكانت وفاته (١١٨٢هـ) . انظر : البدر الطالع (١٣٣/٢ - ١٣٩).

(٤) سبل السلام للصنعاني (٥٠٢/٢).

ب — عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : دخل عليّ رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بُعث^(١) فاضطجع على الفراش وحول وجهه ، ودخل أبو بكر فانتهرني . وقال : مزمارة الشيطان عند النبي ﷺ فأقبل عليه رسول الله ﷺ فقال : « دعهما ، فلما غفل غمزتهما فخرجتا »^(٢) .

* — والحديث يشير إلى فوائد منها :

١ — مشروعية التوسعة على العيال في أيام الأعياد بأنواع ما يحصل لهم بسط النفس وترويح البدن من كلف العبادة ، وأن الإعراض عن ذلك أولى .

٢ — وفيه أن إظهار السرور في الأعياد من شعائر الدين^(٣) كما جاء ذلك عن عائشة رضي الله عنها أنه ﷺ قال يومئذٍ « لتعلم يهود أن في ديننا فسحة ، إني بعثت بحنيفية سمحة »^(٤) .

ولكن بعض الناس يطلق لنفسه العنان في الاحتفال بالأعياد الإسلامية من حيث الفرح والسرور واللعب والغناء وإحضار آلات الطرب والموسيقى مستدلاً بالأحاديث الواردة في جواز اللعب في العيد على إباحة الغناء والسمع .

^(١) بالضم موضع في نواحي المدينة كانت به وقائع بين الأوس والخزرج في الجاهلية . انظر : معجم البلدان لياقوت (٤٥١/١) .

^(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري (٤٤٩) ، (٤٤٠/٢) ، كتاب العيدين .

^(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري (٤٤٣/٢) .

^(٤) مسند الإمام أحمد (١١٦/٦) ، وصححه الألباني كما في الأحاديث الصحيحة (٤٤٣/٤) .

وبالنظر إلى الأحاديث الواردة في جواز اللعب والغناء والفرح في أيام العيد نجد أنه لا دليل لهم في ذلك .

حيث جاء في حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت : « دخل أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت به الأنصار يوم بُعث ، وقالت وليستا بمغنيات فقال أبو بكر : أمزير الشيطان في بيت رسول الله ﷺ وذلك يوم عيد فقال رسول الله ﷺ يا أبا بكر إن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا » .

فقولها : « ليستا مغنيتين » قال ابن حجر نقلاً عن القرطبي ^(١) . أي ليستا ممن يعرف بالغناء ، كما يعرفه المغنيات المعروفة بذلك ، وهذا منها تحرز عن الغناء المعتاد عند المشتهرين به ، وهو الذي يحرك الساكن ويبعث الكامن . وقد استدل جماعة من الصوفية بحديث الباب على إباحة الغناء وسماعه بآلة وبغير آلة ، ويكفي في رد ذلك تصريح عائشة رضي الله عنها بهذا القول " فنفت عنهما من طريق المعنى ما أثبتته لهما اللفظ ؛ لأن الغناء يطلق على رفع الصوت وعلى الترمم الذي تسميه العرب النصب بفتح النون وسكون المهملة ، وعلى الخداء ، ولا يسمى فاعله مغنياً ، وإنما يسمى بذلك من ينشد بتمطيط وتكسير وتهيج وتشويق بما فيه تعريض بالفواحش أو تصريح ^(٢) .

^(١) هو : أحمد بن عمر بن إبراهيم أبو العباس الأنصاري القرطبي ، فقيه مالكي من رجال الحديث يعرف بابن الزين ، ولد سنة (٥٧٨) ، وكانت وفاته بقرطبة (٦٥٦هـ) . انظر : الديرجات المذهب لابن فرحون (٢٤٠/١) ، والبداية والنهاية (٢٢٦/١٣) .

^(٢) فتح الباري ، شرح صحيح البخاري ((٤٤٣/٢) ، ومن أراد استيفاء الأدلة في تحريم الغناء وسماعه فليرجع إلى الكلام على مسألة السماع لابن القيم ، وإغاثة اللهفان (٢٢٤/١-٢٦٨) .

وهذا كاف في الرد على من استدل بأحاديث الباب على إباحة الغناء وسماعه .

٣ - مشروعية التكبير وذكر الله في الأعياد :

من شعائر الأعياد الإسلامية التكبير فيها لما في ذلك من التوحيد لله عز وجل وإخلاص العبادة والانقياد له بالطاعة ، حيث يهتف المسلمون بذلك امتثالاً لقوله تعالى : ﴿ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْتَكُمْ ﴾ ^(١) . وذلك شكراً لله عز وجل أن مكثهم بفضله ومنته من صيام رمضان وقيامه وإن سهل لهم أداء فريضة الحج .

ومما يدل على مشروعية التكبير ما جاء عن أم عطية أنها قالت : « كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها ، حتى نخرج الحيض فيكن خلف الناس فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم ، يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته» ^(٢) .

قال الخطابي ^(٣) : " الحكمة من التكبير في هذه الأيام هو أن الجاهلين كانوا يذبجون لطواغيتهم فيها ، فشرع التكبير فيها إشارة إلى تخصيص الذبح له وعلى اسمه عز وجل ^(٤) .

^(١) سورة البقرة ، آية (١٨٥) .

^(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب العيدين ، باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة (٤٦٢/٢) ، حديث (٩٧١) .

^(٣) هو : أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي ، فقيه محدث ، ولد سنة ٣١٩هـ — ، وكانت وفاته في ٣٨٨هـ . انظر : تذكرة الحفاظ للذهبي (١٠١٨/٣ - ١٠٢٠) .

^(٤) انظر : فتح الباري ٤٦١/٠٢ - ٤٦٢) .

وجاء استحباب الإكثار من الصلاة على سيدنا ونبينا محمد ﷺ يوم الجمعة ؛ وذلك لقوله ﷺ : « إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم ، وفيه النفخة وفيه الصعقة ، فأكثروا عليّ من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة عليّ » (١).

وفي ذلك يقول ابن القيم : " ورسول الله ﷺ سيد الأنام ، ويوم الجمعة سيد الأيام ، فللصلاة عليه في هذا اليوم مزية ليست لغيره مع حكمة أخرى ، وهي أن كل خير نالته أمته في الدنيا والآخرة فإنما نالته على يده ، فجمع الله لأمته بين خيري الدنيا والآخرة ، فأعظم كرامة تحصل لهم ، فإنما تحصل يوم الجمعة ، فإن فيه بعثهم إلى منازلهم وقصورهم في الجنة ، وهو يوم المزيد لهم إذا دخلوا الجنة ، وهو يوم عيد لهم في الدنيا ، ويوم يسعفهم الله تعالى بطلباتهم وحوادثهم ، ولا يرد سائلهم ، وهذا كله إنما عرفوه وحصل لهم بسببه وعلى يده ، فمن شكره وحمدّه وأداء القليل من حقه ﷺ أن نكثر من الصلاة عليه في هذا اليوم وليته (٢).

(١) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة (٢٧٥/١) ، حديث (١٠٤٧) ، وسنن ابن ماجه ، كتاب إقامة الصلاة ، باب في فضل الجمعة (٣٤٥/١) ، حديث (١٠٨٥) ، وسنن النسائي ، كتاب الجمعة ، باب فضل الجمعة (٩٢-٩١/٣) ، والسنن الكبرى للبيهقي ، كتاب الجمعة ، باب ما يؤمر في ليلة الجمعة ويومها (٢٤٨/٣-٢٤٩) ، والمستدرک للحاكم ، كتاب الجمعة (٢٧٨/٢) ، وقال حديث صحيح ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني كما في صحيح ابن ماجه (١٧٩/١) .

(٢) زاد المعاد لابن القيم (٣٧٦/١) .

المبحث الثالث

أثر الأعياد الشرعية في التكافل الاجتماعي

يحرص الدين الإسلامي دائماً على إتاحة الفرص التي تحقق سعادة الفرد المسلم وتجلب له الراحة ، لكي يقوم بالفرائض التي كلفه الله سبحانه وتعالى بالقيام بها ؛ وذلك بما يهيئه من أسباب لضمان الكفاية المعيشية ، والتي تتمثل في التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع المسلم .

فمن هذا التكافل ما تمتاز به الأعياد الإسلامية على غيرها ، وذلك باقتنائها بتشريعات اجتماعية تستهدف البر بالفقراء والمحتاجين والعطف على ذوي الأرحام والأرامل والأيتام .

فعيد الفطر يقترن بتشريع زكاة الفطر ، وعيد الأضحى يقترن بتشريع نحر الأضحية ؛ وذلك للبر بالمعوزين والتوسعة على الفقراء في وقت أعده الله لفرح المسلمين وسرورهم ولجأ الكل إلى المشاركة في بهجة العيد ، وأعياد الإسلام شرع فيها ؛ ذلك لإزالة الأنانية والشحناء وإشاعة روح البهجة بين المسلمين .

فهذه التشريعات تدعو إلى التكافل والترابط بين أفراد الأمة المسلمة ، ففي اقتران عيد الفطر بصدقة الفطر حكم عظيمة وفوائد جلية ، كما جاء ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : فرض رسول الله ﷺ « زكاة الفطر طهارة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين ، فمن أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات »^(١).

^(١) سنن أبي داود ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الفطر (١١١/٢) ، حديث (١٦٠٩) ، وسنن ابن ماجه ، كتاب الزكاة ، باب صدقة الفطر (٥٨٥/١) ، حديث (١٨٢٧) ، والسنن الكبرى لليهقي ،

* — فلمشروعية زكاة الفطر حكمتان :

الأولى : ترجع إلى الصائم ، وهي تطهير نفسه مما عساه أن يكون قد وقع فيه ، وهو صائم من لغو القول وفحشة ، وللحسنة أثرها الطيب في إزالة السيئات . قال تعالى : ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيَّاتٍ ﴾^(١) .

وقوله ﷺ : « واتبع السيئة الحسنة تمحها »^(٢) .

الثانية : ترجع إلى تلبية الإحساس بحاجة أخيه المسلم فتكون عنواناً له وسداً لحاجته وفاقته في العيد ، وهي بهذا تكون مظهراً عملياً للتضامن الذي يبني المجتمع الإسلامي على أساس منه .

فيكون الفرح شاملاً للفقير والغني ؛ وبذلك تحصل وحدة السرور والغبطة بينهما كما حصلت الوحدة في الصيام .

ومن هنا يتضح أن زكاة الفطر وسيلة تعاون وتضامن بين أفراد المجتمع المسلم ؛ وذلك لتحقيق التماسك والترابط في البناء الاجتماعي الإسلامي الذي يتساوى فيه الغني والفقير ، حيث تجبر بها خواطر الفقراء وتزول من النفوس النفرة للأغنياء .

^١ كتاب الزكاة (١٦٤/٤) ، وسنن الدار قطني ، كتاب الزكاة (١٣٨/٢) ، والمستدرک للحاکم ، كتاب الزكاة (٤٠٩/١) ، وقال حديث صحيح ، ووافقه الذهبي . وقال النووي في المجموع (١٢٦/٦) إسناده حسن . وحسنه الألباني كما في صحيح ابن ماجه (٣٠٦/١) .

^(١) سورة هود ، آية (١١٤) .

^(٢) سنن الترمذي ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في معاشره الناس (٣٥٥/٤) ، حديث (١٩٧٨) ، وقال حديث حسن صحيح ، ومسنده الإمام أحمد (١٥٣/٣) ، وسنن الدارمي ، كتاب الرفائق ، باب في حسن الخلق (٣٢٣/٢) ، وحسنه الألباني كما في صحيح الجامع (٨٦/١) .

ونجد أن تشريع الأضحية مرتبط بأعظم مواسم المسلمين وأكبر أعيادهم "عيد الأضحى" ولقد اجتمع في هذا العيد المبارك الصلاة والنسك كما في قوله تعالى : ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾ ^(١) . وهما من أعظم العبادات لله عز وجل .

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية — رحمه الله — : " أمره الله أن يجمع بين هاتين العبادتين العظيمتين وهما : الصلاة والنسك ، الدالتان على القرب والتواضع وحسن الظن ، وقوة اليقين وطمأنينة القلب إلى الله وإلى عدته وأمره ، وخلقه وفضله عكس حال أهل الكبر والنفرة ، وأهل الغنى عن الله ، الذين لا حاجة لهم في صلاحهم إلى ربهم يسألونه إياها ، والذين لا ينحرون له خوفاً من الفقر ، وتركاً لإعانة الفقراء وإعطائهم وسوء الظن منهم برههم ؛ ولهذا جمع الله بينهما في قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ^(٢) .

فشكر المنعم عليه وعبادته أعظمها هاتان العبادتان : الصلاة والنحر ؛ لأن أجل العبادات المالية النحر وأجل العبادات البدنية الصلاة ، ومن هنا كان صلى الله عليه وسلم كثير الصلاة لربه كثير النحر ^(٣) .

فعلى هذا فالأضحية شعيرة من شعائر المسلمين وسمة من سمات الاحتفال بعيد الأضحى .

^(١) سورة الكوثر ، آية (٢) .

^(٢) سورة الأنعام ، آية (١٦٢) .

^(٣) مجموع الفتاوى (١٦/٥٣١-٥٣٢) ، باختصار .

— إنها من أجل العبادات المالية ، وهي تدعيم لرابطة الأخوة بين المسلمين وإعانة للفقراء والمحتاجين في العيد .

— إن النحر عبادة وقربة إلى الله تعالى ، وهذا ما يميز أعياد المسلمين ويترفع بها عن أعياد المشركين وما يقربون فيها لألهتهم من القرابين والذبائح .

ومن هنا تتجلى حكمة مشروعية الأضحية وارتباطها بعيد الأضحى ، فهي توسعة على الفقراء والمساكين ، وربط لمشاعر المسلم في أي بقعة على ظهر الأرض بالمسلمين في منى ليكون هناك وحدة في الهدف والعمل .

" ولئن كان المشركون يذبحون هذه القرابين للأصنام رجاء النفع والضرر ، فإن المؤمن لا يذبح لصنم ولا وثن ، وإنما يتقرب بنسكه إلى الله وحده مخلصاً له العبادة جل وعلا ، وهي تحمل في طياتها ذكرى الفداء لإسماعيل عليه السلام . فهي مع كونها توسعة وصدقة ومعونة لأهل الحاجة من الضعفاء قربة لله عز وجل ^(١) .

كما جاء أن يوم الجمعة يستحب فيه الصدقة ، كما في حديث أبي سعيد الخدري أنه جاء رجل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب بهيئة بذة ^(٢) فقال له رسول الله ﷺ : « أصليت قال : لا . قال : صل ركعتين وحث الناس على الصدقة فألقوا ثياباً فأعطاه منها ثوبين ، فلما كانت الجمعة الثانية جاء ورسول الله ﷺ يخطب ، فحث الناس على الصدقة فألقى أحد ثوبيه فقال رسول الله ﷺ : جلاء

(١) انظر : تفسير ابن كثير (١٩٨/٢) .

(٢) أي رثه . انظر : غريب الحديث لابن الجوزي (٦٢/١) ، والنهاية لابن الأثير (١١٠/١) .

هذا يوم الجمعة بهيئة بذة فأمرت الناس بالصدقة فألقوا ثياباً فأمرت له منها بثوبين ، ثم جاء الآن فأمرت الناس بالصدقة فألقى أحدهما فأنتهره فقال خذ ثوبك» (١).

ويقول ابن القيم عند ذكره لخصائص يوم الجمعة : " إن الصدقة فيه مزية عليها في سائر الأيام والصدقة فيه بالنسبة إلى سائر أيام الأسبوع كالصدقة في شهر رمضان بالنسبة إلى سائر الشهور " (٢).

فما تقدم يتضح أن جميع الأعياد الشرعية جاء فيها الحث على الصدقة والبر والإحسان إلى الفقراء والمحتاجين ، وذلك من أهم الروابط بين أفراد الأمة الإسلامية ، فالدين الإسلامي يدعو إلى التكافل والتعاون في كل وقت . وهذا مصداقاً لقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ (٣).

وقوله ﷺ : ((مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)) (٤).

ولا يقتصر مغزى العيد على هذا الحد ، بل يتجلى أثره في التكافل الاجتماعي بما يضيفه على القلوب من أنس وعلى النفوس من بهجة وعلى

(١) سنن النسائي ، كتاب الجمعة ، باب حث الإمام على الصدقة يوم الجمعة في خطبته (١٠٦/٣) ، سنن

الترمذي ، كتب الجمعة ، باب ما جاء في الركعتين إذا جاء الرجل والإمام بخطب (١٠٦/٢) .

(٢) زاد المعاد لابن القيم (٤٠٧/١) ، ونور اللمعة في خصائص الجمعة للسيوطي (٩٨) .

(٣) سورة الحجرات ، آية (١٠) .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الأدب ، باب رحمة الناس والبهائم (٤٣٨،١٠) ، حديث

(٦٠١١) ، وصحيح مسلم ، كتاب البر والصلوة والأدب ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم

(٤/١٩٩٩-٢٠٠٠) ، حديث (٢٥٨٦) ، واللفظ له.

الأجسام من راحة وهو ما يدعو إليه من تجديد أو اصر الحب بين الأصدقاء والتراحم بين الأقرباء والتعاون بين الناس جميعاً .

ففي العيد تتقارب النفوس على الود ، وتجتمع على الألفة ، وفي العيد يتناسى ذوو النفوس الطيبة أضعافهم ، فيجتمعون بعد افتراق ويتصافون بعد كدر ، ويتصافحون بعد انقباض ، وفي ذلك كله تجديد للصلة الاجتماعية بين الناس على أقوى ما تكون حباً ووفاء وإخاء^(١) .

كما تتجلى قوة البناء الاجتماعي للمسلمين في أداء الصلاة لهذه الأعياد ، فصلاة الجمعة والعيدين من أكبر الشعائر الإسلامية التي تعطي القوة للمسلمين أمام الأمم الأخرى .

حيث اجتماع الكلمة بين المسلمين ووجود التآلف والتراحم لاجتماعهم في مسجد واحد ، أو مساجد متعددة كما أن فيها معنى المساواة لا التي تترنم بها الأمم الأخرى . حيث يقف المسلم الفقير بجانب الغني بلا فلوق ولا تميز^(٢) وإنما يكون الفضل بالتقوى كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ ﴾^(٣) .

وما أحوج الأمة الإسلامية في أعيادها إلى تطبيق هذه المثل لكي يعيش المجتمع الحياة السعيدة التي تنادي بها الشريعة ، وإلى نبذ الخلافات والأحقاد

(١) أخلاقنا الاجتماعية . د/مصطفى السباعي (١٧٠) .

(٢) انظر : الجمعة ومكانتها في الدين لأحمد بن حجر آل بوطامي (٦٧) .

(٣) سورة الحجرات (١٣) .

والعودة إلى العقيدة الصافية النابعة من الكتاب والسنة ؛ وذلك أن الأعياد هي المظهر الحقيقي للأمم ، حيث تظهر منه عادات وأخلاق من يحتفل به ، وفي ذلك يقول الدكتور السباعي :

ومن أراد معرفة أخلاق الأمم فليراقبها في أعيادها إذ تنطلق السجيا على فطرهما ، وتبرز العواطف والميول والعادات على حقيقتها ، والمجتمع السعيد هو الذي تسمو أخلاقه الاجتماعية في العيد إلى أرفع ذروة ، ويمتد شعوره الإنساني إلى أبعد مدى ، وذلك حين يبدو في العيد متماسكاً متعاوناً متراحماً ، حتى يخفق فيه كل قلب بالحب والبر والود " (١) .

فيجب على المسلم مراعاة هذه القيم والمثل التي تدعو إليها الأعياد الشرعية ليحصل بذلك التكامل الاجتماعي وقوة البناء للأمة الإسلامية ، ولتكن أمة واحدة في تعاونها وتماسكها ، كما أنها واحدة في عبادتها لله وحده لا شريك له كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ ﴾ (٢) .

* * *

(١) أخلاقنا الاجتماعية لمصطفى السباعي (١٧١) .

(٢) سورة الأنبياء ، آية (٩٢) .

المبحث الرابع

مقارنة بين الأعياد الشرعية والأعياد الأخرى

بالنظر إلى أعياد الكفار وما يحدث في أثناء الاحتفال بما نجد أنها مشتملة على ما يجرح الأدب وما يفضي إلى الحرمات وما يدعو إلى الانحلال ونبذ الأخلاق كل هذا مباح عند أربابها بحجة أنها أيام أعياد وأيام فرح وسرور ، فلا وازع ديني يمنعهم ولا خلقي يردعهم .

فضلاً عن عدم وجود ضابط لتلك الأعياد لدى الأمم والشعوب ، حيث تنوعت من عهد إلى عهد ومن عصر إلى آخر ، وكانت تقل وتكثر ويزاد فيها وينقص لعدم ثباتها على أصل ومجارة الأهواء فيها ، فتتغير أسماؤها وتتعدل مواعيقتها ومراسم تقاليدها والاحتفال بها بتطور الزمن وتغير الأفكار .

وذلك أن جلها من وضع البشر القاصر ، حيث نجدتها تفتقر إلى وجود العبادة والأخلاق النبيلة فيها ، ومع هذا فهي أعياد ضيقة محدودة في إطار معين ؛ لأن أصل قيامها على حب الهوى والشهوة ، أو الأساطير والخرافة ، ويتجلى ذلك في عنايتها بالجانب المادي فقط .

فجل الأعياد غير الإسلامية تعني بالجوانب المادية ، وإشباع اللذات الحسية وعدم العناية بالجانب الروحي الذي ينمي الأخلاق ويزرع الصفات الحسنة النبيلة ، حيث نجد أن أصحاب هذه الأعياد والمحتفلون بها ، قد وقعوا في برائن الرذيلة فسايروا في احتفالهم شهواتهم وطلبوا إشباعها بدون ضابط فاتسمت بالمادية وأفرطت في الأنانية والبعد عن المصلحة العامة التي فيها التكافل والرفعة للفرد والمجتمع فضلاً عن الطاعة والعبادة لله .

وهذا هو حال الأعياد التي قبل الإسلام ، أو التي ابتدعت على غرار تلك الأعياد .

وبنظرة يسيرة على الأعياد الشرعية نجد أنها تتميز على غيرها بجوانب وذلك أن مصدرها عن طريق الوحي الكتاب والسنة الذي قال فيهما النبي ﷺ : « تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً كتاب الله وسنتي » (١) .

من أجل هذا تنفرد الأعياد الشرعية بخصائص تميزها عن سائر الأعياد الأخرى منها :

١ - الثبات في العدد والتسمية :

من المعلوم أن الأعياد غير الشرعية لا تثبت على عدد معين ولا على اسم واحد ، بل تتغير وتتبدل ويزاد فيها وينقص بحسب أصحابها ، ومن يحتفل بها من زمن إلى آخر .

أما الأعياد الشرعية فهي ثابتة من ناحية العدد والاسم ؛ لأنها بوحى من الله فعددها ثلاثة وأسمائها هي : عيد الفطر وعيد الأضحى وعيد الجمعة .

ويلحق بعيد الأضحى أيام التشريق ويوم عرفة ، فالأعياد الشرعية إذاً سبعة أيام فقط كما دلت على ذلك النصوص الشرعية الصحيحة التي تقدم بيانها (٢) . وماعداها فلا أصل له في الشريعة فيكون محدثاً مبتدعاً .

(١) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب أدب القاضي (١٠/١١٤) ، وموطأ مالك ، كتاب القدر ، باب النهي

عن القول بالقدر (٢/٨٩٩) .

(٢) انظر : ص (١٦٧-١٧٤) .

فالأعياد الشرعية إذاً ثابتة العدد فلا تزيد ولا تنقص ، ثابتة الأسماء فلا تتغير ولا تبدل ، وهي باقية على ذلك كما شرعها الله لعباده .

ومن هنا ندرك سر قلق الأعياد غير الشرعية وعدم ثباتها لعدم قيامها على وحي من الله ، فهذا الثبات وعدم الاضطراب في الاسم والعدد أحد خصائص ومميزات أعيادنا الشرعية .

٢ — الثبات في الأزمنة :

مما تتميز به الأعياد الشرعية كونها في زمن محدد معلوم ، وهذا ما تفتقر إليه كثير من الأعياد الأخرى .

ف نجد أن عيد الفطر : يكون في أول يوم بعد شهر رمضان أي في اليوم الأول من شهر شوال .

وعيد الأضحى : في العاشر من شهر ذي الحجة .

وعيد الجمعة : هو العيد الذي يتكرر في كل أسبوع ويقع في يوم الجمعة .

وبناءً على هذا يتضح أن الأعياد الشرعية زمنها محدد ، حيث تأتي في وقت معلوم ، فيحتفل بها العالم الإسلامي اجمع كما أنها تأتي في جميع فصول السنة ؛ وذلك لأنها مبنية على التوقيت القمري الذي يختلف موقعه من فصول السنة فلا يقتصر الاحتفال والبهجة بالعيد على موسم دون موسم ، أو فصل دون فصل ، بل يشمل جميع المواسم وجميع الفصول .

وفي ذلك يقول العقاد : وذلك أن التوقيت بالأشهر القمرية في حساب العيدين الإسلاميين كان له أثر في تزيه هذين العيدين عن كل صلة بالعقائد

الجاهلية التي سبقت دعوة الإسلام ، فلا ارتباط لهما اليوم بمواقيت عبادة الطبيعة ، أو عبادة الكواكب ، وليس لهما قوام من الذكريات المادية أو المعاني النفعية ، فقد يعود الصيام في أشهر الصيف كما يعود في أشهر الشتاء ، وقد يجب الحج مع أوان المرعى والسقاية كما يجب مع كل أوان ، وهو عدل في توزيع أيام الفرائض يناسب العدل في تكاليف الدين وأعباء الواجبات .

ويناسب العدل في أحوال الأمم التي تؤدي الفرائض وتنهض بتلك الأعباء ، ومنها أمم الرعاية والزراعة وأمم التجارة والصناعة وأمم تقيم في كل مناخ وكل إقليم^(١) .

٣ — الثبات في الاحتفال بها :

بالتأمل في طريقة الاحتفال بالأعياد نجد أنها تختلف من شعب لآخر ومن عصر لعصر ؛ وذلك حسب العادات والتقاليد الخاصة بالاحتفال بالعيد والأعياد مظهر من مظاهر الأمم والشعوب يتضح من خلالها قيمة ذلك الشعب وتلك الأمة ، من حيث الرقي والانحطاط ومن حيث الرشيد والضلال والاستقامة والانحراف .

فيتفاوتون في كيفية الاحتفال وغالباً ما يحكم ذلك سبب هذا الاحتفال فقوام الاحتفالات غير الشرعية للهو المحرم ، والجون الذي يחדش الحياء ويزيل المروءة .

(١) أشنات مجتمعات في اللغة والأدب لعباس محمود العقاد (٩٨-٩٩) .

كما قد يكون سبب هذا العيد ولادة ملك أو وفاة عظيم أو وجود حادثة كونية ، أو غير ذلك من الأسباب التي يعتز بها ذلك الشعب ، أو تلك الأمة ، وهذه هي حال احتفالات الأمم السابقة من اليهودية ، أو النصرانية أو المجوسية ، وكذلك حال الأعياد المبتدعة .

ومن أغرب العادات والتقاليد في الاحتفال بالأعياد ما يحكيه اليعقوبي^(١) عن الصينيين في أحد أعيادهم حيث قال أولهم أعياد لأصنامهم ، أعظمها عيد في أول السنة ، يقال له الزرار ، يخرجون إلى مجمع ، ويعدون فيه الأطعمة والأشربة ، ثم يأتون برجل قد حبس نفسه على ذلك الصنم العظيم ، وعلى جميع شهواته ، وتمكن من كل ما يريد ، فيتقدم إلى ذلك الصنم ، وقد صبر على أصابع يده شيئاً يشعل النار ، ثم يحرق أصابعه بالنار ويسرجها بين يدي ذلك الصنم حتى يحترق ، ويقع منها ميتاً فيقطع ، فمن نال منه شظية ، أو خرقة من ثيابه ، فقد فاز ثم يأتون برجل آخر يريد أن يحبس نفسه للصنم للسنة الجديدة ، فيقف موضعه ويلبس الثياب ويضرب عليه الصنوح^(٢) ، ثم يفترقون ، فيأكلون ويشربون ويقيمون أسبوعاً وينصرفون^(٣) .

أما الأعياد الشرعية فقد بين الله سبحانه وتعالى كيفية الاحتفال بها ، حيث جعلها مشتملة على ما يغذي الروح والبدن من الصفات العليا والقيم المثلى التي تعود على المجتمع بالخير والصلاح والتي تقوي صلة العبد بربه .

(١) هو : أحمد بن إسحاق بن جعفر بن وهب بن واضح اليعقوبي مؤرخ جغرافي من أهل بغداد ، توفي بعد ٢٩٢هـ . انظر : الأعلام للزركلي (٩٥/١) .

(٢) آلة ذات أوتار يضرب بها . انظر : القاموس المحيط (٢٥٠) ، والمصباح المنير (٣٤٩/١) .

(٣) تاريخ اليعقوبي (١٨٣/١-١٨٤) .

فطريقة الاحتفال بالأعياد الشرعية ثابتة وهادفة لا تختص بفرد دون فرد ولا إقليم دون إقليم ، بل تشمل جميع الأمة الإسلامية .

لأنها لا صلة لها بعظيم من العظماء ولا بولايته ولادته ولا بحياته أو موته ، فلا ارتباط لها بشخص من الأشخاص أو فعل من الأفعال أو ظاهرة كونية أو حادثة وطنية من الحوادث ، بل إنها تسمو عن ذلك كله فشعار الاحتفال بالأعياد الشرعية إخلاص العبادة لله وحده لا شريك له ، والصلاة والصدقة والبر والإحسان والتكافل بين المجتمع صغيرة وكبيرة غنية وفقيرة .

وذلك لارتباطها بعبادات عظيمة وتشريعات جليلة ، فعيد الفطر يعقب صوم رمضان وشرعت فيه صدقة الفطر . وعيد الأضحى يأتي عقب الحج وشرعت فيه الأضحية ، وعيد الجمعة عقب الصلوات المفروضة ويستحب فيه الصدقة .

فهذه بعض ما تتميز به الأعياد الشرعية على غيرها تواد وتراحم تعاطف وتكافل ، متع حلال وفرح وسرور مع شكر الله عز وجل وإخلاص العبادة له .

الباب الثالث

الأعياد والمواسم المبتدعة وأثرها السيئ

وفيه أربعة فصول :

الفصل الأول : في البدعة .

الفصل الثاني : بعض البدع والمخالفات التي تحصل في

الأعياد الشرعية.

الفصل الثالث : الأعياد الزمانية المبتدعة .

الفصل الرابع : المكانية المبتدعة .

الفصل الأول

في البدعة

ويشتمل على أربعة مباحث :

المبحث الأول : تعريف البدعة في اللغة .

المبحث الثاني : تعريف البدعة في الاصطلاح .

المبحث الثالث : أسباب انتشار البدع .

المبحث الرابع : أحكام البدع .

المبحث الأول

تعريف البدعة في اللغة

* — البدعة في اللغة :

اسم من الابتداع ، يقال بدع الشيء يبدعه بدعاً وابتدعه أنشأه وبدأه .
وبدع الركبة استنبطها وأحدثها ... والبديع والبدع الشيء الذي يكون
أولاً .

وفي الترتيل : ﴿ قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ ﴾ ^(١) . أي ما كنت
أول من أرسل ، قد أرسل قبلي رسل كثير ^(٢) .

وفلان بدع في الأمر أي أول لم يسبقه أحد ...

وأبدع وابتدع : أتى ببدعة قال تعالى : ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا ﴾ ^(٣) .

والبدعة الحدث : وبدعه نسبه إلى البدعة . والبديع الحدث العجيب والبديع

المبدع . وأبدعت الشيء اخترعته لا على مثال .

والبديع من أسماء الله تعالى لإبداعه الأشياء وإحداثه إياها ، وهو البديع

الأول قبل كل شيء كما قال سبحانه وتعالى : ﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضِ ﴾ ^(٤) .

أي خالقها ومبدعها ، فهو سبحانه الخالق المخترع لا عن مثال سابق .

^(١) سورة الأحقاف ، آية (٩) .

^(٢) تفسير البغوي (١٦٢/٤) .

^(٣) سورة الحديد ، آية (٢٧) .

^(٤) سورة البقرة ، آية (١١٧) .

ويقال : سقاء بديع : أي جديد وشيء بدع بالكسر أي مبتدع ، وأبدعت الإبل بركت في الطريق من هزال أو داء أو كلال وأبدعت هي كلت وعطبت ^(١) .

ومما تقدم يتضح أن البدعة في اللغة لها معنيان :

أحدهما : الشيء المخترع على غير مثال سابق ومنه قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ ﴾ ^(٢) . وقوله تعالى : ﴿ بِدِيعِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ^(٣) .

الثاني : التعب والكلال يقال في الإبل إذا هزلت وانقطعت في الطريق ، وكما جاء في الحديث « أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله أي أبداع بي فاحملي » ^(٤) . أي انقطع بي لكلال راحلتي .

كأنه جعل انقطاعها عما كانت مستمرة عليه من عادة السير إبداعاً إنشأ أي أمر خارج عما اعتيد منها ^(٥) .

فالباء والبدال والعين أصلان لشيئين :

أحدهما : ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال سابق .

^(١) انظر : لسان العرب (٧/٦-٨) ، ومادة (بدع) ، والقاموس المحيط (٩٠٦-٩٠٧) .

^(٢) سورة الحديد ، آية (٢٧) .

^(٣) سورة البقرة ، آية (٢٧) .

^(٤) صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب ، وغيره (١٥٠٦/٣) ،

حديث (١٨٩٣) .

^(٥) انظر : لسان العرب (٧/٨) ، مادة بدع ، والنهاية لابن الأثير ، ص (١٠٧) .

والثاني : الانقطاع والكلال^(١).

والبدعة تطلق في عالم الشر والخير^(٢) وأكثر ما تستعمل عرفاً في الذم^(٣) ،

كما أن كلمة بدعة غلب استعمالها فيما نقص من الدين ، أو زيد فيه^(٤).

فالبدعة إذاً اسم هيئة من الابتداع كالرفعة من الارتفاع وهي كل شيء

أحدث على غير مثال سابق^(٥).

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢٠٩/١) .

(٢) لسان العرب (٦/٨) .

(٣) النهاية لابن الأثير (١٠٧/١) .

(٤) المصباح المنير (٤٤/١) .

(٥) المصدر السابق (٤٤) . وانظر : البدعة وأثرها السيء على الأمة لسليم الهلالي (٦) .

المبحث الثاني

تعريف البدعة في الاصطلاح

لقد عرف عدد من العلماء البدعة في الاصطلاح بتعريفات كثيرة تدل على معنى واحد وهو الإحداث في الدين بما يخالف الكتاب والسنة ، وهذه التعريفات لا تخرج عن هذا المعنى ، وإن اختلفت ألفاظها وتفاوتت في استيفاء جزئيات تعريفها .

١ — ومن ذلك قول شيخ الإسلام ابن تيمية — رحمه الله — : " البدعة في الدين هي ما لم يشرعه الله ورسوله ، وهو ما لم يأمر به أمر إيجاب ولا استحباب ما أمر به أمر إيجاب ، أو استحباب وعلم الأمر به بالأدلة الشرعية فهو من الدين الذي شرعه الله ، وإن تنازع أولو الأمر في بعض ذلك وسواءً كان هذا مفعولاً على عهد النبي ﷺ أو لم يكن " (١) .

وقال أيضاً : " والبدعة ما خالفت الكتاب والسنة أو إجماع سلف الأمة من الاعتقادات والعبادات " (٢) .

٢ — ويقول الشاطبي — رحمه الله — (٣) : " هي طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله " (٤) .

(١) مجموع الفتاوى (٤/١٠٧-١٠٨) .

(٢) المصدر السابق (١٨-٣٤٦) .

(٣) أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي . الشهير بالشاطبي أصولي حافظ وفقهه ،

محدث توفي (٧٩٠هـ) . انظر : معجم المؤلفين (١/١١٨) .

(٤) الاعتصام (١/٣٧١) .

٣ - ويقول ابن رجب - رحمه الله - : " والمراد بالبدعة ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه ، وأما ما كان له أصل في الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعاً وإن كان بدعة لغة " (١).

٤ - ويقول ابن حجر العسقلاني - رحمه الله - : " البدعة أصلها ما أحدث على غير مثال سابق وتطلق في الشرع مقابل السنة فتكون مذمومة " (٢).

وقد نص على ذلك الطرطوشي (٣) وابن حجر الهيتمي (٤) والسيوطي (٥) . وقد دل على ذلك الكتاب والسنة والآثار ، حيث تضافرت على ذم البدع والحدثات في الدين بصفة عامة شاملة لكل محدث ومبتدع .

* - فمن الكتاب :

١ - قوله تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (٦).

(١) جامع العلوم والحكم (٢٦٥) .

(٢) فتح الباري (٢٥٣/٥) .

(٣) أبو بكر محمد بن الوليد بن محمد بن خلف بن سليمان الفهري الطرطوشي ، فقيه حافظ محدث ، ولد سنة (٤٥١هـ) ، وكانت وفاته (٥٢٠هـ) ، انظر : الديباج المذهب (٢٧٦-٢٧٨) ، ووفيات الأعيان (٢٦٢/٤-٢٦٥) .

(٤) هو شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي ، فقيه شافعي ، ولد بمصر سنة (٩٠٩هـ) ، وكانت وفاته بمكة (٩٧٤هـ) . انظر : شذرات الذهب (٣٧٠/٨) ، والبدر الطالع (١٠٩/١) .

(٥) انظر الحوادث والبدع للطرطوشي (٣٤-٣٥) ، والفتاوى الحديبية لابن حجر (١٥٠-١٥١) ، والأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع للسيوطي (٨٨) .

(٦) سورة المائدة ، آية (٣) .

أخبر الله سبحانه وتعالى في هذه الآية أن الشريعة قد كملت قبل انتقاله ﷺ فهي كاملة لا تحمل الزيادة ولا النقصان^(١) ؛ لأن الزيادة عليها تعتبر استدراكاً وتوحي بأنها ناقصة .

٢ - قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾^(٢) .

فالمراد بالصراط المستقيم : سبيل الله الذي دعا إليه وهو السنة والسبيل الطرق المختلفة التي عدا هذا الطريق ، مثل : اليهودية والنصرانية ، وسائر الملل والأهواء والبدع^(٣) .

وعن مجاهد قال : " ولا تتبع السبل قال البدع والشبهات "^(٤) . فأفادت الآية أن طريق الحق واحدة وأن للباطل طرقاً متعددة لا واحدة ، وتعددتها لم يخص بعدد مخصوص^(٥) .

٣ - وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾^(٦) .

(١) انظر : الاعتصام للشاطبي (٤٨/١) .

(٢) سورة الأنعام ، آية (١٥٣) .

(٣) تفسير البغوي (١٤٢/٢) ، وانظر : فتح القدير للشوكاني (١٨٣/٢) .

(٤) سنن الدارمي ، باب في كراهية أخذ الرأي (٦٨/١) .

(٥) الاعتصام للشاطبي (٢٢٣/١) ، وانظر : تفسير ابن كثير (١٩١/٢) ،

(٦) سورة القصص ، آية (٥٠) .

٤ - قوله تعالى : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ

فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(١).

٥ - قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ

وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾^(٢).

وغير ذلك من الآيات الواردة في ذم البدع وأهلها .

* - ومن السنة :

١ - ما رواه العرياض بن سارية ، قال : صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم

ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها

القلوب . فقال قائل يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع ، فماذا تعهد

إلينا فقال : ((أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ، وإن عبداً حشياً ،

فإنه من يعيش منكم فسيروا كثيراً فليعلم بسنتي وسنة الخلفاء

الراشدين المهديين ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم

ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة))^(٣).

(١) سورة النور ، آية (٦٣) .

(٢) سورة آل عمران ، آية (٣١) .

(٣) سنن أبي داود كتاب السنة ، باب في لزوم السنة (٤/٢٠٠-٢٠١) ، حديث (٤٦٠٧) واللفظ له ،

وسنن ابن ماجه المقدمة ، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين (١/١٥-١٦) ، وحديث (٤٢) ، وسنن

الترمذي ، كتاب العلم ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (٥/٤٤-٤٥) ، حديث

(٢٦٧٦) ، وقال حديث حسن صحيح ، ومسند الإمام أحمد (٤/١٢٦-١٢٧) ، والمستدرک

للحاكم ، كتاب العلم (١/٩٥-٩٦) ، وقال إسناده صحيح ووافقه الذهبي .

٢ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه ، وعلا صوته ، واشتد غضبه ، حتى كأنه منذر جيش يقول صباحكم ومساكم ويقول بعثت أنا والساعة كهاتين ويقرون بين إصبعيه السبابة والوسطى ويقول : « أما بعد؛ فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة .. »^(١).

وفي رواية « وكل محدثة بدعة وكل بدعة في النار »^(٢).

٣ — عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » . وفي رواية « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد »^(٣).

وغير ذلك من الأحاديث الواردة في ذم الابتداع والأمر بالاتباع وموافقة السنة .

* — ومن الآثار :

١ — عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : « عليكم بالاستقامة والأثر وإياكم والتبدع »^(٤).

(١) صحيح مسلم ، كتاب الجمعة ، باب تخفيف الصلاة والخطبة (٥٩٢/٢) ، حديث (٨٦٧) .
(٢) سنن النسائي ، كتاب صلاة العيدين ، كيف الخطبة (١٨٩/٣) ، وسنن ابن ماجه المقدمة ، باب اجتناب البدع والجدل (١٨/١) ، حديث (٤٦) .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الصلح (١١٢/٢) ، وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (٢٦٨/٤) .
صحيح مسلم ، كتاب الأقضية ، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (١٣٤٣/٣-١٣٤٤) ، حديث (١٧١٨) .

(٤) البدع والنهي عنها لابن وضاح (٢٥) ، وسنن الدارمي ، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع (٥٣) .

٢ — وقال أيضاً : « ما أتى على الناس عام إلا أحدثوا فيه بدعة وأماتوا فيه سنة حتى تحيا البدعة وتموت السنة »^(١).

٣ — وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : « اتبعوا ولا تبدعوا فقد كفيتم »^(٢).

فمما تقدم من الآيات والأحاديث والآثار الواردة في النهي عن البدعة والمحدثات وذمها يتضح لمن أراد الحق أن البدعة في الشرع لا تطلق إلى على ما خالف السنة ، وأن البدعة لا تكون إلا مذمومة سواء كانت في العادات ، أو العبادات فلا بدعة حسنة إذأ ، وهو الراجح ؛ وذلك أن هذه الأدلة جاءت في ذم البدع والمحدثات عامة ولم تختص بمحدثة دون أخرى .

كما قرر ذلك الشاطبي — رحمه الله — عند تعريفه للبدعة في الشرع ، حيث قال : البدعة عبارة عن طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية ، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه " . وهذا على رأى من لا يدخل العادات في معنى البدعة وإنما يخصها للعبادات .

أما على رأى من أدخل الأعمال العادية في معنى البدعة فيقول : " البدعة طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية " ^(٣).

(١) مجمع الزوائد للهيتمي ، باب الاقتداء بالسلف (١/١٨٨) ، وقال رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح . وانظر : البدع والنهي عنها لابن وضاح (٣٨-٣٩).

(٢) مجمع الزوائد للهيتمي ، باب في البدع والأهواء (١/١٨١) ، وقال رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون . انظر : البدع والنهي عنها لابن وضاح (١٠) ، والدارمي ، باب في كراهية أخذ الرأى (٦٩) .

(٣) الاعتصام للشاطبي (١/٣٧) .

وهناك من ذهب إلى القول بتقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة ، أو ممدوحة ومذمومة ^(١) .

وهذا القول باطل ؛ لأن البدع كلها قبيحة ليس فيها حسن ، وكلها مذمومة ليس فيها ممدوح ، وكلها ضلال ليس فيها هدى ، وقد تقدم تقرير ذلك بنصوص من الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة .

" وإنما قال بهذا التقسيم من لم يفهم مقاصد النصوص على حقيقتها وكلام السلف على وجهته ، فاستدلوا ببعض الأحاديث وبعض الآثار وحملوها على غير المراد منها وزعموا أنها تدل على تحسين بعض البدع ^(٢) .

* — ومن جملة ما استدلوا به :

١ — ما ورد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في صلاة التراويح جماعة في رمضان حيث قال : نعم البدعة هذه ^(٣) .

٢ — عموم الأحاديث الواردة في أجر من سن سنة والتي فهموا منها أن البدعة تنقسم إلى حسنة وسيئة ، مثل :

أ — ما جاء في الصحيح من قوله صلى الله عليه وسلم : « من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ،

^(١) انظر : حلية الأولياء لأبي نعيم (١١٣/٩) ، والباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة (٢٢-٢٣) ، وقواعد الأحكام للعز بن عبد السلام (١٧٢/٢) .

^(٢) انظر : موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء (١١٢/١) .

^(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب صلاة التراويح ، باب فضل من قام رمضان (٢٥٠/٤) ، حديث (٢٠١٠) ، ومالك في الموطأ ، كتاب الصلاة في رمضان ، باب ما جاء في قيام رمضان (١١٤/١) ، بلفظ "نعمت البدعة هذه" .

ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارها شيء» (١).

ب — وقوله ﷺ : «إنه من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي كان له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم.. الحديث» (٢).

٣ — القول بأنه ليس كل بدعة ضلالة (٣).

وما احتج به من قال بتحسين البدع من هذه النصوص فليس له فيها حجة لما يلي :

أولاً : احتجاجهم بقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في صلاة التراويح " نعمت البدعة هذه . وجعلوها مخصصة لقوله ﷺ : «كل بدعة ضلالة» فهو احتجاج مردود ولا تقوم به الحجة لأمر :

١ — أن صلاة التراويح ليست بدعة في الشريعة ، بل سنة بقوله ﷺ وفعله ولقد صلاها رسول الله ﷺ في الجماعة وذلك لما جاء من حديث عائشة رضي الله عنها « أن النبي ﷺ صلى في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته ناس ، ثم صلى القابلة فكثر الناس ، ثم اجتمعوا الليلة الثالثة أو الرابعة ، فلم يخرج إليهم النبي ﷺ فلما أصبح قال : قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج إلا أني خشيت أن تفرض عليكم » (٤).

(١) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب الحث على الصدقة (٧٠٥/٢) ، حديث (١٠١٧) .

(٢) سنن الترمذي ، كتاب العلم ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدعة (٤٥/٥) ، حديث (٢٦٧٧) ، وقال هذا حديث حسن .

(٣) ذكره شيخ الإسلام في الاقتضاء (٥٨٣/٢) .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الصلاة التراويح ، باب فضل قيام رمضان ، (٢٥٠/٤-٢٥١) ، حديث (٢٠١٢) ، وكتاب الاعتصام ، باب ما يكره من كثرة السؤال

فعلل صلى الله عليه وسلم عدم الخروج بخشية الافتراض فعلم بذلك أن المقتضي للخروج قائم ، وأنه لو لا خوف الافتراض لخرج إليهم .

فلما كان في عهد عمر رضي الله عنه جمعهم على قارئ واحد ، فصارت هذه الهيئة وهي اجتماعهم في المسجد على إمام واحد عملاً لم يكونوا يعملونه من قبل فسمي بدعة ؛ لأنه في اللغة يسمى بذلك ، ولم يكن بدعة شرعية ؛ لأن السنة اقتضت أنه عمل صالح لولا خوف الافتراض ، وخوف الافتراض زال بموته صلى الله عليه وسلم (١) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : أما قول عمر رضي الله عنه : " نعمت البدعة هذه " فأكثر المحتجين بهذا لو أردنا أن نثبت حكماً بقول عمر الذي لم يخالف فيه لقالوا قول صاحب ليس بحجة ، فكيف يكون حجة لهم في خلاف قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن أعتقد أن قول صاحب حجة ، فلا يعتقده إذا خالف الحديث .

وتسمية عمر رضي الله عنه صلاة التراويح تسمية لغوية ، لا تسمية شرعية ؛ لأن البدعة اللغوية تعم كل ما فعل ابتداء من غير مثال سابق . أما البدعة الشرعية فما لم يدل عليه دليل شرعي (٢) .

⁼ (٢٦٤/١٣) ، حديث (٧٢٩٠) ، وصحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين ، باب الترغيب في قيام رمضان (٥٢٤/١) ، حديث (٧٦١) .

(١) انظر : الاعتصام للشاطبي (١٩٣/١-١٩٤) ، واقتضاء الصراط المستقيم (٥٨٨/٢-٥٩١) ، وفتح الباري لابن حجر (٢٥٢/٤) .

(٢) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٥٨٩/٢-٥٩٠) .

وقال ابن رجب : وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع فإنما ذلك في البدعة اللغوية لا الشرعية (١).

٢ — أن النبي ﷺ أمر باتباع سنة الخلفاء الراشدين كما ثبت في الحديث

الصحيح قوله : « فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين

تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور » (٢).

فأعطى هذا الحديث أن ما سنه الخلفاء الراشدون لاحق بسنته ﷺ .

فعلى هذا فعل عمر رضي الله عنه لم يكن بدعة ، بل هو سنة .

ثانياً : أما استدلالهم بالأحاديث الواردة في ثواب من سن سنة حسنة ،

فيجاء عليها بما يلي :

١ — لو نظرنا إلى سبب حديث من سن في الإسلام سنة حسنة وقصته نجده

في سنة الصدقة وترغيب الناس فيها ، فدل ذلك على أن المراد سنة

الأحياء وليس المراد به الاختراع ونصه كما يلي :

عن المنذر بن جرير عن أبيه قال : كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار

قال فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النمار (٣) أو العباء متقلدي السيوف عامتهم

من مضر ، بل كلهم من مضر فتمعر (٤) وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من

(١) جامع العلوم والحكم لابن رجب (٢٥٢) .

(٢) تقدم ترجمته ، ص (٢١٩) .

(٣) النمار : هو التخطيط في الثوب بالسواد والبياض . انظر : النهاية لابن الأثير (١١٨/٥) ، وانظر :

القاموس المحيط (٦٢٧) .

(٤) تغير . انظر : القاموس المحيط (٦١٤) .

الفاقة، فدخل ثم خرج فأمر بلالاً فأذن وأقام فصلى، ثم خطب فقال: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (١). والآية التي في سورة الحشر ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (٢). تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمره قال ، فجاء رجل من الأنصار بصره كانت كفه تعجز عنها ، بل قد عجزت قال ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام ، أو ثياب حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبه (٣) . فقال رسول الله ﷺ : « من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها .. الحديث » .

٣ — إن قوله : « من سن سنة حسنة ومن سن سنة سيئة » لا يمكن حمله على الاختراع من أصل ؛ لأن كونها حسنة أو سيئة لا يعرف إلا من جهة الشرع ؛ لأن التحسين والتقيح مختص بالشرع ، لا مدخل للعقل فيه وهو مذهب أهل السنة والجماعة .

(١) سورة النساء ، آية (١) .

(٢) سورة الحشر ، آية (١٨) .

(٣) المذهب الشيء الموه بالذهب . انظر : اللسان (٣٩٥/١) ، مادة (ذهب) .

وإنما يقول بالتحسين والتقيح بالعقل المبتدعة ، فلزم أن تكون السنة في الحديث . أما حسنة في الشرع ، وأما قبيحة بالشرع ، فلا يصدق إلا على مثل الصدقة المذكورة وما أشبهها من السنن المشروعة ، وتبقى السنة السيئة منزلة على المعاصي التي ثبت بالشرع كونها معاصي كالقتل المنبئ عليه في حديث ابن آدم ، حيث قال ﷺ : « لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها ؛ لأنه كان أول من سن القتل » (١) .
وعلى البدع لأنه قد ثبت ذمها والنهي عنها شرعاً (٢) .

٤ - أما قولهم : " ليست كل بدعة ضلالة " فيجواب عليه بما يلي :

فيه اعتراض على عموم الأحاديث الواردة في ذم البدع والمحدثات ، ولقد أجاب شيخ الإسلام بن تيمية على هذا القول بقوله :
والجواب : أما القول أن شر الأمور محدثاتها ، وإن كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار ، والتحذير من الأمور المحدثات . فهذا نص رسول الله ﷺ فلا يحل لأحد أن يدفع دلالة على ذم البدع ، ومن نازع في دلالة فهو مراغم .
ولا يجوز حمل قوله ﷺ « كل بدعة ضلالة » على البدعة التي هي عنها بخصوصها ؛ لأن هذا تعطيل لفائدة هذا الحديث .. وهو من نوع التحريف والإلحاد ، وليس من نوع التأويل السائغ ..

(١) صحيح مسلم ، كتاب القسامة ، باب بيان إثم من سنن القتل (٣/١٣٠٢-١٣٠٤) ، حديث (١٦٧٧) .

(٢) انظر : الاعتصام للشاطبي (١/١٨٢-١٨٤) .

ودلالة الحديث باقية لا ترد بما ذكره ، ولا يحل لأحد أن يقابل هذه الكلمة الجامعة من رسول الله ﷺ الكلية وهي قوله : « كل بدعة ضلالة » بسلب عمومها وهو أن يقال : ليست كل بدعة ضلالة — فإن هذا إلى مشاقفه الرسول ﷺ أقرب منه إلى التأويل ^(١) .

* — وفيه من المفاسد أشياء :

أ — سقوط الاعتماد على هذا الحديث ، فإن المنهي عنه علم حكمه بذلك التخصيص .

ب — إن اسم البدعة يكون عديم التأثير .

ج — ليس كل بدعة جاء عنها فهي خاص ، وليس كل ما جاء فيه فهي خاصة بدعة ، فالتكلم بأحد الاسمين وإرادة الآخر تلبس وتدليس .

د — مساواة البدعة بالمعاصي والحقيقة أن البدعة شر من المعاصي ^(٢) .

كما قال سفيان الثوري : " البدعة أحب إلى إبليس من المعصية ، فإن المعصية يتاب منها ، والبدعة لا يتاب منها " ^(٣) .

وبهذا يبطل استدلال من قال بتحسين البدعة ، ولا سيما أن الأدلة الواردة

في ذم البدع واضحة الدلالة من وجوه :

١ — أنها جاءت مطلقة عامة على كثرتها ولم يقع فيها استثناء البتة ، ولم

يأت فيها ما يقتضي أن من البدع ما هو هدى ، فلو كان هنالك بدعة

^(١) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٥٨٣—٥٨٨) .

^(٢) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (١/٥٨٦) ، والبدعة وأثرها السي في الأمة (٣٢) .

^(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١١/٤٧٢) .

ومحدثة يقتضي النظر الشرعي فيها الاستحسان لأشير إلى ذلك في آية أو حديث ولكنه لا يوجد .

فدل على أن تلك الأدلة بأسرها على حقيقة ظاهرها من الكلية والعموم لا يتخلف عن مقتضاها فرد من أفراد البدعة .

٢ — أنه قد تقرر في علم الأصول أن كل قاعدة شرعية كلية ودليل شرعي كلي إذا تكررت في مواضع كثيرة ولم يقترن بها تقييد ولا تخصيص مع تكرارها وإعادة تقرررها ، فذلك دليل على بقائها على مقتضى لفظها من العموم .

وذلك أن الأدلة جاءت متعددة ومتكررة في أوقات شتى وبحسب الأحوال أن كل بدعة ضلالة وأن كل محدثة بدعة ونحو ذلك من العبارات الدالة على عموم ذم البدع والمحدثات في الدين ، ولم يأت في آية ولا حديث تقييد ولا تخصيص ولا يفهم منه خلاف ظاهر العموم والكلية فيها ، فدل ذلك على أن هذه الأدلة على ظاهرها من العموم والإطلاق .

٣ — إجماع السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان على ذم البدع بدون استثناء والهروب عنها وعن أصحابها ، فدل ذلك على أن كل بدعة ليست بحق ، بل هي من الباطل ، الذي يجب تجنبه .

٤ — أن مفهوم البدعة ومعناها يقتضي عموم ذم البدع كلها ؛ لأنها مضاد للشارع وترك للشرع ، وكل ما كان كذلك فممتنع أن ينقسم إلى

حسن وقبيح وأن يكون منه ما يمدح ومنه ما يذم إذ لا يصح في معقول
ولا منقول استحسان مشاققة الشارع ومخالفته^(١).
وبذلك تبين رجحان القول بأن البدعة في الشرع مذمومة ، وانه لا بدعة
حسنة ، وان البدعة تكون في مقابل السنة والله أعلم .

^(١) انظر : الاعتصام للشاطبي (١/١٤١-١٤٢) باختصار .

المبحث الثالث

أسباب انتشار البدعة

إن أسباب انتشار البدع كثيرة ومتعددة لا يمكن حصرها وتحديدها ؛ ذلك لأنها تتغير وتتجدد وتظهر وتختفي بحسب الدوافع والموانع لها ؛ لذا سأقتصر على أهمها باختصار ، وهي كما يلي :

١ - الجهل بأدوات الفهم :

وذلك أن الله سبحانه وتعالى قد أنزل القرآن الكريم عربياً لا عجمة فيه ، جار في ألفاظه ومعانيه وأساليبه على لسان العرب . كما قال تعالى : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ ^(١) .

وغير ذلك من الآيات التي تبين أن القرآن نزل عربياً على أفصح عربي نطق بها محمد ﷺ . فالشريعة لا تفهم ولا تعطي ما عندها إلا إذا فهم اللسان العربي ، هذا وإن كان ﷺ بعث للناس كافة ، فجميع الأمم وعامة الألسنة في هذا الأمر تبع لسان العربي ، وإذا كان كذلك فلا يفهم كتاب الله إلا من الطريق الذي نزل عليه ، وهو اعتبار ألفاظها ومعانيها وأساليبه ، فيجب على كل مسلم أن يتعلم من اللسان العربي ما بلغه جهده حتى يشهد بأن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويتلو كتاب الله ، وينطق به الذكر المفترض عليه من التكبير ونحوه ^(٢) .

^(١) سورة الزخرف ، آية (٣) .

^(٢) انظر : الاعتصام للشاطبي (٢/٢٩٣-٢٩٤) ، والبدعة والمصالح المرسله للواعصي (١٢٥-١٢٧) ،

والرسالة للشافعي (٤٨) .

ولكي يسلم من الانحراف عن الدين والوقوع في الابتداع ، وكثير من وقع في البدعة بسبب جهله باللسان العربي .

٢ - الجهل بالدين والسنة وعلومها :

مما يترتب على ذلك عدم التمييز بين الأحاديث الصحيحة والضعيفة والموضوعة ؛ لذا فالمبتدعة لا يفرقون بين السنة والبدعة ، فيعتمدون على الأحاديث الواهية الضعيفة والمكذوبة على رسول الله ﷺ ، مما أدى إلى الابتداع والتشويه للشرع والافتراء عليه ، فردوا الأحاديث التي جرت غير موافقة لأغراضهم ومذاهبهم ، وبدعوا لها مخالفة للمعقول وغير جارية على مقتضى الدليل (١) .

متناسين تحذيره ﷺ من الكذب عليه كما قال : « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » (٢) .

وكما قال تعالى : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (٣) .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (٤) . وغير ذلك من الآيات الواردة في التحذير من مخالفته ﷺ .

(١) انظر : الاعتصام للشاطبي (١/٢٢٤-٢٣١) ، والبدعة والمصالح المرسله (١٥٢-١٥٣) .
 (٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب العلم ، باب إثم من كذب على النبي ﷺ (١/٢٠٢) ، حديث (١١٠) ، وصحيح مسلم ، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ (١٠/١) .
 (٣) سورة النور ، آية (٦٣) .
 (٤) سورة الحشر ، آية (٧) .

٣ - اتباع الهوى :

ولقد ذم الله سبحانه وتعالى من يتبعون الهوى ويعرضون عن الحق الذي جله به الشرع .

كما قال تعالى : ﴿ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَىٰ ۗ ﴾ ^(١)

وقال تعالى : ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ ^(٢)

وغير ذلك من الآيات الواردة في ذم الهوى وأصحابه .

وفي ذلك يقول الشاطبي - رحمه الله - : " لذلك سمي أهل البدع أهل

الأهواء ؛ لأنهم اتبعوا أهواءهم فلم يأخذوا الأدلة مأخذ الافتقار إليها ، أو التعويل عليها حتى يصدروا عنها ، بل قدموا أهواءهم واعتمدوا على آرائهم ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظوراً فيها وراء ذلك " ^(٣)

٤ - اتباع المتشابهه :

وذلك باتباعه وترك المحكم من الآيات والأحاديث وإلى ذلك يشير إلى

قوله : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۗ ﴾ ^(٤)

^(١) سورة النجم ، آية (٢٣) .

^(٢) سورة الجاثية (٢٣) .

^(٣) الاعتصام للشاطبي (١٧٦/٢) .

^(٤) سورة آل عمران ، آية (٧) .

فهم يطلبون به أهواءهم لحصول الفتنة ، فليس في نظرهم ، إذاً في الدليل نظر المستبصر حتى يكون هواه تحت حكمة ، بل نظر من حكم بالهوى ، ثم أتى بالدليل كالشاهد^(١) .

٥ - القول في الدين بغير علم وقبول ذلك من قائله :

وذلك باتخاذ الناس رؤوساً جهالاً يقومون بالفتوى والتعليم ، ويقولون في دين الله بغير علم ، حيث تكثر الاستحسانات التي قوامها الأهواء والآراء .
كما قال ﷺ : « إن الله لا يقبض العلم ينتزعه انتزاعاً من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فافتوا بغير علم فضلوا وأضلوا »^{(٢)(٣)} .

ولقد حذر سبحانه وتعالى من القول بغير علم وجعله محرماً كما في قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٤) .

فالآية تبين تحريم عموم القول في الدين بغير علم^(٥) .

(١) الاعتصام للشاطبي (١/٢٢١) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب العلم ، باب كيف يقبض العلم (١/١٩٤) ، حديث (١٠٠) ،

وصحيح مسلم ، كتاب العلم ، باب رفع القلم وقبضه (٤/٣٠٥٨) ، حديث (٢٦٧٣) .

(٣) البدعة وأثرها السيئ (٤٧) .

(٤) سورة الأعراف ، آية (٣٣) .

(٥) تفسير البغوي (٢/١٥٨) .

٦ - الغلو في الأشخاص :

وذلك بالتسليم لغير المعصوم صلى الله عليه وسلم والقول بعصمة الأئمة المتبوعين من الخطأ والتعصب لآرائهم الباطلة ، أو تقديس الشيوخ باعتبار أن منازلهم تقارب منازل الأنبياء ^(١).

وقد فهمى الله سبحانه وتعالى عن الغلو . فقال جل وعلا : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ ^(٢) .
كما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم النهي عن ذلك . فقال : « لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم ، ولكن قولوا عبد الله ورسوله » ^(٣).

وغير ذلك من الآيات والأحاديث الواردة في النهي عن الغلو وأنه من أسباب الوقوع في الشرك والبدع بريد الشرك والموصلة إليه .

^(١) انظر : البدعة وتحديدها (٢٤٥) ، والبدعة وأثرها السيئ في الأمة (٤٨) .

^(٢) سورة المائدة ، آية (٧٧) .

^(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب أحاديث الأنبياء (٤٧٨/٦) ، حديث (٣٤٤٥) .

المبحث الرابع

أحكام البدع

لا شك في أن البدع كلها محرمة مذمومة بإطلاق ، ولا بدعة حسنة كما تقدم تقرير ذلك ، ولكن هذه البدع تتفاوت ، وذلك بحسب إخلالها في الدين ، وهي قسمين : بدعة مكفرة . وبدعة غير مكفرة .

فضابط البدعة المكفرة : من أنكر أمراً مجمعاً عليه متواتراً من الشرع ، معلوماً من الدين بالضرورة ، من جحود مفروض ، أو فرض ما لم يفرض ، أو إحلال محرم ، أو تحريم حلال ، أو اعتقاد ما يتره الله ورسوله وكتابه عنه ، من نفي أو إثبات ؛ لأن ذلك تكذيب بالكتاب وبما أرسل به رسله ، كبدعة الجهمية^(١) في إنكار صفات الله عز وجل ، والقول بخلق القرآن ، أو خلق أي صفة من صفات الله ، وإنكار أن يكون الله تعالى اتخذ إبراهيم خليلاً ، وكلم موسى تكليماً وغير ذلك .

وكبدعة القدرية^(٢) في إنكار علم الله عز وجل ، وأفعاله وقضائه وقدره وغير ذلك من الأهواء .

(١) أتباع الجهم بن صفوان الضال المبتدع ، قال الذهبي : هلك في زمان التابعين ، وما علمته روى شيئاً ، لكنه زرع شراً عظيماً ، وكان هلاكه سنة ١٢٨ هـ .

(٢) انظر عن القدرية وفرقها : الملل والنحل للشهرستاني (٥٤) ، والبرهان في معرفة عقائد أهل الأديان للسكسكي (٥٠) ، وعمون المعبود (٤٥٢/١٢-٤٥٣) ، وشرح صحيح مسلم للنووي (١٥٠/١-١٥١) ، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٣٨٥-٣٨٤/٧) .

ولكن هؤلاء منهم من علم أن عين قصده هدم قواعد الدين وتشكيك أهله ، فهذا مقطوع بكفره ، بل هو أجني عن الدين من أعدى أعدائه ، وآخرون مغررون ملبس عليهم ، فهؤلاء إنما يحكم بكفرهم بعد إقامة الحجة عليهم وإلزامهم^(١).

أما ضابط البدعة الغير مكفرة ، فهي : ما لم يلزم منها تكذيب بالكتاب ولا بشيء مما أرسل الله به رسله ، بل ناتجة عن نوع تأويل وشهوات نفسانية^(٢).
وقد ذكر الشاطبي — رحمه الله — " أن البدع تنقسم باعتبار تفاوت درجاتها إلى كبائر وصغائر ، وأشار إلى أن ضابط التفريق بينهما هو ضابط التفريق بين كبائر الذنوب وصغائرها ، حيث قال : « وأقرب وجه يلتمس لهذا المطلب ما تقرر في كتاب الموافقات^(٣) ، أن الكبائر منحصرة في الإخلال بالضروريات المعتبرة في كل ملة ، وهي : الدين والنفس والنسل والعقل والمال . وكل ما نص عليه راجع إليها وما لم ينص عليه جرت في الاعتبار والنظر مجراها ، وهو الذي يجمع شتات ما ذكره العلماء ، وما لم يذكروه مما هو في معناه ، فكذلك نقول في كبائر البدع ما أخل منها بأصل من هذه الضروريات فهو كبيرة ، وما لا فهو صغير»^(٤).

(١) معارج القبول للشيخ الحكمي (٢/٥٠٣-٥٠٤).

(٢) انظر : المصدر السابق (٢/٥٠٤).

(٣) انظر الموافقات (٢/٤).

(٤) الاعتصام (٢/٥٧).

فعلى هذا يكون التفريق بين البدع المكفرة وغير المكفرة ، وبين كبائر البدع وصغائرها أن البدعة إذا كانت ناتجة عن إنكار وجود ، كما هو معلوم من الدين بالضرورة ، فهي مكفرة ، وإن كانت ناتجة عن تأويل فهي غير مكفرة ، ثم إن هذه البدع غير المكفرة متفاوتة ، فإن كانت البدعة متعلقة بالضروريات الخمس فهي كبيرة ، وإلا فهي صغيرة .

ويجب التنبيه إلى أن هذه ليست قاعدة مطردة مع كل أحد ، بل تختلف بحسب حال المبتدع من حيث علمه وجهله ، ودعوته إلى البدعة من عدمها ، وإصراره عليها ، أو عدم إصراره ، فقد يكون للصغيرة حكم الكبيرة ، وغير المكفرة حكم المكفرة بحسب تلك الأحوال^(١).

* * *

(١) انظر : موقف السنة والجماعة من أهل الأهواء (١٠٥/١-١٠٦) ، والاعتصام للشاطبي

الفصل الثاني

بعض البدع والمخالفات التي وقعت في الأعياد الشرعية

ويشتمل على مبحثين

المبحث الأول : بدع ومخالفات في عيدي الفطر والأضحى

المبحث الثاني : البدع والمخالفات في الجمعة .

الفصل الثاني

بعض البدع والمخالفات التي وقعت في الأعياد الشرعية

لقد اشتملت الأعياد الشرعية على كثير من السنن التي تكفل للمجتمع المسلم بنائه وتزويد في قوة ترابطه وتعود عليه بالخير والسعادة في الدنيا والآخرة. ولكن كثيراً من الناس لم يكتفوا بذلك ولم تسعهم تلك السنن فزين لهم الشيطان وأملى لهم باستحداث بدع ومخالفات في تلك الأعياد الشرعية ، فاستجابوا لرغبته وأحدثوا ما لا يمكن حصره ولا مطمع في استيفائه واعتمدوا في ذلك على أحاديث موضوعة أو ضعيفة ، وقلدوا أهل الزيغ والضلال وأطلقوا الشهوات للأنفس فتركوا بذلك كثيراً من السنن المشروعة ، وهذا هو حال أهل البدع ، فما يتركبوا بدعة إلا ويتركوا سنة ، وهذا يشير إلى أمر خطير في حياة المسلمين إلا وهو البعد عن التمسك بالهدى القويم .

فالأعياد الشرعية لن تكون لها قيمتها الحقيقية إلا بنبذ ما اعتراها من بدع ومخالفات والعود إلى الاحتفال بما على الوجه المشروع .

لذا سأذكر في هذا جملة من تلك البدع والمخالفات لكي تكون مثالاً ونموذجاً .

المبحث الأول

بدع ومخالفات في عيدي الفطر والأضحى

لقد لصق بالاحتفال بعيدي الفطر والأضحى كثير من البدع والمخالفات التي شوهت جاملها ، وذلك بالابتعاد عن إقامة السنن التي اشتملت عليها هذه الأعياد ، ومن هذه البدع والمخالفات ما يلي :

١ — بدعة صلاة ليلة عيد الفطر وأيضاً صلاة النحر . ويستدلون على ذلك بما روي عن أبي أمامة عن النبي ﷺ ((من قام ليلتي العيد محتسباً لله لم يميت قلبه يوم تموت القلوب))^(١) .

وحديث ((من أحيا ليلة الفطر وليلة الأضحى لم يميت قلبه يوم تموت القلوب))^(٢) .

^(١) سنن ابن ماجه (١٧٨٢) ، (٥٦٧/١) ، فيمن قام في ليلتي العيدين . وقال العراقي في تخريج أحاديث الأحياء (٣٢٨/١) ، إسناده ضعيف ، وقال ابن حجر في التلخيص ذكره الدار قطني في العلل من حديث ثور عن مكحول عنه ، قال والصحيح أنه موقوف على مكحول (٨٠/١) ، ورواه الشافعي موقوفاً على أبي الدرداء ، الأم (٢٣١/١) .

^(٢) مجمع الزوائد للهيثمى (١٩٨/٢) ، وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه عمر بن هارون البلخي والغالب عليه الضعف وأثنى عليه ابن مهدي وغيره ، ولكن ضعفه جماعة كثيرة ، والله أعلم . وذكره ابن الجوزي في العلل (٨٩٨) ، (٥٤٧/٢) ، وقال ابن حجر رواه الحسن بن سفيان من طريق بشر بن رافع عن ثور عن خالد عن عبادة بن الصامت ، وبشر متهم بالوضع . انظر : التلخيص (٨٠/١) . وانظر : الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني (٥٢) .

فصلاة ليلة الفطر صفتها : أن يصلي مائة ركعة يقرأ في كل ركعة الحمد

مرة وقل هو الله أحد، عشر مرات .

ويستدلون على ذلك بما روي عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول

الله ﷺ : ((والذي بعثني بالحق أن جبريل عليه السلام أخبرني عن إسماعيل عن

ربه عز وجل أنه من صلى ليلة الفطر مائة ركعة ، يقرأ في كل ركعة الحمد مرة

وقل هو الله أحد عشر مرات ، ويقول في ركوعه وسجوده عشر مرات :

سبحان الله والحمد ولا إله إلا الله والله أكبر ..)) الحديث ^(١).

أما صلاة ليلة النحر فصفتها : أن يصلي ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة

الكتاب خمس عشرة مرة وقل هو الله أحد خمس عشرة مرة وقل أعوذ برب

الفلق خمس عشرة مرة ، وقل أعوذ برب الناس ، خمس عشرة مرة .

ويستدلون على ذلك بما روى عن أبي أمامة الباهلي قال : قال رسول

الله ﷺ : ((من صلى ليلة النحر ركعتين يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب خمس

عشرة مرة ، وقل هو الله أحد خمس عشرة مرة ، وقل أعوذ برب الفلق خمس

عشرة مرة ، وقل أعوذ برب الناس خمس عشرة مرة ، فإذا سلم قرأ آية

الكرسي ثلاث مرات ويستغفر الله خمس عشرة مرة ، جعل الله اسمه في أصحاب

^(١) الموضوعات لابن الجوزي (٢/١٣٠-١٣١) ، وقال : " هذا حديث لا نشك في وضعه ، وفيه جماعة

لا يعرفون أصلاً " . وانظر : اللالي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي (٢/٦١) ، وقال :

"موضوع " . والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ، ص (٥٢) . وقال : "موضوع رواه

مجاهيل " .

الجنة وغفر له ذنوب السر وذنوب العلانية وكتب له بكل آية قرأها حجة وعمرة ، وكأما أعتق ستين رقبة من ولد إسماعيل فإن مات فيما بينه وبين الجمعة الأخرى مات شهيداً» (١).

٢ — ومنها : صلاة يوم الفطر . ويستدلون على ذلك بما روي عن سلمان الفارسي قال : قال : رسول الله ﷺ : « من صلى يوم الفطر بعد ما يصلي عيده أربع ركعات يقرأ في أول ركعة بفاتحة الكتاب وسبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية بالشمس وضحاها وفي الثالثة والضحي وفي الرابعة قل هو الله أحد ، فكأما قرأ كل كتاب أنزله تعالى على أنبيائه وكأما أشبع جميع اليتامى ودهنهم ونظفهم ، وكان له من الأجر مثل ما طلعت عليه الشمس ويغفر له ذنوب خمسين سنة » (٢).

٣ — ومنها : تأخير الأكل عن صلاة العيد يوم الفطر . وهذا مخالف للسنة فكان ﷺ لا يخرج إلى العيد حتى يأكل فقد جاء ذلك في الصحيح عن أنس رضي الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ لا يغدوا يوم الفطر حتى يأكل تمرات » (٣).

(١) الموضوعات لابن الجوزي (١٣٤/٢) ، وقال : "حديث لا يصح > ، واللائيء المصنوعة للسيوطي

(٢/٢) ٦٢-٦٣ ، وانظر : الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني (٥٢) .

(٢) الموضوعات لابن الجوزي (١٣٢/٢) ، وقال : "هذا حديث موضوع وفيه مجاهيل" . اللآئيء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي (٦١/٢) ، وقال : "موضوع" . الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني (٥٢) ، وقال : "موضوع وفيه مجاهيل" .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب العيدين ، باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج (٤٤٦/٢) ،

حديث (٩٥٣) .

والحكمة من ذلك حتى لا يظن ظان لزوم الصوم حتى يصلي العيد فكأنه أراد سد الذريعة ، وقيل : لما وقع وجوب الفطر عقب وجوب الصوم استحباب تعجيل الفطر مبادرة إلى امتثال أمر الله تعالى ^(١) .

وقد جاء في عدم الأكل قبل صلاة العيد حديث لا يصح يروى عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من صام صيحة يوم الفطر كأنما صام الدهر » ^(٢) .

٤ - ومنها: تقديم الأكل على صلاة العيد يوم الأضحى . وهو مخالف للسنة حيث كان النبي ﷺ لا يطعم في عيد الأضحى حتى يرجع من المصلى .

فقد جاء في الحديث عن بريدة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ، ويوم النحر لا يطعم حتى يرجع ^(٣) .
والحكمة في تأخير الفطر يوم الأضحى أنه يوم تشرع فيه الأضحية والأكل منها ، فشرع له أن يكون فطره على شيء منها ^(٤) .

^(١) فتح الباري لابن حجر (٤٤٧/٢) .

^(٢) العلل لابن الجوزي (٥٤٧/٢) ، وقال : هذا حديث لا يصح .

^(٣) سنن الترمذي أبواب العيدين ، باب ما جاء في الأكل يوم الفطر قبل الخروج (٤٢٦/٢) ، حديث (٥٤٢) ، وسنن ابن ماجه كتاب الصيام ، باب في الأكل يوم الفطر قبل أن يخرج (٥٥٨/١) ، حديث (١٧٥٦) ، سنن الدارمي أبواب العيدين ، باب في الأكل قبل الخروج يوم العيد (٣٧٥/١) ، ومسند الإمام أحمد (٣٥٢/٥) ، والمستدرک للحاكم ، كتاب العيدين (٢٩٤/١) ، وقال صحيح ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني كما في صحيح ابن ماجه (٢٩٢/١) .

^(٤) انظر : المغني لابن قدامة (٣٧١/٢) ، ونيل الأوطار للشوكاني (٣٥٧/٣) .

وقال ابن المنير : (١) « وقع أكله ﷺ في كل من العيدين في الوقت المشروع لإخراج صدقتها الخاصة بهما فأخراج صدقة الفطر قبل الغدو إلى المصلى وإخراج صدقة الأضحية بعد ذبحها فاجتمعا من جهة وافترقا من جهة أخرى » (٢).

٥ — ومنها صلاة ركعتين قبل صلاة العيد وبعدها . وهذا مخالف لسنته ﷺ فليس لها سنة لا قبلها ولا بعدها ، حيث جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « إن النبي ﷺ خرج يوم الفطر فصلى ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها » (٣).

قال ابن القيم : ولم يكن هو ﷺ ولا أصحابه يصلون إذا انتهوا إلى المصلى قبل الصلاة وبعدها (٤).

٦ — ومنها : النداء للعيدين بالصلاة جامعة أو بالأذان . وهذا خلاف السنة لما جاء عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : صليت مع رسول الله ﷺ العيدين غير مرة ، ولا مرتين بغير أذان ولا إقامة (٥).

(١) هو : أحمد بن محمد بن منصور بن القاسم بن مختار القاضي ناصر الدين بن المنير الإسكندراني فقيه أصولي ، ولد سنة ٦٢٠ هـ ، وكانت وفاته ٦٨٣ هـ . انظر : الديباج المذهب (١/٢٤٣) ، وشذرات الذهب (٥/٣٨١) ،

(٢) فتح الباري لابن حجر (٢/٤٤٨) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب العيدين ، باب الصلاة قبل العيد وبعدها (٢/٤٧٦) ، حديث (٩٨٩) .

(٤) زاد المعاد لابن القيم (٢/٤٤٣) .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب العيدين (٢/٦٠٤) ، حديث (٨٨٧) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى» (١).

وفي ذلك يقول ابن القيم : " وكان ﷺ إذا انتهى إلى المصلى أخذ في الصلاة من غير أذان ولا إقامة ولا قول : الصلاة جماعة ، والسنة أنه لا يفعل شيء من ذلك " (٢).

وقال الصنعاني : " وهو دليل على عدم شرعيتها في صلاة العيد فإهما بدعة " (٣).

٧ - ومنها : اشتغالهم عقب الصلاة بزيارة القبور (٤) قبل العودة إلى أهلهم، وقد كان ﷺ يذهب من طريق ويرجع من آخر . فعن جابر قال : كان رسول الله ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق " (٥). ولم يثبت أن زار قبراً في ذهابه أو إيابه مع وقوع المقابر في طريقه (٦) ، بل قال في عيد الأضحى : ((إن أول ما نبدأ من يومنا أن نصلي ثم ننحر، فمن فعل فقد أصاب السنة)) (٧).

(١) المصدر السابق (٢/٦٠٤) ، حديث (٨٨٦) .

(٢) زاد المعاد لابن القيم (١/٤٤٢) .

(٣) سبل السلام للصنعاني (٢/٤٩٥) .

(٤) زيارة القبور سنة لقوله ﷺ : « فبتكم عن زيارة القبور فزورها » . انظر : صحيح مسلم ، كتاب الجنائز (٢/٦٧٢) ، حديث (٩٧٧) . أما تخصيص الزيارة في أيام الأعياد فلا دليل عليه .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب العيدين ، باب من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد (٢/٤٧٢) ، حديث (٩٨٦) .

(٦) الإبداع في مضار الابتداع لعلي محفوظ (٢٦٣) .

(٧) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب العيدين ، باب سنة العيدين لأهل السلام (٢/٤٤٥) ، حديث (٩٥١) .

وهذا الفعل من تلبس الشيطان فإنه لا يأمر بترك سنة حتى يعوض لهم عنها شيئاً يخيل إليهم أنه قرابة فعوض لهم عن سرعة الأوبة إلى الأهل زيارة القبور فحسنها وجعلها من البر والخير ، فاعتقاد أن ذلك سنة في هذا اليوم بدعة منكرة ومخالفة للسنة ، وربما يفعل ذلك بعض النساء على ما عهد منهن من التبرج والتزين ، ولبس الفاخر من الثياب وإظهار البخور والطيب ونحو ذلك ، وفي هذا من الحرمات ما لا يخفى^(١) .

٨ — ومنها : تكبير المؤذنين على صوت واحد وسكوت الناس لأجل استماعهم وتركهم التكبير لأنفسهم ، فكل هذا معارض لسنة التكبير التي شرعت^(٢) .

٩ — ومنها : اجتماع الناس يوم العيد بالمساجد وانقسامهم إلى طائفتين كل واحدة منهما ترد على الأخرى بالتكبير المعروف^(٣) .

١٠ — ومنها : التشبه بالكفار والمشركين في الملابس واستماع المعازف وغيرهما من المنكرات ، وذلك بحجة أنها أيام فرح وسرور^(٤) .
فهذه بعض البدع والمخالفات التي تقع في عيدي الفطر والأضحى .

(١) انظر : تنبيه الغافلين لابن النحاس (٣٠٣) ، والمدخل لابن الحاج (٢٨٩/٢) ، والإبداع في مضار الابتداع (٢٦٣) ، والسنن والابتدعات للشقيري (١١٧) ، وأحكام العيدين في السنة المطهرة لعلي حسن عبد الحميد (٣٦) .

(٢) انظر : المدخل لابن الحاج (٢٨٥/٢) .

(٣) الإبداع في مضار الابتداع (١٧٩) .

(٤) أحكام العيدين لعلي حسن عبد الحميد (٣٤) .

المبحث الثاني

البدع والمخالفات في الجمعة

لقد وقعت في عيد الأسبوع كثير من البدع والمخالفات منها :

١ - صلاة ليلة الجمعة . ويستدلون على ذلك بما روي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال : « من صلى ركعتين في ليلة الجمعة قرأ فيهما بفاتحة الكتاب وخمس عشرة مرة إذا زلزلت أمنه الله عز وجل من عذاب القبر ومن أهوال يوم القيامة » (١).

٢ - ومنها : صلاة يوم الجمعة . وهي : ركعتين بين وقت الظهر والعصر ويستدلون على ذلك بما روي عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى يوم الجمعة ما بين الظهر والعصر ركعتين يقرأ في أول ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة واحدة وخمسة وعشرين مرة قل أعوذ برب الفلق ، وفي الركعة الثانية يقرأ الفاتحة وقل هو الله أحد وقل أعوذ برب الناس خمسة وعشرين مرة ، فإذا سلم قال لا حول ولا قوة إلا بالله خمسين مرة ، فلا يخرج من الدنيا حتى يرى ربه عز وجل في المنام أو يرى مكانه في الجنة أو يرى له » (٢).

(١) الموضوعات لابن الجوزي (٢/١١٨) ، وقال لا يصح . والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني (٤٦) ، وقال : وحديث ركعتي صلاة ليلة الجمعة موضوع .

(٢) الموضوعات لابن الجوزي (٢/١١٩) ، وقال : هذا حديث موضوع لا يصح وفيه مجاهيل لا يعرفون . الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني (٤٦) . وقال : موضوع ، وقد ذكر العزالي في الأحياء (١/٢٣٢-٢٣٥) ، بعض الصلوات المتعلقة بيوم الجمعة وليتها ، وقد قال العراقي . في تخريجها أنها باطلة لا أصل لها .

وهذه بدع منكورة لا أصل لها في شرع الله عز وجل لورود النهي عن تخصيص يوم الجمعة وليتها بعبادة خاصة .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ « لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم » (١).

٣ — ومن المخالفات : إرسال البسط والسجادات وغيرها قبل أن يأتي أصحابها وذلك لحجز المكان (٢).

قال شيخ الإسلام : وهذا منهي عنه بالاتفاق (٣).

٤ — ومنها التذكير يوم الجمعة وذلك بالدعاء إليها بالذكر والصلاة على رسول الله ﷺ ونحو ذلك (٤).

٥ — ومنها : الأذان جماعة يوم الجمعة ، وذلك باتخاذ أكثر من مؤذن (٥).

٦ — ومنها : ما يقع من المؤذن عند إرادة الخطيب الخطبة بما يسمى بالترقية وهو تلاوة آية ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (٦).

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب كراهية صيام يوم الجمعة مفرداً (٨٠١/٢) ، حديث (١١٤٤) .

(٢) المدخل لابن الحاج (٢٢٤/٢) .

(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٩/٢) ، وقال ابن قدامة : إن فرش صلى له في مكان ، فيه وجهان : أحدهما : يجوز رفعه ، والجلوس في موضعه ؛ لأنه لا حرمة له ، ولأن السابق بالأجسام ، لا بالأوطية والمصليات ؛ ولأن تركه يفضي إلى أن صاحبه يتأخر ثم يتخطى رقاب المصلين ورفعه ينفي ذلك . الثاني : لا يجوز لأن فيه افتئاتاً على صاحبه وربما أفضى إلى الخصومة ؛ ولأنه سبق إليه فكان كمحتجر الموات . انظر : المعنى (٢٣٤/٣) .

(٤) انظر : المدخل لابن الحاج (٢٥٨/٢) ، والإبداع في مزار الابتداع (١٦٩) .

(٥) المدخل لابن الحاج (٢٠٨/٢) : تنبيه الغافلين لابن النحاس (٢٦٤) .

(٦) سورة الأحزاب ، آية (٥٦) .

ثم قوله : (أيها الناس) صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والإمام يخطب أنصت فقد لغوت » ^(١) أنصتوا رحمكم الله ^(٢) .

٧ — ومنها : تباطي الإمام في الصعود واشتغاله بالدعاء مستقبلاً القبلة قبل الإقبال على الناس والسلام عليهم ورفع يديه عند الدعاء ^(٣) .
وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : " ودعاء الإمام بعد صعود المنبر لا أصل له " ^(٤) .

٨ — ومنها : الالتفات يميناً عند قوله آمركم وأمأكم وعند الصلاة على النبي ﷺ ^(٥) .

٩ — ومنها : تكلف بعض الخطباء رفع الصوت في الصلاة على النبي ﷺ فوق المعتاد في باقي الخطبة ^(٦) .

١٠ — ومنها : صلاة الظهر بعد الجمعة ^(٧) .

^(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الجمعة ، باب الإنصات ، يوم الجمعة والإمام يخطب (٤١٤/٢) ، حديث (٣٩٤) .

^(٢) انظر : المدخل لابن الحاج (٢٦٨/٢) ، والإبداع في مضار الابتداع (١٦٨) .

^(٣) انظر : الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة (٨٧) ، والمدخل لابن الحاج (٢٦٧/٢) ، والأمر بالاتباع للسيوطي (١٢١) .

^(٤) الاختيارات لابن تيمية (٤٨) .

^(٥) انظر : الباعث على إنكار البدع لأبي شامة (٨٨) ، والأمر بالاتباع للسيوطي (١٢١) .

^(٦) انظر : المصادر السابقة وإصلاح المساجد من البدع والعوائد محمد جمال الدين القاسمي (٤٨) .

^(٧) انظر : السنن والمنتدعات للشقيري (٨٤) ، وإصلاح المساجد من البدع والعوائد (٤٩-٥٠) ، والجمعة ومكانتها من الدين (٢٤١) .

١١ — ومنها: كتابة الحروز^(١) في آخر جمعة من شهر رمضان حال الخطبة. قال ابن النحاس: "وذلك بدعة سيما وهو يترك بسببه ما وجب عليه من سماع الخطبة والإنصات إليها"^(٢).

١٢ — ومنها: ما يفعله بعض المؤذنين حال جلوس الخطيب بين الخطبتين من قيامه ودعائه بالنفع للخطيب والمستمعين^(٣).

فهذه بعض البدع والمخالفات التي وقعت في الأعياد الشرعية، وهي نتيجة لابتعادهم عن ما شرعه الله في تلك الأعياد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وترك السنن من جنس فعل البدع، فينبغي إقامة المواسم على ما كان عليه السابقون الأولون يقيمونها من الصلاة والخطبة المشروعة والتكبير والصدقة في الفطر والذبح في الأضحية، فإن من الناس من يقصر في التكبير المشروع، ومن الأئمة من لا يذكر في خطبته ما ينبغي ذكره، بل يعدل على إلى ما تقل فائدته إلى غير ذلك من أمور السنة، فإن الدين هو فعل المعروف والأمر به، وترك المنكر والنهي عنه^(٤).

^(١) الحروز: هو الموضع الحصين، ويسمى التعويد حرزاً، لأنه يتحصن به من الأمراض والأسقام. انظر: الصحاح للجوهري (٨٧٣/٣).

^(٢) تنبيه الغافلين لابن النحاس (٢٦٧-٢٦٨)، وانظر: الإبداع في مزار الابتداع (١٧٧).

^(٣) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٢٩/١)، وإصلاح المساجد من البدع والعيواند (٧٠)، والجمعة ومكانتها من الدين (٢٤٠)، وقد ذكر الألباني كثيراً من البدع والمخالفات التي تقع في الجمعة. انظر: الأجرية النافعة (٧٥-٥٦).

^(٤) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٦٤١/١).

فيجب على المسلمين التنبه إلى ذلك وأن يختلفوا بأعيادهم الشرعية ، كما أمر ﷺ ، لكي يتحقق الهدف من هذه الاحتفالات فيتجدد النشاط للطاعة والعبادة بعد أن تستروح النفس دون إطلاق للشهوات أو الغرائز ، وبذلك يكون العيد نقطة تزويد وبداية لعمل جديد .

ونخاب أقوام يجعلون من العيد موسماً للمعاصي والشهوات وسوقاً للمخالفة وارتكاب الموبقات .

* * *

الفصل الثالث

الأعياد الزمانية المتدعة

ويشتمل على المباحث التالية :

- المبحث الأول : يوم عاشوراء .
- المبحث الثاني : الاحتفال بمولد النبي ﷺ
- المبحث الثالث : صلاة الرغائب .
- المبحث الرابع : الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج .
- المبحث الخامس : الاحتفال بليلة النصف من شعبان .
- المبحث السادس : الاحتفال بليلة القدر .
- المبحث السابع : الاحتفال بعيد الأبرار .
- المبحث الثامن : الاحتفال بالهجرة .
- المبحث التاسع : الاحتفال بعيد الغدير .
- المبحث العاشر : الاحتفال بمقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

الفصل الثالث

الأعياد الزمانية المبتدعة

لقد انتشر كثير من الأعياد الزمانية المبتدعة لدى بعض المسلمين ، والتي فيها محاكاة للكفار في أعيادهم ، ولا سيما في هذا العصر .

وكان أول من أحدث أكثر تلك الأعياد كما تقدم الفاطميون في بداية ظهورهم في مصر ؛ وذلك لجذب الجماهير بهذه الاحتفالات ، والتي يزعمون أنها دينية فينسبون المذهب الحق ويتجهون إلى المذهب الجديد الباطل الذي يدعون إليه مذهب الرفض والتشيع ، ولا سيما إذا كانت هذه الاحتفالات مصدر بهجة وفرح للشعب .

وهدف الدولة الفاطمية من ذلك هو التمكين للدولة الجديدة في الثبات والرسوخ ، فأخذت تستميل أهواء العامة بتلك الاحتفالات وتفرق فيها الهدايا على نحو متسع يشمل الكثير من أفراد الشعب فكثرت تلك المواسم وانشغل الناس في الاحتفال بها ، وكان شعارهم فيها الطرب واللهو ما عدا يوم عاشوراء ، فقد اتخذته الدولة الفاطمية يوم ماتم وحزن ونياحة .

وقد تأصلت تلك الأعياد والمواسم في نفوس بعض المسلمين حتى أصبحت فيما بعد تعرف بالذكريات الإسلامية والتي يزعم البعض أنها من الدين وأن في الاحتفال بها الثواب الجزيل .

وإليك بيان هذه الاحتفالات وتلك المواسم وما يفعل فيها لتقف على حقيقة بطلانها ، وقد أفردت لكل منها مبحثاً خاصاً .

المبحث الأول

يوم عاشوراء

ويشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : اتخاذ عاشوراء مأتماً .

المطلب الثاني : اتخاذ عاشوراء عيداً .

المطلب الثالث : السنّة في يوم عاشوراء .

المبحث الأول

يوم عاشوراء

وهو اليوم العاشر من محرم الحرام ، وهو من الأيام الفاضلة ، ولكن قد ابتدع فيه بدع منكره ، وهلك فيه طائفتان بين إفراط وتفريط طائفة تجعله يوم فرح وسرور وأخرى يوم حزن ونياحة ، وإليك تفصيل ذلك .

المطلب الأول

اتخاذ عاشوراء مأتماً :

تتخذ الرافضة ^(١) يوم عاشوراء من كل عام مأتماً ونياحة حزناً منهم على قتل الحسين بن علي رضي الله عنهما .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " وذلك أن الله سبحانه وتعالى أكرم الحسين بالشهادة في ذلك اليوم من سنة إحدى وستين (٦١) ، وألحقه بأهل بيته الطيبين الطاهرين ، وأهان بها من ظلمه واعتدى عليه ، فأوجب ذلك شراً بين الناس

^(١) الرافضة : سموا بهذا الاسم لرفضهم أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ، وقيل : لرفضهم زيد بن علي رضي الله عنه عند ما أنكر عليهم الطعن في أبي بكر وعمر ومنعهم من ذلك فرفضوه ، فقال لهم زيد : رفضتموني . قالوا : نعم ، فبقي عليهم هذا الاسم ، وأجمعت الرافضة على أن إمامة عليّ وتقديمه ثابتة نصاً ، وأن الأئمة معصومون ، وقالوا : أن الأمة ارتدت بتركها إمامة علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلا النفر اليسير . إلى غير ذلك من الأقوال الباطلة والآراء الفاسدة ، وانقسموا إلى أكثر من عشرين فرقة . انظر : مقالات الإسلاميين للأشعري (٨٩/١) ، والفرق بين الفرق للبغدادي (٢١) ، واعتقاد فرق المسلمين والمشركين للرازي (٥٢) .

فصارت طائفة جاهلة ظالمة ، إما ملحدة منافقة ، وإما ضالة غاوية تظهر موالاته وموالاته أهل بيته ، تتخذ يوم عاشوراء يوم مآثم وحزن ونياحة ، فتظهر فيه شعائر الجاهلية من لطم الخدود وشق الجيوب والتعزي بعزاء الجاهلية " (١) .

فهذه الطائفة هم الرافضة ، وعلى مر العصور تتخذ يوم عاشوراء مآتماً وحزناً ويظهرون ذلك علناً كلما قويت لهم شوكة أو ظهرت لهم دولة .

ففي سنة اثنين وخمسين وثلاثمائة (٣٥٢) ألزم معز الدولة ابن بويه (٢) عاشوراء أهل بغداد بالنوح على الحسين رضي الله عنه وأمر بغلق الأسواق ومنع الطباخين من عمل الأطعمة .

وخرجت نساء الرافضة منشرات الشعور مفحمت الوجوه يلطنن ويفتن الناس . وهذا أول ما نيح عليه (٣) .

ولقد اتخذت الدولة الفاطمية على كثرة أعيادها ومناسباتها يوم عاشوراء يوم حزن ، فكانت تتعطل فيه الأسواق ويخرج فيه المنشدون في الطرقات ، وكان الخليفة يجلس في ذلك اليوم على الأرض متلثماً يرى به الحزن ، كما كان القاضي والدعاة والأشراف والأمراء يظهرون وهم ملثمون حفاة .

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٠٧/٢٥) ، والفتاوى الكبرى (٢٩٩/٢) .

(٢) هو : أبو الحسين أحمد بن بويه بن فناخسرو بن تمام معز الدولة ، كان من ملوك الجور والرفض ، قيل أنه رجع في مرضه عن الرفض وندم على الظلم ، كانت وفاته سنة ٣٥٦ . انظر : البداية والنهاية (٢٩٣/١١) ، وشذرات الذهب (١٨/٣) .

(٣) العبر في خبر من غير للذهبي (٨٩/٢) . وانظر : البداية والنهاية (٢٥٩/١١) ، والنجوم الزاهرة لتغرى بردي (٣٣٤/٣) .

كما يعمل في ذلك اليوم الموائد المسماة بسماط الحزن ، ويتكون الطعام الذي يقدم عليه من العدس الأسود والملوحات والمخللات والأجبان وخبز الشعير المغبر لونه قصداً إظهاراً للحزن .

فيأخذ الشعراء بالإنشاد في هذه المناسبة ويرثون آل البيت ويلقون باللائمة على من غصب الخلافة من أصحابها الحقيقيين كما في زعمهم ، ثم يذكرون الروايات والقصص التي اختلقوها والتي رواها أصحابهم في مقتل الحسين رضي الله عنه ^(١) .

ولا زال إلى يومنا هذا تتخذ الرافضة يوم عاشوراء مأتماً يظهر فيه الحزن والنياحة ويندبون الحسين رضي الله عنه ، فتخرج المواكب العزائية في الطرقات والشوارع مظهرين اللطم بالأيدي على الخدود والصدور والضرب بالسلاسل على الأكتاف والظهور حتى تسيل الدماء .

ويحصل التشبه بالنساء فيلبس الرجال ملابس النساء لإقامة التمثيلات العزائية في الحسينيات للبكاء على الحسين .

وقد نص على جواز ذلك علماء الرافضة المعاصرين ^(٢) .

^(١) انظر : الخطط للمقريزي (٤٣١/١) .

^(٢) انظر : مقتل الحسين وفتاوى العلماء الأعلام في تشجيع الشعائر للشيخ مرتضي عباد (١٢-٤٠) ، وإليك الفتوى التي قررها أكثر من عشرين عالماً من علماء الرافضة في جواز ذلك . حيث وجهت أسئلة حول المواكب العزائية إلى رئيس الفقهاء العظام الشيخ محمد حسين العزوي النابني ، فأجاب بما يلي :

١ - خروج المواكب العزائية في عشرة عاشوراء ونحوها إلى الطرقات والشوارع مما لا شبهة في جوازه ورجحانه ، وكونه من أظهر مصاديق ما يقوم به عزاء المظلوم وأيسر الوسائل لتبليغ الدعوة الحسينية إلى كل قريب وبعيد . =

وفي ذلك يقول ناصر الدين شاه : وفي الهند وباكستان وإيران والعراق تكتسي هذه المآتم حلاً مرعباً إذا يخرج الرجال في الطرقات وهم يسرون وراء هودج قد يبالغون أحياناً في ارتفاعه حتى يبلغ بضعة أمتار وهم عراة ، وفي أيديهم زناجير من حديد وفي رؤوسها شفرات صغيرة حادة يضربون بها صدورهم حتى تسيل الدماء منهم ، وفي كثير من الأحيان يموت بعضهم .

أما النساء فإنهن يجلسن في دورهن ينحن ويبيكين ويلطمن صدورهن بأيديهن كل هذا تكريماً للحسين الذي قتل مظلوماً بزعمهم^(١) .

٢ - لا إشكال في جواز اللطم بالأيدي على الحدود والصدور حد الاحمرار والاسود ، بل يقوى جواز الضرب بالسلاسل أيضاً على الأكتاف والظهر إلى الحد المذكور ، بل وان تأدى كل من اللطم والضرب على خروج دم يسير على الأقوى ، وأما إخراج الدم من الناصية بالسيف والقامات فالأقوى جواز ما كان ضرره مأموناً .

٣ - الظاهر عدم الإشكال في جواز التشبهيات والتمثيلات التي جرت عادة الشيعة الإمامية باتخاذها لإقامة العزاء والبكاء والإبكاء منذ قرون .

وإن تضمنت لبس الرجال ملابس النساء على الأقوى . فهذه الفتوى المعمول بها اليوم لدى الرافضة وممن قرضاها :

— آية الله العظمى السيد ميرزا عبد الهادي الشيرازي .

— آية الله العظمى السيد محسن الحكيم الطباطبائي .

— آية الله العظمى السيد محمد حسين بن الشيخ محمد المظفر .

— آية الله العظمى السيد محمد الحسن آل كاشف الغطاء .

— بل أن شيخهم خضر بن شلال صاحب كتاب أبواب الجنان ، قال : الذي يستفاد من مجموع النصوص ، ومنها الإخبار الواردة في زيارة الحسين المظلوم ، ولو مع الخوف على النفس يجوز اللطم والجزع على الحسين كيفما كان حتى لو علم بأنه يموت في نفس الوقت . انظر : (١٩-٢٠) المصدر السابق .

(١) العقائد الشيعة (١٣٥) .

ويقول السيد محسن الأمين الحسيني العاملي ^(١) : معللاً إقامة المآتم : ونريد بإقامة المآتم البكاء بقتله (ع) بإخراج الدمع بصوت وبدونه والتعرض لما يسبب ذلك وإظهار شعار الحزن والتأسف لما صدر عليه وتذكر مصابه ونظم الأشعار في رثائه وتلاوتها واستماعها وتهيج النفوس بها للحزن والبكاء ... " ^(٢) .

كما أن لهم في هذا اليوم وفي شهر محرم أيضاً بدع شنيعة منكورة ، حيث يصنعون في هذا اليوم ضريحاً من الخشب مزيناً بالألوان ويسمونهُ ضريح الحسين أو كربلاء ويجعلون فيه قبرين ويطلقون عليه اسم التعزية ويجتمع الأطفال بملابس وردية أو خضر ويسمونها فقراء الحسين .

كما تشعل النيران ويتواكب الناس عليها والأطفال يطوفون الطرقات ويصيحون يا حسين يا حسين ، وكل من يولد في هذا الشهر يعتبر شؤماً سيئ الطالع .

وغير ذلك من البدع التي استحدثوها من أجل ترسيخ هذه العقيدة في أذهان الناس ^(٣) .

ولم يكتفوا بذلك ، بل رتبوا على هذه المآتم وهذا الحزن والنياحة الأجر والثواب وأنه مكفر للخطايا والذنوب جالب للمغفرة والرحمة .

^(١) هو : محسن بن عبد الكريم بن علي بن محمد الأمين الحسيني العاملي ، آخر مجتهدي الشيعة الإمامية في بلاد الشام ، ولد سنة ١٢٨٢ هـ ، وكانت وفاته ١٣٧١ هـ . انظر : الأعلام (٢٨٧/٥) .

^(٢) إقناع اللاتم على إقامة المآتم ، ص (٢) .

^(٣) انظر : تحذير المسلمين عن الابتداع ، ص (٢٨٠) .

فقد روى الطوسي في الأمالي بسنده عن الرضى (ع) أنه قال من ترك السعي في حوائجه يوم عاشوراء قضى الله له حوائج الدنيا والآخرة ، ومن كان يو عاشوراء يوم مصيبتة وحزنه وبكائه جعل الله عز وجل يوم القيامة يوم فرحه وسروره وقرت بنا في الجنان عينه .. " (١).

وعن أبي عمارة الكوفي قال : سمعت جعفر بن محمد عليه السلام يقول : من دمعت عينه معه لدم سفك لنا أو حق لنا انقصناه أو عرض انتهك لنا أو لأحد من شيعتنا بوأه الله تعالى بها في الجنة أحقاباً (٢).

وعن الحسين بن علي رضي الله عنه " أنه قال : ما من عبد قطرت عيناه فيند قطرة أو دمعت فينا دمعة إلا بوأه الله بها في الجنة حقبا " (٣).

وعن جعفر الصادق قال : " من ذكر عنده الحسين فخرج من عينيه دم مع مثل جناح بعوضه غفر له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر " (٤).

وغير ذلك من الروايات التي وضعوها في هذا الشأن ونسبوها إلى آل البيت كذباً وزوراً فهي مخالفة للشرع وللعقل .

ولم يكتفوا أيضاً بذلك ، بل زعموا أن هذه المآتم ، وهذه المجالس هي التي

حفظت الإسلام .

(١) أمالي الطوسي ، ص (١٩٤) .

(٢) أمالي المفيد ، ص (١١٢) ، وأمالي الطوسي (١٩٧) .

(٣) أمالي المفيد ، ص (٢٠٩) .

(٤) إقناع اللاتم على إقامة المآتم للعالمي ، ص (١٠٥) .

وفي ذلك يقول الخميني : " إن البكاء على سيد الشهداء عليه السلام وإقامة المجالس الحسينية هي التي حفظت الإسلام منذ أربعة عشر قرناً " (١).

فانظر كيف جنوا على الإسلام بمثل هذا

فهذا هو يوم عاشوراء عند الرافضة ، وهذا هو معتقدتهم فيه ، فهل هذا الفعل من الإسلام في شيء ؟ .

للجواب على هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية — رحمه الله — : " وصار الشيطان يسب قتل الحسين رضي الله عنه يحدث للناس بدعتين : بدعة الحزن والنوح يوم عاشوراء من اللطم والصراخ والبكاء والعطش وإنشاد المراثي ، وما يفضي إلى ذلك من سب السلف ولعنهم وإدخال من لا ذنب له من ذوي الذنوب حتى يسب السابقون الأولون ، وتقرأ أخبار مصرعه التي كثير منها كذب وقصد من سن ذلك فتح باب الفتنة والفرقة بين الأمة .

فإن هذا ليس واجباً ولا مستحباً باتفاق المسلمين ، بل إحداث الجزع والنياحة للمصائب القديمة من أعظم ما حرم الله ورسوله (٢).

والذي أمر الله به ورسوله ﷺ في المصيبة إذا كانت جديدة إنما هو الصبر والاحتساب والاسترجاع .

(١) جريدة الإطلاع العدد (١٥٩٠١) ، في ١٦/٨/١٣٩٩ هـ . انظر : الغلاف الخارجي لإقناع اللانم على إقامة المآثم للسيد محسن الأمين العاملي . وانظر : كشف الأسرار للخميني (١٩٣) ، حيث ذكر مضمون هذا .

(٢) منهاج السنة (٢/٢٤٨) .

قال تعالى : ﴿ وَلَنْبَلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾ ﴾ (١).

وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية » (٢).

وقال ﷺ : « النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران (٤) ودرع من جرب » (٥).

وقال ﷺ : « ما من مسلم يصاب بمصيبة فيقول إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبي وأخلف لي خيراً منها إلا آجره الله في مصيبيته وأخلف له خيراً منها » (٦).

وإذا كان الله قد أمر بالصبر والاحتساب عند حدثان العهد بالمصيبة فكيف مع طول الزمان ؟ فكان ما زينه الشيطان لأهل الضلال والغى من اتخاذ يوم عاشوراء مأتماً ، وما يصنعون فيه من الندب والنياحة ، وإنشاد قصائد الحزن ،

(١) سورة البقرة ، آية (١٥٥—١٥٧) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الجنائز ، باب ليس منا من شق الجيوب (١٦٣/٣) ، حديث (١٢٩٤) .

(٣) السربال : هو القميص . انظر : النهاية لابن الأثير (٣٥٧/٢) .

(٤) القطران : هو النحاس المذاب شديد الحرارة . انظر : اللسان (١٠٥/٥) ، مادة (قطر) .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، باب التشديد في النياحة (٦٤٤/٢) ، حديث (٩٣٤) .

(٦) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، باب ما يقال عند المصيبة (٦٣٣—٦٣٢/٢) ، حديث (٩١٨) .

ورواية الأخبار التي فيها كذب كثير والصدق فيها ليس فيه إلا تجديد الحزن والتعصب ، وإثارة الشحنة والحرب وإلقاء الفتق بين أهل الإسلام ، والتوسل بذلك إلى سب السابقين الأولين ، وكثرة الكذب والفتن في الدنيا ، ولم يعرف طوائف الإسلام أكثر كذباً وفتناً ومعاونة للكفار على أهل الإسلام من هذه الطائفة الضالة الغاوية .

فإنهم شر من الخوارج المارقين الذين قال فيهم النبي ﷺ : « يقتلون أهل الإسلام ، ويدعون أهل الأوثان » (١) .

وهؤلاء يعاونون اليهود والنصارى والمشركين على أهل بيت النبي ﷺ وأمتة المؤمنين ، كما أعانوا المشركين من الترك والتتار على ما فعلوه ببغداد (٢) وغيرها ، بأهل بيت النبوة ومعدن الرسالة ولد العباس ، وغيرهم من أهل البيت والمؤمنين ، من القتل والسبي وخراب الديار ، وشر هؤلاء وضررهم على الإسلام لا يحصيه الرجل الفصيح في الكلام » (٣) .

ولا زالوا إلى يومنا هذا أعواناً للكفر وأهله وللشرك وأنصاره من اليهودية الصهيونية والشيوعية الماركسية ، وكلما كانت لهم دولة أظهروا العداوة والكيد للإسلام وأهله .

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب التوحيد (١٣/٤١٥) ، صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفهم (٢/٧٤١-٧٤٢) ، حديث (١٠٦٤) .

(٢) انظر في ذلك البداية والنهاية لابن كثير (١٣/٢١٣-٢١٧) وما فعله نصر الدين الطوسي وابن العلقمي مع هولاء في القضاء على الدولة الإسلامية وقتل مئات الآلاف من المسلمين في بغداد .

(٣) مجموعة الفتاوى لابن تيمية (٢٥/٣٠٨-٣٠٩) ، وانظر : الفتاوى الكبرى (٢/٢٩٩-٣٠٠) ، وانظر : الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع للسيوطي (٨٨) ، وانظر : الرد على الرافضة ل محمد عبد الوهاب (٤٧-٤٩) .

وما هذا الفعل إلا دليل لذلك فإن قتل الحسين فقد قتل من هو أفضل منه أبوه علي بن أبي طالب وقبله عمر وعثمان رضي الله عنهم ، فلم يتخذ الرافضة لمقتل علي رضي الله عنه مآتماً كما لم يتخذ المسلمون لمقتل عمر وعثمان وما هذا إلا من تزين الشيطان لهم لإظهار العداوة والبغضاء للمسلمين .

ثم لماذا هذا البكاء وهذه النياحة على الحسين والرافضة يزعمون أن أئمتهم يعلمون الغيب وأنهم يموتون متى شاءوا ، كما نص على ذلك الكليني^(١) حيث قال : " باب أن الأئمة عليهم السلام يعلمون متى يموتون وأنهم لا يموتون إلا باختيارهم^(٢) . ثم ساق روايات في ذلك منها :

ما نسبه إلى جعفر عليه السلام أنه قال : " أنزل الله تعالى النصر على الحسين عليه السلام حتى كان ما بين السماء والأرض ثم خيره النصر أو لقاء الله فأختار لقاء الله تعالى " ^(٣) .

كما أفرد صاحب بصائر الدرجات باباً قال فيه : " باب أن الأئمة يعرفون متى يموتون ويعلمون ذلك قبل أن يأتيهم الموت " .

^(١) هو : أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني صاحب كتاب الكافي والذي يعد أجل الكتب الأصول المعتمدة عند الرافضة ، وهو بمزلة صحيح البخاري عند المسلمين . قال محمد باقر الموسوي هو أجل الكتب الإسلامية وأعظم مصنفات الإمامية والذي لم يعمل للإمامية مثله . وقال : أغابزرك الطهراني لم يكتب مثله في المنقول من آل الرسول . وقد كانت وفاته ٣٢٨ هـ . انظر : الفهرست للطوسي (١٦٥) ، وجامع الرواة للأردبيلي (٢/٢١٨) ، والذريعة لاغا بزرك الطهراني (١٧/٢٤٥) ، وحاشية الاحتجاج للطوسي (٤٦٩) .

^(٢) أصول الكافي للكليني (١/٢٥٨) .

^(٣) المصدر السابق (١/٢٦٠) .

ثم ساق روايات منها : قال أبو عبد الله عليه السلام : " إن الإمام لو لم يعلم ما يصيبه وإلى ما يصير إليه فليس بحجة الله على خلقه " (١).

فإذا كان الأمر كذلك فعلام البكاء والنياحة واللطم مادام الحسين مات حينما أراد ومات الميتة التي أرادها .

فكما أن علياً اختار أن يموت مطعوناً فكذلك اختار الحسين أن يموت مقتولاً ، فلماذا هذا الإخلاص للحسين دون سواه (٢) . بس هذه العقيدة وبأهلها من سخافة لا ترضاها العقول .

ولا ريب أن قتل الحسين من أعظم الذنوب وأن فاعل ذلك والراضي به والمعين عليه مستحق لعقاب الله الذي يستحقه أمثاله ، لكن قتله ليس بأعظم من قتل من هو أفضل منه من النبيين والسابقين الأولين ، أو من قتل في حرب مسيئة وكشهداء أحد ، والذين قتلوا بيئر معونة وكتل عثمان وعلي ، ولا سيما والذين قتلوا أباه علياً كانوا يعتقدونه كافراً أو مرتداً وأن قتله من أعظم القربات بخلاف الذين قتلوا الحسين ، فأنهم لم يكونوا يعتقدون كفره وكان كثير منهم ، أو أكثرهم يكره قتله ويرونه ذنباً عظيماً لكن قتلوه لغرضهم كما يقتل الناس بعضهم بعضاً على الملك " (٣) .

فاتخاذ أيام المصائب مآتم ليس في دين المسلمين ، بل هو إلى دين الجاهلية أقرب (٤) . ولم يأمر النبي ﷺ باتخاذ أيام مصائب الأنبياء وموتهم مآتماً فكيف بمن دونهم (٥) .

(١) بصائر الدرجات محمد بن الحسين بن فروخ الصفار (٥٠٠) .

(٢) انظر : العقائد الشيعية لناصر الدين شاه (١٣٨-١٣٩) .

(٣) منهاج السنة النبوية لابن تيمية (٢/٢٤٩) .

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٢١) ، وانظر : الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع (٨٨) .

(٥) لطائف المعارف لابن رجب (٥٢-٥٣) .

أما ما تعتقده الرافضة بأن ذلك مما يتقرب به إلى الله تعالى وتكفر به سيأثم
وما يصدر عنهم في السنة كلها — فذلك باطل بل أن ذلك الفعل موجب
لطردهم من رحمة الله تعالى ، كيف لا وفيه هتك لبيت النبوة واستهزاء بهم والله
در من قال :

هتكوا الحسين بكل عام مرة وتمثلوا بعبادة وتصوروا
ويلاه من تلك الفضيحة إنما تطوى وفي أيدي الروافض تنشر^(١)

وكما قال تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴾ (٣٧) الَّذِينَ ضَلَّ
سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا (٢) .

ولقد تأثر بعض المسلمين بهذه العقيدة فشاركوا الرافضة في ذلك ، ولكن
بشكل صامت دون نياحة ولطم وذلك بنعيه وما حل به يوم قتله على المنابر
سنوياً كل جمعة من عاشوراء بحقيقة مشوهه كما يريد الرافضة^(٣) .

وذلك لجهالة أولئك لحقيقة مذهب الرافضة وما انطوت عليه عقائدهم من
المكر والخديعة والخيانة للإسلام والمسلمين .

والتاريخ أكبر شاهد على ذلك . فظن هؤلاء أن مثل هذا الفعل إظهار نجاسة
آل البيت ، فوقعوا فيما أرادت الرافضة من السب والشتم لبعض صحابة
النبي ﷺ . والله المستعان .

(١) انظر : مختصر التحفة لمحمد شكري الألوسي (٢٨٣) .

(٢) سورة الكهف آية (١٠٣-١٠٤) .

(٣) انظر : العقائد الشيعية (١٣٦) ، وإصلاح المساجد من البدع والعوائد (١٦٥) ، والسنن والابتدعات

(١٣٧) ، وخطب ابن نباته (٧-٨) .

المطلب الثاني

* - اتخاذ عاشوراء عيداً :

وكما اتخذت الرافضة يوم عاشوراء مأتماً وحرناً اتخذته طائفة أخرى عيداً وموسماً للفرح والسرور .

وهم إما من النواصب ^(١) المتعصبين على الحسين وأهل بيته ، وإما من الجهال الذين قابلوا الفاسد بالفاسد والكذب بالكذب والشر بالشر والبدعة بالبدعة ، فوضعوا الآثار في شعائر الفرح والسرور يوم عاشوراء ، كالاكتحال والاختصاب وتوسيع النفقات على العيال وطبخ الأطعمة الخارجة عن العادة ونحو ذلك مما يفعل في الأعياد والمواسم . فصار هؤلاء يتخذون يوم عاشوراء موسماً كمواسم الأعياد والأفراح مقابلة لأولئك ، وهي بدعة ثانية ^(٢) .

ومما ورد في ذلك ما يلي :

١ - حديث « من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته » ^(٣) .

^(١) هم المغالون في بغض علي بن أبي طالب رضي الله عنه ويطلق على الخوارج . انظر : مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٠١/٢٥) والخطط للمقريزي (٣٥٤/٢) .

^(٢) انظر : مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٠٩/٢٥-٣١٠) ، والفتاوى الكبرى (٣٠٠/٢) .

^(٣) الموضوعات لابن الجوزي (٢٠٣/٢) ، وتزييه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشيعية الموضوعة للكناني (١٥٧/٢) ، والإسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة لملا على القاري (٢٢٢) ، وسلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني (٨٩/٢)

٢ — حديث « من اكنحل بالأثمذ يوم عاشوراء لم يرمد أبداً »^(١).

٣ — ابتداء صلاة مخصوصة في يومه وليلته :

روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أحيا ليلة عاشوراء فكأنما عبد الله تعالى بمثل عبادة أهل السموات والأرض ، ومن صلى أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وخمسين مرة قل هو الله أحد غفر الله له ذنبه خمسين عاماً ماض وخمسين عاماً مستقبلاً وبني له في المثل الأعلى ألف ألف منبر من نور »^(٢).

وعنه أيضاً قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى لله يوم عاشوراء ما بين الظهر والعصر أربعين ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي عشر مرات وقل هو الله أحد إحدى عشرة مرة والمعوذتين خمس مرات فإذا سلم استغفر سبعين مرة أعطاه الله في الفردوس قبة بيضاء .. » الحديث^(٣).

وغير ذلك من البدع التي أحدثت في ذلك اليوم والتي لا أصل لها في دين الله عز وجل^(٤).

(١) الموضوعات لابن الجوزي (٢/٢٠٣) ، وتزيه الشريعة للكناني (٢/١٥٧-١٥٨) . والأسرار المرفوعة لملا على القاري (٤٤) .

(٢) الموضوعات لابن الجوزي (٢/١٢٢) ، وقال : هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ .

(٣) المصدر السابق (٢/١٢٣-١٢٢) ، وقال : هذا حديث موضوع وكلمات الرسول عليه السلام متره عن مثل هذا التخليط والرواة مجاهيل . وانظر : الفوائد المجموعة للشوكاني (٤٧) ، وقال : موضوع ورواته مجاهيل . وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (٤/١١٦) ، ليس في حديث عاشوراء حديث صحيح غير الصوم ، وما يروى في فضل صلاة معينة فيه ، فهذا كله كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة ولم ينقل هذه الأحاديث أحد من أئمة أهل العلم في كتبهم .

(٤) انظر : المدخل لابن الحاج (١/٢٩٠-٢٩١) ، وتنبية الغافلين لابن النحاس (٣٠٣) ، والإبداء في مضار الابتداع (٢٧١-٢٧٢) .

وقد علل ابن الجوزي ذلك عند ذكر عاشوراء فقال : " قد تمذهب قوم من الجهال بمذهب أهل السنة ، فقصدوا غيظ الرافضة فوضعوا أحاديث في فضل عاشوراء ونحن براء من الفريقين ، وقد صح أن الرسول ﷺ أمر بصوم عاشوراء إذ قال انه كفارة سنة ، فلم يقتنعوا بذلك حتى أطالوا واعرضوا وترقوا في الكذب " (١).

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عما يفعله الناس في عاشوراء من الكحل والاختسال والحناء والمصافحة وطبخ الحبوب وإظهار السرور وعزوا ذلك إلى الشارع فهل ورد عن النبي ﷺ في ذلك حديث صحيح أم لا ؟ وإذا لم يرد حديث صحيح في شيء من ذلك فهل يكون فعل ذلك بدعة أم لا ؟ .

فأجاب " الحمد لله رب العالمين لم يرد في شيء من ذلك حديث صحيح عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ولا استحب ذلك أحد من أئمة المسلمين ولا الأئمة الأربعة ولا غيرهم ، ولا روي أهل الكتب المعتمدة في ذلك شيئاً لا عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة ولا عن التابعين لا صحيحاً ولا ضعيفاً ، ولا في كتب الصحيح ولا في السنن ولا في المسانيد ، ولا يعرف شيء من هذه الأحاديث على عهد القرون الفاضلة .

وإنما حصلت هذه البدع في يوم عاشوراء ؛ لأن الكوفة كان فيها طائفتان طائفة رافضة يظهرون موالاته أهل البيت وهم في الباطن إما ملاحدة زنادقة ، وإما جهال وأصحاب هوى .

(١) الموضوعات لابن الجوزي (٢/١٩٩) .

وطائفة ناصبة تبغض علياً وأصحابه لما جرى من القتال في الفتنة ما جرى^(١).
فوضعت الآثار في الاحتفال بعاشوراء لما ظهرت العصيبة بين الناصبة
والرافضة فان هؤلاء اتخذوا يوم عاشوراء مأتماً ، فوضع أولئك آثاراً تقتضي
التوسع فيه واتخاذ عيداً وكلاهما باطل . فهؤلاء فيهم بدع وضلال وأولئك
فيهم بدع وضلال ، وإن كانت الشيعة أكثر كذباً وأساء حالاً^(٢).

فعلى هذا لا يجوز لأحد أن يغير شيئاً من الشريعة لأجل أحد وإظهار الفرح
والسرور يوم عاشوراء وتوسيع النفقات فيه هو من البدع المقابلة لبدع
الرافضة .

وقد يكون سبب الغلو في تعظيمه من بعض النواحي لمقابلة الرافضة ، فإن
الشیطان قصده أن يحرف الخلق عن الصراط المستقيم ولا يبالي إلى أي الجهتين
صاروا^(٣).

فمن جعل يوم عاشوراء مأتماً وحنناً ونياحة ، أو جعله يوم عيد وفرح
وسرور فقد ابتدع في الدين وخالف سنة سيد المرسلين .

(١) الفتاوى الكبرى (٢/٢٩٥) ومجموع الفتاوى (٢٥/٢٩٩-٣٠١) ، وانظر : لطائف المعارف لابن

رجب (٥٢) ، والنتار المنيف لابن القيم (١١١-١١٣) والأمر بالاتباع للسيوطي (٨٨-٨٩) .

(٢) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٢٢-٦٢٣) .

(٣) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٢٢-٦٢٤) ، والأمر بالاتباع للسيوطي (٨٩) .

المطلب الثالث

* - السنة في يوم عاشوراء :

يوم عاشوراء من الأيام الفاضلة التي حث النبي ﷺ على صيامها ، فجاء في الحديث الصحيح عن أبي قتادة رضي الله عنه أنه قال : « ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان فهذا الدهر كله ، وصيام يوم عرفة احتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده .

وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله »^(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « ما رأيت النبي ﷺ يتحرى صيام يوم فضله على غيره إلا هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر يعني شهر رمضان »^(٢).

فالسنة إذاً في اليوم هذا الصيام فحسب وقد صامه ﷺ وأخبر بفضل صيامه كما في الحديث السابق وأمر بصيامه ، فقد جاءت بذلك الأحاديث الصحيحة .

١ - فعن ابن عمر رضي الله عنهما : أن أهل الجاهلية كانوا يصومون

عاشوراء . وأن رسول الله ﷺ صامه والمسلمون قبل أن يفترض رمضان

فلما افترض رمضان . قال ﷺ : « إن عاشوراء من أيام الله فمن شاء

صامه ومن شاء تركه »^(٣).

^(١) صحيح مسلم كتاب الصيام ، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء (٨١٨/٢-٨١٩) ، حديث (١١٦٢) .

^(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري كتاب الصوم ، باب صيام يوم عاشوراء (٢٤٥/٤) ، حديث (٢٠٠٦) ، وصحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب صوم يوم عاشوراء (٧٩٧/٢) ، حديث (١١٣٢) .

^(٣) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب صوم يوم عاشوراء (٧٩٢/٢-٧٩٣) ، حديث (١١٢٦) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي ﷺ المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء ، فقال : « ما هذا ؟ قالوا : هذا يوم صالح ، هذا يوم نجى الله بني إسرائيل من عدوهم فصامه موسى ، قال : فأنا أحق بموسى منكم ، فصامه وأمر بصيامه » (١) . وعنه أيضاً قال : أمر رسول الله ﷺ « بصوم يوم عاشوراء العاشر » (٢) .

فهذه هي السنة في يوم عاشوراء ومن اتخذ عيداً ويوم فرح وسرور فقد شابه اليهود في ذلك فقد كانوا يتخذونه عيداً .
كما جاء ذلك في الحديث الصحيح :

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : كان يوم عاشوراء يوماً تعظمه اليهود وتتخذة عيداً ، فقال النبي ﷺ : « فصوموه أنتم » (٣) .
وفي رواية لمسلم : كان أهل خيبر يصومون يوم عاشوراء يتخذونه عيداً ويلبسون نساءهم فيه حليهم وشارقهم . فقال رسول الله ﷺ : « فصوموه أنتم » (٤) .

ولما كان آخر عمره ﷺ وبلغه أن اليهود يتخذونه عيداً أمر بمخالفتهم فقد جاء في الحديث .

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الصوم ، باب صيام يوم عاشوراء (٢٤٤/٤) ، حديث (٢٠٠٤) ، واللفظ له . وصحيح مسلم ، كتاب الصيام (٧٩٥/٢) ، حديث (١١٣٠) .
(٢) سنن الترمذي ، كتاب الصوم ، باب ما جاء في عاشوراء ، أي يوم هو (١٢٨/٢) ، حديث (٧٥٥) ، وقال : حديث حسن صحيح .
(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الصوم (٢٤٤/٤) ، حديث (٢٠٠٥) .
(٤) صحيح مسلم ، كتاب الصيام (٧٩٦/٢) ، حديث (١١٣١) .

عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه قالوا : يا رسول الله يوم تعظمه اليهود والنصارى ، فقلل رسول الله ﷺ : « إذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع » . قلل فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ .

وفي رواية : « لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع » ^(١) . وعنه أيضاً قال : قال رسول الله ﷺ : « صوموا يوم عاشوراء وخالفوا فيه اليهود صوموا قبله يوماً وبعده يوماً » ^(٢) .

قال ابن رجب : « وهذا يدل على النهي عن اتخاذه عيداً ، وعلى استحباب صيام أعياد المشركين فإن الصوم يناهى اتخاذه عيداً فيوافقون في صيامه مع صيام يوم آخر ، وفي ذلك مخالفة لهم في كيفية صيامه أيضاً فلا تبقى فيه موافقة لهم في شيء بالكلية » ^(٣) .

فإذا استحَب لمن صامه أن يصوم معه التاسع ؛ لأن هذا آخر أمر النبي ﷺ ، ولكي يسلم من المشاهدة في ذلك .

ولقد ذكر العلماء أن صوم يوم عاشوراء على ثلاث مراتب :

١ - صوم التاسع والعاشر والحادي عشر لحديث « صوموا قبله يوماً وبعده يوماً » .

^(١) صحيح مسلم ، كتاب الصوم (٢/٧٩٧، ٧٩٨) ، حديث (١١٣٤) .

^(٢) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب الصيام (٤/٢٨٧) .

^(٣) لطائف المعارف (٥٢) .

٢ — صوم التاسع والعاشر لحديث ((إذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا التاسع)) .

٣ — إفراده بالصوم أي صوم عاشوراء وحده ، للأحاديث الدالة على تأكيد صومه ^(١) .

فهذه هي السنة في يوم عاشوراء ، أما ما يفعله بعض الناس في عاشوراء من اتخاذ طعام خارج عن العادة ، أو تجديد لباس أو توسيع نفقة ، أو اشتراء حوائج العام ذلك اليوم ، أو فعل عبادة مختصة كصلاة مختصة به ، أو قصده بالذبح ، أو الاكتحال أو الاختضاب أو الاغتسال أو زيارة المساجد والقبور ونحو ذلك . فهذا من البدع المنكرة المستحدثة في الدين التي لم يسنها رسول الله ﷺ ، ولا خلفاؤه الراشدون ، ولا استحباها أحد من أئمة المسلمين ^(٢) .

ومن هنا تتجلى وسيطة مذهب أهل السنة والجماعة فلا إفراط ولا تفريط إنما هو تمسك بسنة المصطفى ﷺ وامتنال لأمره ورجاء لثواب الله تعالى ، فلم يتخذوا هذا اليوم مأتماً وحرناً ، كما اتخذته الرافضة ، حيث جعلته يوم نياحه وتألم فنصبوا العداوة لصحابة رسول الله ﷺ ، وأحدثوا بدعاً ومراسم فيه يجددونها في كل عام حتى أصبحت سمة لهذا اليوم ، تشير الاستغراب ويمقتها صاحب العقل السليم زاعمين أن ذلك نصره لآل البيت وأنه من الدين فرتبوا على فعله الثواب العظيم .

(١) انظر : زادا المعاد لابن القيم (٧٦/٢) ، وفتح الباري (٤/٢٤٦) .

(٢) انظر : مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣١٢/٢٥) ، والفتاوى الكبرى (٣/٣٠١-٣٠٢) .

ومن أطلع على التاريخ أدرك حقيقة أولئك القوم فهم الذين خذلوا الحسين رضي الله عنه وآل البيت ^(١) فابتدعوا ذلك تعويضاً لما فعله أسلافهم وتكفيراً لما صدره منهم .

ولم يكن مذهب أهل السنة والجماعة اتخاذه يوم فرح وسرور كما اتخذته بعض الجهال ، أو الذين ابغضوا علياً وآل البيت رضوان الله عليهم فقابلوا البدعة بالبدعة ، ووضعوا الأحاديث في أفضليته ، وانه يوم فرح وسرور فتنقصوا آل البيت .

وبهذا يتبين أن الحق هو ما عليه أهل السنة والجماعة وسلف هذه الأمة بأن تعظيم يوم عاشوراء يكون بالصوم فقط . ولا يكون بالفرح والسرور ، أو المتآم والحزن . فهو وسط بين ضاللتين .

(١) البداية والنهاية (٨/١٧٠-١٧١) .

المبحث الثاني

الاحتفال بمولد النبي ﷺ

ويشتمل على ستة مطالب :

المطلب الأول : نشأته وأول من أحدثه .

المطلب الثاني : صور الاحتفال بالمولد .

المطلب الثالث : المنكرات التي تحصل في المولد .

المطلب الرابع : الشبه التي اعتمد عليها من قال

بالاحتفال بالمولد وردها .

المطلب الخامس : دعوى أن ترك الاحتفال بالمولد ينافي

محبة النبي ﷺ .

المطلب السادس : في حكم الاحتفال بمولده ﷺ .

المطلب الأول

نشأته وأول من أحدثه في الإسلام :

* — أولاً : أصل المولد ونشأته :

من أعظم المواسم المبتدعة التي يحتفل بها كثير من المسلمين ، الاحتفال بمولده ﷺ ، بل هو الأصل في تلك المواسم والاحتفالات الأخرى التي تتخذ للأولياء والصالحين والآباء والأبناء والموالد ظاهرة اجتماعية عرفت بها المجتمعات منذ زمن بعيد ، ولم يكن الاحتفال بالموالد مقتصرأً على المسلمين ، أو على مجتمع دون مجتمع بل كانت ظاهرة الاحتفال بالموالد معروفة من زمن العصور المتقدمة والسابقة للإسلام ، فكان الفراعنة واليونان يحتفلون بالآلهة ويجعلون عيداً لظهورها ^(١) ، وكذلك سائر الأديان الأولى .

ثم انتقل ذلك إلى المسيحية فكانوا يحتفلون بالموالد وأهم الموالد عند النصارى ميلاد المسيح عليه السلام ، حيث يتخذونه عيداً فتعطل فيه الأعمال ويجعلونه يوم فرح وسرور ، وذلك بإيقاد الشموع وصنع الطعام وارتكاب المحرمات وفعل المنكرات من شرب خمور وفعل فاحشة وغير ذلك من المهازل والقبائح .

ثم جاء بعض المنتسبين للإسلام فأخذوا يوم مولده ﷺ عيداً مضاهية للنصارى في اتخاذهم مولد المسيح عليه السلام عيداً ، فضاهاوا النصارى فيما

(١) الأدب اليوناني القديم ودلالته على عقائد اليونان ونظامهم الاجتماعي د / علي عبد الواحد السوافي

يفعلونه في هذا اليوم فأصبح يوم فرح وسرور وعيد يتكرر كل عام بمراسمه الخاصة .

من هنا كان أصل الاحتفال بالمولد النبوي وفي ذلك يقول السخاوي ^(١) : " إذا كان أهل الصليب اتخذوا ليلة مولد نبيهم عيداً أكبر فأهل الإسلام أولى بالتكريم وأجدر " ^(٢) .

فهذا نص في المشابهة : وهو أن الاحتفال بالمولد النبوي أصله مأخوذ من النصرى ومن تشبه بقوم فهو منهم " .

وهو تحقيق لقوله ﷺ : " لتبعن سنن من كان قبلكم شراً بشيراً وذراعاً بذراع حتى ولو دخلوا جحر ضب تبعتموهم " ^(٣) . فهذا هو أصل المولد ونشأته

* — ثانياً : أول من أحدث المولد في الإسلام :

أجمع العلماء المنكرون لبدعة المولد والمؤيدون لها على أنه لم يحتفل ﷺ بمولده ولم يأمر بذلك ، ولم يحتفل صحابته ولا التابعون لهم ، ولا تابعوا التابعين الذين هم خير الناس وأحرص الناس على اتباع سنته ﷺ ، ومضت القرون الثلاث التي شهد لها ﷺ بالأفضلية على تلك الحالة لم يحتفلوا بمولد الرسول ﷺ ولم يعرفوا ذلك .

^(١) هو : محمد عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان السخاوي ، مؤرخ وعالم بالحديث والتفسير ، ولد سنة (٨٣١) بالقااهرة ، وكانت وفاته بالمدينة سنة (٩٠٢هـ) . انظر : البدر الطالع

(٢/١٨٤-١٨٧) ، والإعلام للزركلي (١٩٤/٦) .

^(٢) التبر المسبوك في ذيل السلوك للسخاوي (١٤) .

^(٣) تقدم تخريجه (١٠١) .

فلما كان أواخر القرن الرابع الهجري وقامت الدولة الفاطمية في مصر ظهر الاحتفال بالمولد النبوي لأول مرة في تاريخ الإسلام .
كما نقل ذلك المقرئ في خطه حيث ذكر الأيام التي كان الخلفاء الفاطميون يحتفلون بها ويتخذونها أعياداً في طوال السنة يوسعون فيها على الرعية ، ويعظمون فيها العطاء والهبات .

وهي تربو على عشرين موسماً وعيداً كما تقدم بيانا (١) منها الموالد الستة التي ابتدعوها وأحدثوها وهي : مولد النبي ﷺ ، ومولد علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ومولد الحسن والحسين وفاطمة رضي الله عنهم ومولد الخلفية الحاضر . وكانت لهذه الموالد رسوم خاصة يفعلها الخليفة ويحتفل بها الشعب (٢) . وقد نص على ذلك أيضاً القلقشندي (٣) وهو قول جماعة من المتأخرين (٤) .

وهناك قول آخر : وهو أن أول من أحدث الاحتفال بالمولد النبوي هو صاحب إربل (٥) الملك المظفر أبو سعيد كوكبري (٦) ، كما نص على ذلك السيوطي (٧) .

(١) انظر : ص (١٢٣-١٢٤) .

(٢) الخطط للمقرئ (١/٤٩٠-٤٩٩) .

(٣) صبح الأعشى (٣/٤٩٨-٤٩١) .

(٤) انظر : أحسن الكلام محمد بنجيت المطيعي (٤٤) ، والإبداع في مضار الابتداع (١٢٦) ، ونفح الأزهار في مولد المختار لعلي الجندي (١٨٥-١٨٦) ، والقول الفصل في حكم الاحتفال بغير الرسل لإسماعيل الأنصاري (٦٤) وكلمة الحق في الاحتفال بسيد الخلق لعبد الله بن زيد آل محمود (٩٧-٩٨) .
(٥) بالكسر ثم السكون قلعة حصينة ومدينة كبيرة وهي تعد من أعمال الموصل وبينهما مسيرة يومين ، انظر : معجم البلدان (١/١٣٨) .

(٦) هو : الملك المظفر أبو سعيد كوكبري بن الأمير زين الدين علي كوحك التركماني ، ولد سنة ٥٤٩هـ ، وتولى الملك بعد أبيه سنة ٥٦٣هـ ، وعمره ١٤ عاماً ، اشتهر بعمل المولد ، وكان يعمل سنة في الثامن من شهر ربيع وسنة في الثاني عشر لأجل الاختلاف الذي فيه ، وكانت وفاته في ملقة إربل سنة (٦٣٠) . انظر : البداية والنهاية (١٣/١٤٧) ، وشذرات الذهب (٥/١٣٨-١٣٩) .

(٧) حسن المقصد في عمل المولد للسيوطي (٤٢) ، وانظر : الرد القوي للشيخ حمود التويجري (٨٩) .

وجاء عن أبي شامة قوله : إن من أحسن ما ابتدع في زمانه ما كان يفعل في مدينة إربل من الاحتفال بالمولد النبوي ، وكان أول من فعل ذلك بالموصل ^(١) ، الشيخ عمر بن محمد الملا ^(٢) أحد الصالحين المشهورين وبه اقتدى في ذلك صاحب إربل ^(٣) .

وعلى هذا يكون إحداث المولد في القرن السادس ، أو السابع الهجري . وهذا القول مرجوح ، فإحداث الملك المظفر للمولد في مدينة إربل لا ينسب في هذا من أن أول من أحدثه في القاهرة الخلفاء الفاطميون من قبل ذلك ، فإن الدولة الفاطمية قد انقضت بموت العاضد سنة ٥٦٧هـ ، وما كانت الموالد تعرف في دولة الإسلام قبل ذلك .

وما ذكره أبو شامة من أنه اقتدى بفعل الشيخ عمر بن محمد الملا ، وهو أول من أحدثه لا يمنع أن يكون عمل المولد تسرب إليه من الفاطميين ، لاسيما وأنهم قد استولوا على الموصل سنة ٣٤٧هـ ^(٤) هذا من ناحية . ومن ناحية أخرى فقد قيد أبو شامة تلك الأولوية بقوله : " أول من فعل ذلك بالموصل الشيخ عمر غاملاً .. " .

^(١) بالفتح وكسر الصاد مدينة مشهورة بالعراق تقع على طرف دجلة ومقابلها من الجانب الشرقي نينوي . انظر : معجم البلدان (٢٢٣/٥) .

^(٢) هو : عمر بن محمد بن خضر الإربلي الموصلية أبو حفص معين الدين ، المعروف بالملا شيخ الموصل ، كان مشهوراً في إقامة المولد ، توفي (٥٧٠هـ) ، انظر : الأعلام (٦٠/٥-٦١) ، ومراة الجنان لابن الجوزي (٣١٠/٨) .

^(٣) الباعث لأبي شامة (٢٣-٢٤) .

^(٤) البداية والنهاية (٢٤٧/١١) .

وبهذا يتبين للقارئ أن أول من ابتدع الاحتفال بالمولد النبوي وغيره من الموالد الدولة الفاطمية ، كما نطقت بذلك كتب التاريخ والسير .
 فعليهم تبعه ذلك ، حيث جاء في الحديث عنه ﷺ أنه قال : " من سنن في الإسلام سنة سيئة فعلية وزرها ، ووزر من عمل بها " ^(١) .
 وأخذ عنهم عمر الملا ، وأول من أحدثه في إربل الملك المظفر في أواخر القرن السادس وأوائل القرن السابع .
 وسواء كان أول من أحدث الاحتفال بالمولد النبوي الفاطميون في القرن الرابع ، أو صاحب إربل في القرن السابع ، فالبدعة في الدين مرفوضة ولا تقبل من أحد لا في عصور متقدمة ولا متأخرة فهي مردودة على صاحبها كما نص على ذلك النبي ﷺ .

(١) تقدم تخريجه ، ص (٢٢٢) .

المطلب الثاني

صور الاحتفال بالمولد :

جرت عادة كثير من المسلمين بعد القرون المفضلة ، أن تحتفل في شهر ربيع الأول في يوم الثاني عشر منه من كل عام بذكرى ميلاد الرسول ﷺ ، ولقد اختلفت أساليبهم في الاحتفال؛ بهذه الذكرى باختلاف البيئات والبلدان والغنى والفقير كل بحسب حاله لهذه تنوعت صور الاحتفال ولم تكن على نمط واحد . فمنهم من يعدون في هذه المناسبة طعاماً خاصاً تجتمع الأسرة من حوله في هذه الليلة — أعني ليلة الثاني عشر من ربيع الأول — فرحة مسرورة حول مائدة واحدة .

ومنهم من يحتفل بأصناف من الحلوى ذات أشكال وصور مخصوصة يصنعها الباعة لتلك المناسبة تعرف بجلوى المولد ، والتي تعرض في الأسواق في ذلك الوقت .

ومنهم من يجتمعون حول المنشدين لسمعهم قصة المولد الشريف ، وهذه هي الصفة السائدة في المجتمع الإسلامي اليوم ، وصفة الاحتفال بذلك أن يكون عبارة عن اجتماع في أحد المساجد ، أو الميادين المعدة لذلك ، أو أحد بيوت الأغنياء ، ويكون الاستعداد لذلك من بداية شهر ربيع الأول إلى اليوم الثاني عشر منه في كل عام ، فيجتمع من أراد الحضور إلى هذا المكان ، فيبدأ بقراءة بعض آيات القرآن الكريم ، التي جاء فيها ذكره ﷺ .

ثم يتناولون قراءة جانب من سيرته صلى الله عليه وسلم وما لاقاه في بداية حياته صلى الله عليه وسلم، وبيان نسبه الشريف من خلال ما هو مدون في قصة المولد المعروف ^(١)، والمشملة على بعض السمائل الطاهرة الخلقية منها والخلقية، حتى إذا جاء ذكر مولده، قام الجميع إجلالاً وتعظيماً وترحيباً بمقدمه صلى الله عليه وسلم.

وفي ذلك يقول البرزنجي ^(٢).

" هذا وقد استحسَن القيام عند ذكر مولده الشريف أئمة ذو رواية وروية، فطوبى لمن كان تعظيمه صلى الله عليه وسلم غاية مرامه ومرماه " ^(٣).

بل قد أوجب بعضهم القيام، وفي ذلك يقول المناوي ^(٤) في مولده ما نصه .
" ويجب معشر الحاضرين والسامعين القيام عند ذكر مولده الشريف تعظيماً
لقدوم ذاته البهية، فإيا سعادة من وقف تعظيماً له على الأقدام " ^(٥).

مرددين بعض أبيات الترحيب لقدمه صلى الله عليه وسلم، كقوله القائل :

أشـرقت أنوار محمد واختفت منها البـدور ^(٦)

^(١) مثل : مولد النبي صلى الله عليه وسلم لجعفر البرزنجي، ومولد النبي المسمى الأسرار الربانية لمحمد عثمان الميرغني، ومولد المناوي لعبد الله بن محمد المناوي، والأنوار القدسية في مولد المصطفى خير البرية - لطريقة السادة الشاذلية، وغيرها كثيرة .

^(٢) هو : جعفر بن حسن عبد الكريم البرزنجي زين العابدين من أهل المدينة، وكان مفتي الشافعية فيها، توفي سنة (١١٧٧هـ) . انظر : هداية العارفين ((١/٢٥٥))، والأعلام للزركلي (٢/١٢٣) .

^(٣) مولد النبي صلى الله عليه وسلم للبرزنجي (٦) .

^(٤) هو : عبد الله بن محمد المناوي - ولم أقف له على ترجمة له سوى ما أثبتته، لكن مولده مشهور ومتداول نظماً ونثراً .

^(٥) مولد المناوي (٢٦) .

^(٦) الأنوار القدسية في مولد خير البرية (٨) .

أو

صلاة ربي ذي الجلال على نور الهدى باهي الجمال^(١)

أو

مرحباً يا مرحباً يا مرحباً مرحباً جد الحسين مرحباً

يا نبي سلام عليك يا رسول سلام عليك^(٢)

ثم بعد ذلك يواصلون قراءة قصة حياته ﷺ ، وعلى شكل مقاطع

يتخللها قولهم :

مولاي صل وسلم دائماً على حبيبي خير الخلق كلهم

ويندب لقراءة هذه القصة شاب حسن الصوت ، فيترنم بالمدايح والأشعار

المشتملة على الغلو والإطراء كقصيدة البردة ، أو غيرها من القصائد المشتمل

بعضها على الشرك والعياذ بالله .

ثم بعد ذلك يتناول ما أعد لهذه المناسبة من طعام ، وهم يعتقدون أنهم قد

تقربوا إلى الله تعالى بأعظم قربة ، ويتضح ذلك جلياً في دعاء ختم المولد ،

والذي يرددونه في نهاية هذه المناسبة راجين من الله قبول ذلك العمل ، فمن هذا

الدعاء قولهم :

" اللهم إنا قد حضرنا قراءة ما تيسر من مولد نبيك الكريم فأفوض اللهم

علينا خلع القبول والتكريم ، واسكننا بجواره في جنات النعيم .. " ^(٣)

(١) المولد المناوي (٢٦) .

(٢) مولد النبي ﷺ للبرزنجي نظم (١١٩) ، ضمن مجموعة .

(٣) الأنوار القدسية (٢٣) ، وانظر : مولد المناوي (٦٢-٦٣) .

وجاء في دعاء ختم مولد الديبع^(١) : " واغفر اللهم مجاهه لنا
ولو الدينا ولمشايخنا ولمعلمينا وذو الحقوق علينا ولن أجرى هذا الخير في هذه
الساعة .. " ^(٢).

بل قد نص الميرغني^(٣) على قبول الدعاء فقال : " وأنه يستجاب الدعاء
عند ذكر الولادة وعند الفراغ منه فنسأل الله الغفران ^(٤).

وبهذا الدعاء يختتم الاحتفال بالمولد النبوي ويقوم بعض الأغنياء بتوزيع بعض
الأموال على الفقراء الذين حضروا تلك المناسبة راجياً من الله مضاعفة أجر
هذه الصدقة ، ولا سيما أنها أتت عقب عمل صالح في زعمهم ، ثم بعد ذلك
ينفض ذلك الاجتماع .

فهذه الصورة هي أمثل صورة للاحتفال بالمولد عندهم وهي التي في زعمهم
لم يكن فيها اختلاط ولا غناء ولا ضرب دف ، والذين يفعلون مثل ذلك
الاحتفال يزعمون أنهم ملتزمون ومحافظون على المشروع من الاحتفال وذلك

^(١) هو : عبد الرحمن بن علي الديبع الشيباني العبدري الزبيدي الشافعي محدث مؤرخ ، ولد سنة
(٨٦٦هـ) ، وكانت وفاته سنة (٩٤٤هـ) . انظر : فهرس الفهارس للكتاني (١/٤١٢-٤١٥) ،
والأعلام (٣/٣١٨) .

^(٢) مولد ديبع (١٧) ، ضمن مجموعة شرف الأنام .

^(٣) هو : محمد عثمان بن محمد بن أبي بكر بن عبد الله الميرغني ، المحجوب الحنفى الحسيني ، مفسر
متصوف وهو أول من اشتهر من الأسرة الميرغنية بمصر والسودان ، ولد بالطائف سنة (١٢٠٨هـ)
وتوفي بها (١٢٦٨هـ) . انظر : الأعلام للزركي (٦/٢٦٢) .

^(٤) الأسرار الربانية للميرغني (٧) .

لمنعهم إدخال الباطل والمنكر فيه ، متناسين آيات الشرك والغلو التي يرددونها كل حين . وحقاً أن الهوى يعمي ويصم فالله المستعان .

ولا يقتصر الاحتفال بالمولد على إقامة حفلة في الثاني عشر من ربيع الأول فحسب بل إن هناك صوراً من الاحتفال بالمولد النبوي ، وذلك من خلال عقد الندوات والمحاضرات التي تنشر في وسائل الإعلام المختلفة المسموعة منها والمرئية والمقروءة ، فتفتح تلك الندوات والمحاضرات بتلاوة آيات من الذكر الحكيم يحرص قارئوها على أن تتحدث عن النبي ﷺ كقوله تعالى : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ (١) .

ثم يتناول أصحاب المحاضرة ، أو الندوة سيرته ﷺ وما لقيه في هذه الحيلة ، ويكون ذلك العمل ابتداءً من ربيع الأول من كل عام .

ومن العجيب والغريب أن المغنين والمغنيات والمطربين وأرباب الفجور يحتفلون بمولده ﷺ فيحيون تلك الليلة بالغناء والسهر والطرب مختلطين في ذلك رجالاً ونساءً ، مترنمين بابتهالات وأغان وأدعية شركية يواكبها ضرب دف وصوت مزمار وقرع أعواد ، كل ذلك احتفالاً بمولده ﷺ ، زاعمين محبته ، وينطق عليهم قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ﴾ (٢) .

(١) سورة التوبة ، آية (١٢٨) .

(٢) سورن الأعراف ، آية (٥١) .

ومن استمع إلى إذاعات بعض الدول الإسلامية في ذلك الوقت أدرك حقيقة ما أشرت إليه .

ومن صور الاحتفال بالمولد اعتباره عيداً رسمياً تعطل فيه المصالح الحكومية عند بعض البلاد الإسلامية ، كما تحتفل بعض الدول الإسلامية به رسمياً وتقيم لذلك موكباً خاصاً يتقدمه مسئول من الدولة حتى يصلوا إلى المكان المعد للاحتفال ، وعادة ما يكون في أحد المساجد المشهورة ، أو الميادين المعدة لذلك فتلقى الكلمات والقصائد والابتهالات التي يزعمون أنها دينية — بهذه المناسبة كما يحضرها أرباب الطرق الصوفية .

ثم تمد سمائط الأكل والحلوى فيتناول الحاضرون ما لذ وطاب ، ثم ينصرفون بعد ذلك .

وهذا الفعل هو نظير ما كان يفعله الفاطميون بالاحتفال بالمولد^(١) . وقد حكي ذلك أيضاً عن الملك المظفر في احتفاله ببعض الموالد أنه أعد سمائطاً فيه خمسة آلاف رأس مشوي ، وعشرة آلاف دجاجة ، ومائة ألف زبديّة ، وثلاثين ألف صحن حلوي ، وكان يحضر عنده في المولد أعيان العلماء والصوفية فيخلع، ويطلق لهم ، ويعمل للصوفية سماعاً من الظهر إلى الفجر ويرقص بنفسه معهم ، وكان يصرف على المولد في كل سنة ثلاثمائة ألف دينار^(٢) .

(١) انظر : الخطط للمقريزي (٤٣٣/١) .

(٢) انظر : البداية والنهاية (١٤٧/١٣) ، ووفيات الأعيان (١١٧/٤—١١٩) ، وحسن المقصد للسيوطي

(٤٣—٤٤) ، وقد يكون في هذا نوع مبالغة ولكن لا يستبعد وقوع مثل ذلك .

وكذلك الاحتفالات التي وقعت بعد ذلك فقد جرت على هذا المنوال من
المبالغة والإسراف وصرف الأموال في غير طاعة الله عز وجل ، فضلاً عما
يحدث في هذه الاحتفالات من المنكرات التي يندي لها الجبين ، وإليك نماذج
منها لتقف على حقيقة الاحتفال بالمولد وإلى أي حد وصل أربابه ودعائه من
البعد عن شرع الله عز وجل واتباع سنته صلى الله عليه وسلم .

المطلب الثالث

المنكرات التي تحصل في المولد :

مع كون الاحتفال بالمولد بدعة ، فإنها لا تخلو من المنكرات المحرمة ، وهذا هو حال البدعة من حيث التمدد والتوسع فتتوالد وتعظم حتى تفسد العقيدة وتخرج صاحبها من الدين وهو لا يشعر بأنه عمل ذنباً بل يظن أن ذلك العمل فيه قرينة وطاعة .

ومن أعظم المنكرات وأشنعها التي تقع في الاحتفال بالمولد النبوي الشرك بالله عز وجل الذي هو أعظم ذنب عصى به الله عز وجل .
فقد جاء في الحديث : " أي الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل لله ندا وهو خالقك " (١) .

وهو المنافي لكلمة التوحيد الموجب لسخط الله وعذابه قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ (٢) .
ولا يقبل الله سبحانه وتعالى من صاحبه لا صرفاً ولا عدلاً (٣) كما قال تعالى : ﴿ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا ﴾ (٤) .

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري كتاب التفسير (٤٩٢/٨) ، حديث (٤٧٦١) ، وصحيح مسلم كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقيح الذنوب وبيان أعظمها بعده (٩٠/١) ، حديث (٨٦) ، واللفظ له .
(٢) سورة النساء ، آية (٤٨) .

(٣) الصرف التوبة وقيل النافلة ، والعدل الفدية ، وقيل الفرض ، انظر : النهاية لابن الأثير (٢٤/٣) ، ولسان العرب (٩/١٩٠-١٩١) .

(٤) سورة الفرقان ، آية (٢٣) .

كل ذلك يقع في المولد بسبب الغلو في سيدنا ونبينا محمد ﷺ ، من دعائه والاستغاثة به ، وطلب المدد والعون ، واعتقاد أنه يعلم الغيب ، وغير ذلك من أمور العبادة التي لا تصرف إلا لله جلّ وعلا ، بل إن البعض جعل الدنيا والآخرة له ﷺ مخالفين بذلك قوله ﷺ : « أيها الناس إياكم والغلو في الدين فإمّا أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين »^(١).

ومعرضين عن قوله ﷺ أيضاً :

« لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم وإنما أنا عبد فقولوا : عبد الله ورسوله »^(٢).

وإليك أيها القارئ نماذج من النثر والنظم الذي تُحيا به هذه الموالد ولا يخلو مولد منها حتى أصبح ذلك الفعل كأنه من السنن المأثورة التي يجب العمل بها ، وتلاوتها في تلك الليلة التي يزعمون أنها توافق مولده ﷺ .

فمن ذلك زعمهم أن النبي ﷺ الأصل في المخلوقات ، وأنه خلق من نور الله ثم ، خلق من هذا النور سائر المخلوقات . وقد أوردوا في ذلك حديثاً لا يصح عنه ﷺ يروونه :

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب المناسك ، باب قدر حصى الرمي (١٠٠٨/٢) ، حديث (٣٠٢٩) ، وسنن النسائي كتاب المناسك ، باب التقاط الحصى (٢٦٨/٥) ، ومسند الإمام أحمد (٢١٥/١) ، وصحيح ابن حبان (١٠١١) ، والمستدرک للحاكم ، كتاب المناسك (٤٦٦/١) ، وقال صحيح ووافقه الذهبي ، وقال النووي في المجموع (١٣٧/٨) ، وشيخ الإسلام في اقتضاء الصراط (٢٨٩/١) . إسناده صحيح على شرط مسلم .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الأنبياء (١٤٢/٤) .

عن حاد بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال : قلت يا رسول الله بأي

« بِلِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ »

أنت

إن قال تعالي دد ومن أكلهم ممن منع مساجد الله أن
باله يذكر فيها اسمه »

جد- أخذ العلماء من هذه الآية : تحريم التشجير،

- وهو أن يبيع شيئاً من الذهب ، فيبيع غيره من الهلة

لثبته ، ويخرج من المسجد ، قالوا : لأن هذا منع

نواحي المكان الذي تشجره بالمسجد أن يذكر فيه

اسم الله ، لأن هذا المكان يحق للناس به أسبق

الناس إليه ، وهذا قد منع من هو أخف بالمكان منه

أن يذكر فيه اسم الله ، وهذا ما أخذ قوي ما

ولا شك أن ~~العصر~~ التشجير حرام : أنه إلا نسان

يبيع شيئاً ، ويذهب ، ويبيع ويشتري ، ويذهب

لأن بيته يستمتع بالولد هو وأهله ، وأما إذا كان

إلا نسان ~~عنى~~ عنى نفس المسجد فلا حرج

أن يبيع ما يجرى به المكان بشرط ألا يدخل

الرفاق عند الوضوء إليه ، أو ينهل من له

الصفحة ، فيبقى في مكانه ، لأنه حينئذ يحترق

فقد قال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية : ليس هذا حديثاً عن النبي ﷺ لا صحيحاً ولا ضعيفاً ، ولم ينقله أحد من أهل العلم بالحديث عن النبي ﷺ ، بل ولا يعرف عن الصحابة ، بل هو كلام لا يدري من قائله (١) .

وقد سئل السيوطي عن هذا الحديث فأجاب بقوله : ليس له إسناد يعتمد عليه (٢) . ويطلبه قوله ﷺ : « الناس بنو آدم وآدم من تراب » (٣) .

ودعوى أنه ﷺ خلق من نور الله ، فهذا كذب وبهتان يرده قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ﴾ (٤) .

وهذا القول يشبهه قول النصارى في المسيح عليه السلام وهو من الغلو والإطراء المذموم وفي ذلك يقول شيخ الإسلام عند الكلام على اعتقاد النصارى في المسيح ووجوده : وظن النصارى يضاهي ظن طائفة من غلاة المنتسبين إلى الإسلام وغيرهم ، الذين يقولون إن ذات النبي ﷺ كانت موجودة قبل خلق آدم . ويقولون إنه خلق من نور رب العالمين ووجد قبل خلق آدم وأن الأشياء خلقت منه حتى قد يقولون في محمد ﷺ جنس قول النصارى في المسيح، حتى قد يجعلون مدد العالم منه ، ويروون في ذلك أحاديث كلها كذب .. (٥) .

١

(١) مجموعة الرسائل والمسائل (١/١٦٤) .

(٢) الحاوي للفتاوى (١/٣٢٣-٣٢٥) ،

(٣) سنن أبي داود كتاب الأدب ، باب التفاخر بالأحساب (٤/٣٣١) ، حديث (٥١٦٦) ، وسنن

الترمذي كتاب المناقب ، باب فضل الشام واليمن (٥/٧٣٥) ، حديث (٣٩٥٦) ، وقال : حديث

حسن غريب ، ومسند الإمام أحمد (٣/٣٦١) ، وصححه الألباني كما في صحيح الجامع (٥/١١١) .

(٤) سورة الكهف ، آية (١١٠) .

(٥) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٢/٣٠٠-٢٠١) .

فهذا هو حال تلك الموالد وقصصها التي تقرأ في الاحتفال ميناها على مثل هذا الحديث الذي لا يصح عنه ﷺ فضلاً عن ذلك الاعتقاد الباطل المأخوذ من عقيدة النصارى في المسيح بن مريم عليه السلام ، وما أورده هنا مثال على ذلك .

ومن أهمه الله حسن البصيرة والعقل السليم أدرك أن مثل هذا الكلام لا يصح ولا يصدر عنه ﷺ ، حيث إن بطلانه واضح بالعقل والنقل .

ولقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في نقده لمثل هذه الأحاديث الواردة في هذا الشأن : " فهذه الأحاديث وأمثالها ، مما هو كذب وقرية عند أهل العلم لا سيما إذا كانت معلومة البطلان بالعقل ، بل مستحيلة في العقل ليس لأحد أن يرويهها ويحدث بها إلا على وجه البيان لكونها كذباً ، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « من روى عني حديثاً وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » (١)(٢) .

ومن الأشعار التي يتغنون بها في مدح النبي ﷺ ويرددونها في هذه المناسبة ، وقد غالوا فيه ﷺ حتى أعطوه ما لله من الحقوق ، ما جاء في بردة المديح للبوصيري (٣) . وهي من أشهر هذه الأشعار :

(١) صحيح مسلم المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ (٩/١) .

(٢) مجموع الفتاوى (٣٧١/٢٨) .

(٣) هو : محمد بن سعيد بن حماد بن عبد الله الصنهاجي البوصيري المصري شاعر وأشهر شعره البردة ، ونسبته إلى بوضير من أعمال بني سويف بمصر ولد سنة (٦٠٨) ، وتوفي (٦٩٦هـ) . انظر : الأعلام للزركلي (١٣٩/٦) ، ومعجم المؤلفين (٢٨/١٠) .

يا أكرم الخلق مالي من ألوذ به سواك عند حلول الحوادث العمم
ولن يضيق رسول الله جاهك بي إذا الكريم تجلّى باسم منتقم
فإن من وجودك الدنيا وضررها ومن علومك علم اللوح والقلم^(١)
من تأمل هذه الآيات أدرك ما انطوت عليه من الشرك بالله عز وجل
المنافي للتوحيد والمحبط للعمل فمن ذلك :

١ — أنه نفى أن يكون له ملاذ إذا حلت به الحوادث إلا النبي ﷺ وليس
ذلك إلا لله وحده لا شريك له ، فهو الذي ليس للعباد ملاذ إلا هو
جل وعلا .

٢ — أنه دعاه وناداه بالتضرع ، وإظهار الفاقة ، والاضطرار إليه ، وسأل منه
هذه المطالب التي لا تطلب إلا من الله وذلك هو الشرك في الألوهية .
٣ — سؤاله منه أن يشفع له في قوله : ((ولن يضيق رسول الله جاهك
بي ..)) وهذا هو الذي أراده المشركون ممن عبدوه وهو الجاه
والشفاعة عند الله وهذا هو الشرك^(٢) .

ولقد أعرض قائل هذه الآيات ومن يتغنى بها : يا أكرم الخلق .. عن قوله
تعالى : ﴿ وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ﴾^(٣) .
فالنبي ﷺ لا يملك نفع أحد ولا ضره ، وإنما المالك للنفع والضر هو الله عز
وجل .

(١) قصيدة الردة (١٧٢) ، ضمن مجموعة مولود شرف الأنام . مع ملاحظة أن هذه الآيات ليست
متابعة في القصيدة .

(٢) تيسير العزيز الحميد (٢٢٢) .

(٣) سورة الأنعام ، آية (١٧) .

وقد غلا غلواً مفراطاً بقوله : " فإن من وجودك الدنيا وضررها ... وشركه في هذا الغلو من يرددها ، حيث أعطى النبي ﷺ ما لا يملكه إلا الله خالق السموات والأرض القائل : ﴿ وَإِنَّ لَنَا لَلْآخِرَةَ وَالْأُولَىٰ ﴾ ^(١) .
فهذا القول شرك وكفر صريح حيث جزم أن من جود النبي ﷺ الدنيا والآخرة ولم يكتب بذلك حتى أضاف علم اللوح والقلم إليه ﷺ ، ذلك العلم الذي استأثره الله لنفسه .

وبهذا الفعل خالف قوله ﷺ فيما حكاه عنه الله عز وجل : ﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبُ ﴾ ^(٢) .
وقوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوْءُ ﴾ ^(٣) .
وجاء في مولد المناوي :

والكائنات لأجل المصطفى خلقت
هو أول الخلق سر العالمين به
لولاه ما أوجد الله الوجود ولا
وقال أيضاً :

دنيا وأخرى جميعاً من ملاحظته
كذا جميع البرايا من بدايته
قد كان ما كان إلا من كرامته ^(٤)

أنا العبد الذليل وأنت جاه
أنا يا مصطفى كثرت ذنوبى

^(١) سورة الليل ، آية (١٣) .

^(٢) سورة الأنعام ، آية (٥٠) .

^(٣) سورة الأعراف ، آية (١٨٨) .

^(٤) مولد المناوي (١٨) .

فكن لي شفيعاً يا مصطفانا
فمن لي ارتجيه لكشف ضري
وعوناً في المهمات الثقال
وقال الميرغني :

لو ذوا به ثم قوموا
وجاء في الأنوار القدسية :

فيك قد أحسنت ظني
فأعثنى يا ملاذي
يا بشير يا نذير
في مهمات الأمور^(٣)

وقد اكتفيت بتوضيح ما ورد في بعض أبيات البوصيري من الشرك والضلال وما سقته بعد ذلك من الأبيات فهي على نظيرها في الحكم ، والله الهادي إلى الصواب .

فهذا الغلو وهذا الإطراء هو الذي وقعت فيه النصارى إلا أن هؤلاء لم يقولوا ثالث ثلاثة أو أن محمداً ﷺ إله ، ولكن صرفوا ما كان لله عز وجل محمد ﷺ ، فماذا تركوا لله جل وعلا .

فهذه هي عين دعوة النصارى في المسيح بن مريم عليه السلام ، لكن اختلف الاسم ووافق المضمون ، وتغيير المسميات لا يغير الحقائق . وهذا هو حال الشيطان لإيقاع بني آدم في براثن الشرك والكفر والعباد بالله .

(١) المصدر السابق (٢٧-٢٨) .

(٢) الأسرار الربانية (٢٦) .

(٣) الأنوار القدسية في مولد المصطفى خير البرية (١٠) .

يوضح ذلك ما قاله البوصيري :

دع ما دعتة النصرارى في نبيهم وأحكم بما شئت مدحاً فيه واحتكم أي : قل ما شئت من القول ، ولا تقل : ثالث ثلاثة ، أو أنه إله أو ابن إله ، وفي ذلك يقول الشيخ سليمان بن عبد الله ^(٢) : عندما تناول بعض أبيات البرعي ^(٣) وهي على نظير تلك الأبيات ما نصه :

" وهذا بعينه هو الذي ادعتة النصرارى في عيسى عليه السلام إلا أن أولئك أطلقوا عليه اسم الإله ، وهذا لم يطلقه ولكن أتى بلباب دعواهم وخلصتها ، وترك الاسم ، إذ في الاسم نوع تمييز فرأى الشيطان أن الإتيان بالمعنى دون الاسم أقرب إلى ترويح الباطل وقبوله عند ذوي العقول السخيفة ، إذ كان ممن المتقرر عند الأمة الحمديية أن دعوى النصرارى في عيسى عليه السلام كفر ، فلو أتاهم بدعوى النصرارى اسماً ومعنى لردوه وأنكروه ، فأخذ المعنى وأعطاه البرعي وأحزابه ، وترك للنصارى وإلا فما ندري ماذا أبقى هذا المتكلم الخبيث للخلق تعالى وتقدس من سؤال مطلب أو تحصيل مأرب ، فالله المستعان ^(٤) .

(١) قصيدة البردة (١٥٥) ، ضمن مجموعة مولد شرف الأنام .

(٢) هو : سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ، ولد في الدرعية ، وكان عالماً في التفسير والحديث والفقه — وشى به بعض المنافيين إلى إبراهيم باشا عندما غزا الدرعية فأحضره وأظهر بين يديه آلات اللهو والمنكر إغاظة له ، ثم أخرجه إلى المقبرة وأمر العساكر أن يطلقوا عليه الرصاص جميعاً فمزقوا جسده ، وكان ذلك في سنة (١٢٣٣) — رحمه الله — . انظر : عنوان المجد في تاريخ نجد (٢١٢/١-٢١٣) ، والأعلام (١٢٩/٣) .

(٣) هو : عبد الرحيم بن أحمد بن علي البرعي اليماني شاعر متصوف نسبتة إلى برع جبل بتهامة ، توفي سنة (٨٠٣هـ) . انظر : ملحق البدر الطالع (١٢٠) ، وهداية العارفين (٥٥٩/١) .

(٤) تيسير العزيز الحميد (٢٢٥-٢٢٦) .

وما أوردته هنا ما هو إلا مثال لما يردد في الاحتفال بالمولد من أشعار ومدائح ولا يخلو مولد من ذلك ولا سيما قصيدة البردة ، بل إن جل من يحضر المولد يحفظها عن ظهر قلب .

فلا أدري هل يجهلون معاني تلك الأبيات وما انطوت عليه من كفر وشرك وتنقص لله في ألوهيته وربوبيته ، فبذلك يكونون جهله مقلدين لا يفقهون ما يقولون على حد قوله تعالى : ﴿ إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ ءَآثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ ﴾ ^(١) .

أم إنه الهوى والإعراض عن السنة وحب البدعة والخرافة على حد قول الشاعر :

يقضى على المرء في أيام محنته حتى يرى حسناً ما ليس بالحسن

ومن المنكرات الأخرى :

١ — أحياءه بالرقص والغناء الشركي الخليع ، وبعرائس الحلوى المزينة وبعلب القمار وغير ذلك من الأعمال السيئة ^(٢) .

٢ — ومنها : انتهاك حرمة المساجد بتقديرها وكثرة اللغط فيها ودخول الأطفال حفاة أو بالنعال فلا يكاد يتيسر لأحد إقامة الشعائر في مسجد يعمل فيه مولد .

٣ — ومنها : خروج النساء متبرجات مع اختلاطهن بالرجال إلى حد لا يؤمن معه وقوع الفاحشة .

^(١) سورة الزخرف ، آية (٢٣) .

^(٢) انظر : صراع بين الحق والباطل لسعد صادق (١٢٤) .

٤ - ومنها : استعمال الأغاني وآلات الطرب على الوجه المحرم بالإجماع وغير ذلك مما يفسد أخلاق الأمة ويبعث في نفوس الشبان روح العشق والميل إلى الفجور .

٥ - ومنها قراءة القرآن على غير الوجه المشروع فيرجعون فيه كترجيع الغناء غير مراعين فيه ما يجب له من الأدب .

٦ - ومنها : طلب الرياء بعمل هذا المولد والتنافس فيه ، فترى الأغنياء يتنافسون في الليالي التي يحيونها بأسمائهم وكل يجتهد أن تكون ليلته أحسن الليالي^(١) .

فهذه بعض المنكرات التي تحصل في بدعة المولد وأصحاب الموالد يعرفون من المفاسد المترتبة على هذا الاحتفال أكثر مما ذكرنا ، ولكن هذا هو حال البدعة ، عندما تتشربها القلوب حتى تقضي على الدين فهي كالنار في الهشيم ، وهذا يصبح الاحتفال بالمولد مبدأة للفساد وجمع لكل رذيلة وسفاهة ، وهذا الفعل لا يطرد في كل مولد ، بل يختلف من بلد إلى بلد ، ومن جماعة إلى أخرى على حسب قوة الدعاة إليه .

ولكن لا يخلو في الغالب احتفال من الاحتفالات بالمولد من وقوع الشرك والمعاصي فيه وذلك بسبب تلك المذائح والأشعار التي يرددونها ، والأعمال التي يمارسونها .

(١) انظر : الاتباع والنهي عن الابتداع (٢٥١-٢٥٣) ، والمدخل لابن الحاج (٢/٢٠٠٢) ، والمورد في عمل المولد للفكهاني (٢٤-٢٥) ، وتبني الغافلين لابن النحاس (٣٠٦-٣٠٧) ، ومنكرات المآثم والموالد لجماعة من علماء الأزهر (٥٧-٥٨) ، والسنن والابتدعات للشقيري (١٣٩) .

المطلب الرابع

الشبهه التي اعتمد عليها من قال بالاحتفال بالمولد وردها :

لم تكن هناك أدلة صحيحة تشير إلى الاحتفال بالمولد النبوي وجوازه ، ولكن من قال بالاحتفال به اعتمدوا على شبهة ظنوا وزعموا أنها تشير وتدعو إلى الاحتفال بهذه البدعة وانطلت على كثير من الناس لا سيما العوام منهم ، وسنعرض أهم الشبهه التي اعتمد عليها أولئك ، ثم نبين بطلانها ، وأنه لا دليل فيها على هذا العمل وذلك بعد عرضها على كتاب الله وسنه نبيه ﷺ وأقوال سلف هذه الأمة ، وإليك بيان ذلك :

* — الشبهه الأولى :

ما حكاه السيوطي عن ابن حجر أنه استخرج أصلاً فقال : قد سئل شيخ الإسلام حافظ العصر أبو الفضل ابن حجر عن عمل المولد ، فأجاب بما نصه : أصل عمل المولد بدعة لم ينقل عن أحد من السلف الصالح من القرون الثلاثة ، ولكنها مع ذلك فقد اشتملت على محاسن وضدها . فمن تحرى في عملها المحاسن ، وتجنب ضدها ، كان بدعة حسنة ، وإلا فلا .

قال : وقد ظهر لي تخريجها على أصل ثابت ، وهو ما ثبت في الصحيحين من "أن النبي ﷺ قدم المدينة ، فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء ، فسأهم فقالوا : هو يوم أغرق الله فيه فرعون ونجا موسى ، فنحن نصومه شكراً لله تعالى" (١) .

(١) تقدم تخريجه ، ص (٢٧٨)

فيستفاد منه فعل الشكر لله تعالى على ما منَّ به في يوم معين من إساءة
نعمة، أو دفع نقمة، ويعاد ذلك في نظير ذلك اليوم من كل سنة، والشكر لله
تعالى يحصل بأنواع العبادات كالسجود والصيام والصدقة والتلاوة، وأي نعمة
أعظم من النعمة ببروز هذا النبي ﷺ الذي هو نبي الرحمة في ذلك اليوم .
وعلى هذا فينبغي أن يتحرى اليوم بعينه، حتى يطابق قصة موسى عليه
السلام في يوم عاشوراء .

ومن لم يلاحظ ذلك لا يبالي بعمل المولد في أي يوم في الشهر، بل توسع
قوم فنقلوه إلى يوم من السنة، وفيه ما فيه، فهذا ما يتعلق بأصل عمله^(١).

ويجاب على هذه الشبهة بما يلي :

أولاً : أن ابن حجر - رحمه الله - صرح في أول كلامه أن أصل عمل
المولد بدعة لم تنقل عن أحد من السلف الصالح من القرون الثلاثة، وهذه
الجملة من كلام ابن حجر كافية في ذم المولد، إذ لو كان خيراً لسبق إليه
الصحابة والتابعون وأئمة الهدى من بعدهم^(٢) فهم خير الناس وأولى الناس
باتباعه ﷺ فكيف يعزب عنهم ذلك !؟

ثانياً : أن تحريج ابن حجر عمل المولد على حديث صوم عاشوراء لا يمكن
الجمع بينه وبين جزمه أول تلك الفتوى بأن ذلك العمل بدعة لم تنقل عن أحد

(١) حسن المقصد (٦٣-٦٤)، وانظر : شرح المواهب اللدنية للزرقاني (١/١٤٠)، وانظر : حول

الاحتفال بالمولد النبوي الشريف محمد علوي المالكي (٨).

(٢) الرد القوي لمحمد عبد الله التويجري (٣٠).

من السلف الصالح من القرون الثلاثة ، فإن عدم عمل السلف الصالح بالنص على الوجه الذي يفهمه منه من بعدهم يمنع اعتبار ذلك الفهم صحيحاً ؛ إذ لو كان صحيحاً لم يعزب عن فهم السلف ويفهمه من بعدهم كما يمنع اعتبار ذلك النص دليلاً عليه ؛ إذ لو كان دليلاً عليه لعمل به السلف الصالح .

فاستنباط ابن حجر الاحتفال بالمولد النبوي — مادام الأمر كذلك — من حديث صوم يوم عاشوراء ، أو من نص آخر مخالف لما أجمع عليه السلف من ناحية العمل به وما خالف إجماعهم فهو خطأ لأفهم لا يجتمعون إلا على هدى^(١) . فهم أولى الناس وأحرص الناس على اتباعه ﷺ والهدى فيما كانوا عليه^(٢) .

ثالثاً : أن تخريج المولد على صيام يوم عاشوراء من التكلف المردود ؛ لأن العبادات مبناها على الشرع والاتباع ، لا على الهوى والابتداع ، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية :

العبادات مبناها على الشرع والاتباع لا على الهوى والابتداع فإن الإسلام مبني على أصلين :

أحدهما : أن نعبد الله وحده ولا شريك له .

والثاني : أن نعبده بما شرع على لسان رسوله ﷺ لا نعبده بالأهواء والبدع .

(١) القول الفصل في حكم الاحتفال بمولد خير الرسل ﷺ لإسماعيل الأنصاري (٧٨) .

(٢) انظر : تفصيل القول في أن الهدى ما كان عليه الصحابة والتابعون . الموافقات للشاطبي

(٤١/٣-٤٢) ، وإعلام الموقعين لابن القيم (٣٨٩/٢-٣٩٢) .

قال تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (١) إِنَّهُمْ لَن يُعْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ (١).

فليس لأحد أن يعبد الله إلا بما شرعه رسوله ﷺ من واجب أو مستحب ولا يعبد الله بالأمر المبتدعة (٢). فلا يسع المسلم إلا الاتباع .

رابعاً : أن صيام يوم عاشوراء قد فعله النبي ﷺ ورغبه فيه (٣) ، بخلاف اتخاذ يوم مولده عيداً ، فإنه لم يفعله ولم يرغب فيه ولو كان في الاحتفال بالمولد واتخاذ عيداً أدنى شيء من الفضل لبيته ﷺ لأمته ؛ لأنه ما من خير إلا ودلهم عليه ورغبهم فيه ، ولا شر إلا وقد نهاهم عنه وحذرهم منه ، والبدع من الشر الذي نهاهم عنها وحذرهم منها (٤). فهذا يتبين بطلان هذه الشبهة والتخريج المتكلف المردود .

* — الشبهة الثانية :

قال السيوطي بعد ما نقل كلام ابن حجر وظهر لي تخريجه على أصل آخر ، وهو ما أخرجه البيهقي ، عن أنس رضي الله عنه " أن النبي ﷺ عق عن نفسه بعد النبوة " (٥).

(١) سورة الجاثية ، آية (١٨—١٩) .

(٢) مجموع الفتاوى (٨٠/١) .

(٣) انظر : السنة في يوم عاشوراء ، ص (٢٥٢) ، من هذا البحث .

(٤) الرد القوي (٣٢) ، وانظر : الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف لأي بكر الجزائر ، ص (٤٣) .

(٥) السنن الكبرى للبيهقي كتاب الضحايا (٣٠٠/٩) ، وقال : قال عبد الرزاق ، إنما تركوا عبد الله بن محرز لحال هذا الحديث . وانظر : ميزان الاعتدال (٥٠٠/٢) ، ومصنف عبد الرزاق كتاب العقيقة (٣٢٩/٤) ، حديث (٧٩٦٠) .

مع أنه قد ورد أن جده عبد المطلب عق عنه في سابع ولادته ، والعقيقة لا تعاد مرة ثانية ، فيحمل ذلك على أن الذي فعله النبي ﷺ إظهار للشكر على إيجاد الله تعالى إياه ، رحمة للعالمين ، وتشريفاً لأمته كما كان يصلي على نفسه ؛ لذلك فيستحب لنا أيضاً إظهار الشكر بمولده باجتماع الإخوان ، وإطعام الطعام ونحو ذلك من وجوه القربات وإظهار المسرات ^(١).

* — الجواب على هذه الشبهة :

إن هذه الشبهة ساقطة ومردودة ؛ وذلك لعدم ثبوت هذا الحديث . قال الإمام أحمد عنه : بأنه منكر ^(٢) . وقال النووي : حديث باطل ^(٣) . وقال ابن حجر : لا يثبت ^(٤) .

* — الشبهة الثالثة :

ما نقله السيوطي عن الحافظ شمس الدين الجزري ^(٥) وأنه قال في كتابه المسمى "عرف التعريف بالمولد الشريف" ما نصه : وقد رُوى أبو هب بعد موته في النوم فقيل له : ما حالك ؟ فقال : في النار إلا أنه يخفف عني كل ليلة

(١) حسن المقصد في عمل المولد للسيوطي (٦٤-٦٥) .

(٢) انظر : تحفة المودود لابن القيم (٥١) .

(٣) المجموع للنووي (٣٣٠/٨) .

(٤) فتح الباري (٥٩٥/٩) ، والتلخيص الحبير (١٤٧/٤) .

(٥) هو : محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف أبو الخير شمس الدين الدمشقي الشهير بالجزري ،

فقيه شافعي من حفاظ الحديث ، ولد سنة (٧٥١هـ) وكانت وفاته (٨٣٣هـ) . انظر : شذرات

الذهب (٢٠٤-٢٠٦) ، والأعلام للزركلي (٤٥/٧) .

اثنين ، وأمص من بين إصبعي هاتين ماء بقدر هذا ، وأشار برأس إصبعه وان ذلك ياعتاقى لثوية عندما بشرتني بولادة النبي ﷺ ويارضاعها له " .
 فإذا كان أبو هب الكافر ، الذي نزل القرآن بدمه جوزي في النار بفرحه مولد النبي ﷺ ، فما حال المسلم الموحد من أمة النبي ﷺ يسر بمولده ، ويبدل ما تصل إليه قدرته في محبته ﷺ .
 ولعمري إنما يكون جزاؤه من المولى الكريم ، أن يدخله بفضل جنات النعيم

وفي ذلك يقول الحافظ شمس الدين بن ناصر الدمشقي ^(١) . وقد صح أن أبا هب يخفف عنه عذاب النار في مثل يوم الاثنين لإعتاقه ثوية سروراً بميلاد النبي ﷺ ثم أنشد :

إذا كان هذا كافراً جاء ذمه وتبت يده في الجحيم مخلداً
 أتى أنه يوم الاثنين دائماً يخفف عنه السرور بأحمدا
 فما الظن بالعيد الذي طول عمره بأحمد مسروراً ومات موحداً ^(٢) ؟
 * — الجواب على هذه الشبهة من وجوه :

أولاً : أن الخبر مرسل أرسله عروة ولم يذكر من حدثه به ، كما جاء ذلك في الصحيح حيث قال : وثوية مولاة لأبي هب ، وكان أبو هب أعتقها

^(١) هو : محمد بن أبي بكر بن عبد الله بن محمد بن أحمد القيسي الدمشقي ، المعروف بالحافظ ابن ناصر الدمشقي فقيه شافعي مؤرخ ، ولد سنة (٧٧٧هـ) ، وكانت وفاته (٨٤٢هـ) . انظر : ذيل تذكرة الحفاظ (٣١٧-٣٢٥) ، وشذرات الذهب (٢٤٣/٧-٣٤٤) .

^(٢) حسن المقصد للسيوطي (٦٥-٦٦) ، وانظر : حول الاحتفال بالمولد لمحمد علوي المالكي (٥-٦) ، وعلموا أولادكم محبة رسول الله محمد عبده يماني ، ص (٩٧) .

فأرضعت النبي ﷺ ، فلما مات أبو هب أريه بعض أهله بشرحيه ^(١) . قال له : ماذا لقيت ؟ قال أبو هب : لم ألق بعدكم غير أبي سقيت في هذه بعثاقي ثوية ^(٢) . وعلى تقدير أنه موصول ، فالذي في الخبر رؤيا منام فلا حجة فيه ^(٣) .

ثانياً : أنه لم يصح أن ثوية أعتقها أبو هب عند ولادة النبي ﷺ وإنما كان إعتاقها قبل الهجرة وذلك بعد الإرضاع بزمن طويل كما هو ثابت في كتب التاريخ والسير .

قال ابن سعد ^(٤) : بسنده " كانت ثوية مرضعة رسول الله ﷺ يصلها وهو بمكة ، وكانت خديجة تكرمها وهي على ملك أبي هب وسألته أن يبيعها لها فامتنع ، فلما هاجر رسول الله ﷺ أعتقها أبو هب وكان رسول الله ﷺ يبعث إليها بصلة وبكسوة حتى جاء الخبر أنها ماتت سنة سبع مرجعه من خيبر ^(٥) .

ثالثاً : دلت النصوص الصريحة من كتاب الله عز وجل على أن أعمال الكفار حابطة كما قال تعالى : ﴿ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنَّ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا ﴾ ^(٦) .

^(١) الحية : بسكر الحاء المهملة وفتح الباء أي بشر حال ، والحية والحوبة الهم والحزن . انظر : النهاية لابن الأثير (٤٦٦/١) .

^(٢) صحح البخاري مع فتح الباري كتاب النكاح (١٤٠/٩) ، حديث (٥١٠١) .

^(٣) فتح الباري لابن حجر (١٤٥/٩) .

^(٤) هو : محمد بن سعد بن منيع الزهري مولاهم ، مؤرخ من حفاظ الحديث ، ولد في البصرة سنة (١٦٨هـ) ، وتوفي في بغداد سنة (٢٣٠هـ) . تهذيب التهذيب (١٨٢/٩) ، وتذكرة الحفاظ (٤٢٥/٢) .

^(٥) الطبقات لابن سعد (١٠٨/١-١٠٩) ، وانظر : الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٢٥٨/٤) ،

وفتح الباري (١٤٥/٩) ، والوفاء بأحوال المصطفى لابن الجوزي (١٧٨/١-١٧٩) .

^(٦) سورة الفرقان ، آية (٢٣) .

وقال تعالى : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَلُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَىٰ شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَلُ الْبَعِيدُ ﴾ (١)

وأبو هب يدخل تحت هذه الآيات ضمناً فلا يتنفع باعتاق ثوبية ؛ لأن أعماله كلها حابطة (٢).

رابعاً : أن نصوص القرآن دالة على أن العذاب لا يخفف عن الكفار (٣).
قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ ﴾ (٤).

وأبو هب ممن تنطبق عليه هذه الآية لشدة كفره وعداوته لرسول الله ﷺ وأذيته له .

كيف لا وقد جاء النص الصريح بذلك كما في قوله تعالى : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۗ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ۗ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ﴾ (٥).

(١) سورة إبراهيم ، آية (١٨) .

(٢) انظر : الرد القوي لحمود التويجوي (٥٨-٥٩) .

(٣) وقد جاء في السنة تخفيف العذاب عن أبي طالب بشفاعته النبي ﷺ ، وهذا خاص به ، انظر : صحيح البخاري مع الفتح (٤١٧/١١) كتاب الرقاق ، باب صفة الجنة والنار حديث (٦٥٦٤) . وصحيح مسلم (٩٠/١-٩١) ، كتاب الإيمان ، باب شفاعته النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه ، حديث (٢٠٩) .

(٤) سورة فاطر ، آية (٣٦) .

(٥) سورة المسد ، آية (٣-١) .

خامساً : أما أبيات الحافظ الدمشقي . فنحن ندعو للحافظ الدمشقي بالرحمة والمغفرة ، ونؤكد معه قوله الصادق :

فما الظن بالعبد الذي طول عمره بأحمد مسروراً ومات موحداً

فهو — رحمه الله — يرجو ثواب ربه ، بسروره برسول ﷺ ، طول عمره لا أنه يرتجي ثواب سروره بالرسول ﷺ في ليلة بعد ثلاثمائة وأربع وخمسين ليلة ! ثم إنه — رحمه الله — يربط رجاء الثواب بموته موحداً الله تعالى بما هو أهله وبما يستحقه من العبادة والتعظيم .. (١)

وبهذا يتبين أنه لا دليل لهم بهذه الشبهة ، وأنه لم يثبت أن أبا هب فرح بالنبي ﷺ ولا أنه أعتق ثوبية حال ولادته ﷺ ، بل كان من أشد الأعداء للرسول ﷺ فتلك دعوى لا برهان عليها .

* — الشبهة الرابعة :

أنه ﷺ كان يعظم يوم مولده ، ويشكر الله تعالى فيه على نعمته الكبرى عليه ، وتفضله عليه بالوجود لهذا الوجود ؛ إذ سعد به كل موجود وكان يعبر عن ذلك التعظيم بالصيام كما جاء في الحديث عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ سئل عن صوم يوم الاثنين . فقال : « فيه ولدت وفيه أنزل عليّ » (٢) .

وهذا معنى الاحتفال به ، والمعنى موجود سواء كان ذلك بصيام ، أم إطعام طعام ، أو اجتماع على ذكر ، أو صلاة على النبي ﷺ وسماع شمائله الشريفة (٣) .

(١) حوار مع المالكي في رد منكراته وضلالته لعبد الله بن سليمان بن منيع (٤٧) .

(٢) صحيح مسلم كتاب الصيام (٢/٨٢٠) ، حديث (١١٦٠) .

(٣) حول الاحتفال بالمولد لمحمد علوي المالكي (٧) . وانظر : علموا أولادكم محبة رسول الله ، د . محمد عبده يماني (٩٨) ، وللعقلاء فقط (١٦٠) ، ونفخ الأزهاري في مولد المختار لعلي الجندي (١٨١) ، والسنة والبدعة لعبد الله محفوظ محمد الحداد الحضرمي (١٠٦) .

* — الرد على هذه الشبهة من وجوه :

أولاً : أنه إذا كان المراد من إقامة المولد هو شكر الله تعالى على نعمة ولادة الرسول ﷺ فيه فإن المعقول والمنقول يحتم أن يكون الشكر من نوع ما شكر الرسول ربه وهو الصوم ، وعليه فلنصم كما صام غير أن أرباب الموالد لا يصومونه ؛ لأن الصيام فيه مقاومة للنفس بجرمانها من لذة الطعام والشراب ، وهم يريدون ذلك ، فتعارض الغرضان ، فأثروا ما يجبون على ما يجب الله وهي زلة عند ذوي البصائر والنهي^(١).

ويوضح ذلك أن بعض أرباب الموالد نص على كراهة صوم يوم الاثنين الموافق للثاني عشر من ربيع الأول بحجة أنه عيد من أعياد المسلمين .

وقد نقل ذلك الخطاب^(٢) حيث قال : " قال الشيخ زروق^(٣) : في شرح القرطبية صيام يوم المولد كرهه بعض من قرب عصره ممن صح علمه وورعه ، وقال : إنه من أعياد المسلمين فينبغي أن لا يصام فيه " ^(٤).

وجاء في حاشية الدردير " تنبيه : ومن جملة الصيام المكروه كما قال بعضهم : صوم يوم المولد المحمدي إلحاقا له بالأعياد " ^(١).

(١) انظر : الإنصاف لأبي بكر الجزائري (٤٤) ، بتصرف .

(٢) هو : محمد بن محمد بن عبد الرحمن الرعيبي أبو عبد الله ، المعروف بالخطاب ، فقيه مالكي من علماء المتصوفين ، ولد سنة (٩٠٢هـ) ، وكانت وفاته سنة (٩٥٤هـ) . انظر : الأعلام (٥٨/٧) .

(٣) هو : أحمد بن أحمد بن محمد عيسى البرنسي الفاسي أبو العباس زروق ، فقيه محدث صوفي ، وولد سنة (٨٤٦هـ) ، وكان وفاته سنة (٨٩٩هـ) . انظر : شذرات الذهب (٣٦٣/٧) ، والأعلام

(٩١/١) .

(٤) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل لأبي عبد الله المغربي ، المعروف بالخطاب (٤٠٥/٢) .

وهذا نص في مخالفته ﷺ فالنبي ﷺ صام يوم الاثنين ورجب فيه .
وأولئك تعمدوا مخالفته ﷺ ، ومن هنا يتبين بطلان دعوى محبته ؛ إذ المحبة
في المتابعة لا في الإدعاء .

ثانياً : أن الرسول ﷺ لم يصم يوم ولادته ، وهو اليوم الثاني عشر من ربيع
الأول إن صح أنه كذلك .

وإنما صام يوم الاثنين الذي يتكرر مجيئه في كل شهر أربع مرات أو أكثر ،
وبناءً على هذا فتخصيص يوم الثاني عشر من ربيع الأول بعمل ما دون يوم
الاثنين من كل أسبوع يعتبر استدراكاً على الشارع وتصحيحاً لعمله وما أقبح
هذا إن كان — والعياذ بالله — (٢) .

ثالثاً : أن صيام يوم الاثنين له خصوصية أخرى ، إضافة إلى ما ذكر في
الحديث الذي استندوا إليه وذلك أنه يوم تعرض فيه الأعمال ، كما تعرض في
يوم الخميس ، فندب النبي ﷺ صومه .

كما جاء عن أبي هريرة الله عنه أن النبي ﷺ قال : « تعرض الأعمال يوم
الاثنين والخميس فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم » (٣) .

(١) شرح الدردير لمختصر خليل مع حاشية الدسوقي (١/٥١٨) ، وانظر أيضاً : الخرشى على مختصر
سيدي خليل (١/٢٤١) ، وحاشية الصاوي على الشرح الصغير (٢/٢٣٢) .

(٢) الإنصاف فيما قيل في المولد للجزائري (٤٤) .

(٣) سنن الترمذي ، كتاب الصيام ، باب ما جاء في صوم الاثنين والخميس (٣/١٢٢) ، حديث (٤٤٧) ،
واللفظ له ، وقال : حديث حسن غريب ، سنن النسائي ، كتاب الصيام ، باب صوم الاثنين والخميس
(٤/٢٠١-٢٠٢) ، وسنن أبي داود كتاب الصوم ، باب صوم الاثنين والخميس (٢/٣٢٥) ، حديث

فلم يكن الداعي إلى هذا الصوم لكونه يوم ولادته فحسب ، بل لأجل أن الأعمال تعرض فيهما وأنه يوم أنزل عليه فيه .

رابعاً : هل النبي ﷺ عندما صام يوم الاثنين أضاف إلى الصيام احتفالاً كاحتفال أرباب الموالد من تجمعات ومدائح وأنغام وطعام وشراب ؟ الجواب : لا وإنما اكتفى بالصيام فقط . إذاً ألا يكفي الأمة ما كفى نبيها ﷺ ويسعها ما وسعه ، وهل يقدر عاقل أن يقول : لا ؟ إذاً فلم الافتيات على الشارع والتقدم بالزيادة عليه والله يقول : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾^(١) .

ويقول رسول الله ﷺ : ((إياكم ومحدثات الأمور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة))^{(٢)(٣)} .

خامساً : قولهم إن هذا في معنى الاحتفال به والمعنى موجود سواءً كان ذلك بصيام أم أطعام طعام .. الخ .

في هذا القول اتمام خطير لخير هذه الأمة صحابة النبي ﷺ وتابعيههم ورمي لهم بالتقصير ، حيث لم يفهموا مقصوده ﷺ من صيام هذا اليوم فلم يختلفوا بهذه المناسبة .

وفي هذا يقول الشيخ ابن منيع في رده على المالكي : عندما استدل بهذا الدليل — يقصد المالكي — أن الرسول ﷺ كان بصيامه يوم ولادته يوحى إلى أمته وفي طليعة الأمة أصحابه وتابعوهم بإقامة احتفال بمولده ﷺ إلا أنهم ممن

(٥٤٣٦) ، ومسند الإمام أحمد (٢٠١/٥) ، وقال الألباني : صحيح كما في صحيح سنن الترمذي

(٢٢٧/١) .

(١) سورة الحشر ، آية (٧) .

(٢) تقدم تخريجه ، ص (٢١٩) .

(٣) انظر : الإنصاف فيما قبل في المولد للجزائري (٤٤—٤٥) .

الغباء والجهل والبعد عن إدراك مقاصده ﷺ بمكان حجب عنهم ذلك ، حتى جاءت الرافضة والقرامطة والفاطميون ومن نحا نحوهم من أهل البدع والمحدثات، كالمالكي واضرابه ، فأدركوا بثاقب بصرهم ونفاذ بصيرتهم وقوة إيمانهم وشدة محبتهم لرسول الله ﷺ أدركوا مقصده ﷺ بصيامه يوم الاثنين فدعوا إلى إقامة الاحتفال بالمولد .

حقاً إنما لا تعمي الأبصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور .. وبالتالي نقول : لأصحاب رسول الله ﷺ أبي بكر وعمر وعثمان وعلي والستة الباقين من العشرة والحسن والحسين وأمهما فاطمة وأمها مهنات المؤمنين أزواجه ﷺ وغيرهم إنكم لم تقدروا رسول الله ﷺ حق قدره كما قدره أولئك المحتفلون فلم تقيموا احتفالات حوليه بذكرى ولادته ﷺ ، كما يوحي بذلك على حد زعم المالكي وفهمه السقيم ، حقاً إن الهوى يعمي ويصم ^(١) .

فهذا هو حال من جانب الحق واتباع الهوى يقدر في من خالفه من سلف هذه الأمة وخيرها سواء أراد بذلك أم لم يرد فالله المستعان والهادي إلى الصواب .

* — الشبهة الخامسة :

أن الفرح به ﷺ مطلوب بأمر القرآن من قوله تعالى : ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ ^(٢) .

(١) انظر : حوار مع المالكي (٥٠-٥١) .

(٢) سورة يونس ، آية (٥٨) .

فالله تعالى أمرنا أن نفرح بالرحمة والنبى ﷺ أعظم الرحمة . قال تعالى :
﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (١) . (٢)

الجواب على ذلك : إن القول بذلك تعسف للأدلة يجعلها موافقة للهوى ومجانبة لما عليه هذه الأمة من كبار المفسرين وأئمة علم التفسير الذين نصوا على أن المقصود بالفضل والرحمة المفروح بهما ما عنته الآية السابقة لهذه الآية :
﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٣) قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ (٤) .

قال الطبري في تفسيره لهذا الآية : يقول الله تعالى ذكره لنبى محمد ﷺ :
﴿ قُلْ يَا مُحَمَّدُ هَؤُلَاءِ الْمَكْذِبِينَ بِكَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ عِنْدِ رَبِّكَ . بِفَضْلِ اللَّهِ ﴾ . أيها الناس الذي تفضل به عليكم هو الإسلام . فبينه لكم ودعاكم إليه ﴿ وبرحمته ﴾ التي رحمكم بها فأنزلها إليكم فعلمكم ما لم تكونوا تعلمون من كتابه فبصركم بها معاً لم دينكم وذلك القرآن .
﴿ فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون ﴾ يقول فإن الإسلام الذي دعاهم إليه والقرآن الذي أنزله عليهم ، خير مما يجمعون من حطام الدنيا وكنوزها (٤) .

(١) سورة الأنبياء له (١٠٧) .

(٢) حول الاحتفال بالمولد لعلي المالكى (٧-٨) . انظر : الذخائر الخمدية له (٢٦٨) ، وعلموا أولادكم

محبة رسول الله ، د : محمد عبده يماني (٩٨) .

(٣) سورة يونس ، آية (٥٧-٥٨) .

(٤) تفسير الطبري (١٥-١٠٥) .

وقال القرطبي في تفسيره : قوله تعالى : ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلِيفْرِحُوا ﴾ .

قال أبو سعيد الخدري وابن عباس رضي الله عنهما : " فضله القرآن ورحمته الإسلام وعنهما أيضاً: فضل الله القرآن ورحمته أن جعلكم من أهله" (١) .

وقال ابن كثير في تفسير هذه الآية ما نصه : يقول تعالى ممتناً على خلقه بما أنزل من القرآن العظيم على رسوله الكريم ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ أي زاجرا عن الفواحش .

﴿ وشفاء لما في الصدور ﴾ أي من الشبه والشكوك وهو إزالة ما فيها من رجس ودنس . ﴿ وهدى ورحمة ﴾ أي يحصل به الهداية والرحمة من الله تعالى وإنما ذلك للمؤمنين به والمصدقين الموقنين بما فيه " .

كقوله تعالى : ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ (٢) .

وقوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءً ﴾ (٣) . وقوله تعالى : ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلِيفْرِحُوا ﴾ أي بهذا الذي جاءهم من الله من الهدى والدين الحق فليفرحوا فانه أولى بما يفرحون به .

﴿ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ أي من حطام الدنيا وما فيها من الزهرة الفانية الذاهبة (٤) .

(١) الجامع لأحكام القرآن (٣٥٣/٨) . وانظر : البغوي (٣٥٨/٢) ، والتفسير القيم لابن (٣٠٧) ،

(٢) سورة الإسراء ، آية (٨٢) .

(٣) سورة فصلت ، آية (٤٤) .

(٤) تفسير القرآن العظيم (٤٢٠/٢-٤٢١) ، وانظر : فتح القدير للشوكاني (٤٥٢/٢-٤٥٤) ،

وتيسر الكريم الرحمن للسعدي (١٧٠/٣) .

وقال ابن القيم عند هذه الآية : وقد دارت أقوال السلف على أن فضل الله ورحمته الإسلام والسنة ^(١).

وبهذا تبين لطالب الحق أنه لا دليل بهذه الآية وهذا هو حال المتدعة ، فلهم يتعسفون الأدلة لمجارات آرائهم وأهوائهم وإن خالفت ما هو مجمع عليه.

* — الشبهة السادسة :

إن المولد الشريف يعث على الصلاة والسلام المطلوبين بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ ^(٢) . ^(٣)

● — الجواب : —

أولاً : إذا كان لا يذكر ﷺ إلا في يوم ولادته فبئس هذا العقيدة وهذا جفاء في حقه ﷺ فأين دعوى المحبة إذا ؟ .

إذا كان لا يصلى عليه إلا في ليلة من ثلاثمائة وست وخمسين ليلة نعوذ بالله من الغفلة والصدود عن الحق .

ثانياً : الصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ مستحب في كل وقت وقد جاء في الحديث عنه ﷺ : ((من صلى عليّ واحدة صلى الله عليه عشراً)) ^(٤).

^(١) اجتماع الجيوش الإسلامية (٦) .

^(٢) سورة الأحزاب ، آية (٥٦) .

^(٣) حول الاحتفال بالمولد (٧-٨) ، وانظر : عملوا أولادكم محبة رسول الله (٩٩) .

^(٤) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد (٣٠٦/١) ،

حديث (٤٠٨) .

والصلاة والسلام مقترنة عند ذكره ﷺ في كل وقت وفي كل مناسبة، فقد قال ﷺ: « البخيل من ذكرت عنده فلم يصل عليّ » (١).

وقد أمر ﷺ بالإكثار من الصلاة عليه في يوم الجمعة عيد الأسبوع فقال ﷺ: « من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم ، وفيه قبض وفيه النفخة، وفيه الصعقة فأكثروا عليّ من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة عليّ .. » (٢).

فهل يليق بالمسلم أن لا يصلي عليه ﷺ إلا في ليلة واحدة من ثلاثمائة وست وخمسين ليلة كلاب هذا هو المهجران ولا يقول بذلك عاقل وفي ذلك يقول أبو بكر الجزائري :

كون المولد ذكرى .. الخ هذه تصلح أن تكون علة لو كان المسلم لا يذكر النبي ﷺ في كل يوم عشرات المرات ، فتقام له ذكرى سنوية أو شهرية يتذكر فيها نبيه ليزداد بذلك إيمانه وحبه له . أما والمسلم لا يصلي صلاة من ليل أو نهار إلا ذكر فيها رسول الله ﷺ ، ولا يدخل وقت صلاة ولا يقام لها إلا ويذكر الرسول الله ﷺ ويصلي عليه ، إن الذي تقام له ذكرى خشية النسيان هو من لا يذكر أما من يذكر ولا ينسى فكيف تقام ذكرى حتى لا ينسى ، أليس هذه من تحصيل ما هو حاصل ، وتحصيل الحاصل عبث يتره عنه العقلاء (٣).

(١) سنن الترمذي ، كتاب الدعوات ، باب قول رسول الله ﷺ « رغم أنف رجل » (٥٥١/٥) ، حديث (٣٥٤٦) ، وقال : حديث حسن صحيح غريب . ومسنن الإمام أحمد (٢٠١/١) ، والمستدرک للحاكم ، كتاب الدعاء (٥٤٩/١) ، وقال : حديث صحيح ، ووافقه الذهبي . وقال الألباني : صحيح كما في صحيح سنن الترمذي (١٧٧/٣) .

(٢) تقديم تخريجه ، ص (١٩٥) .

(٣) الإنصاف فيما قيل في المولد (٣٦-٣٧) .

* - الشبهة السابعة :

إن المولد أمر يستحسنه العلماء والمسلمون في جميع البلاد وجرى به العمل في كل صقع فهو مطلوب شرعاً للقاعدة المأخوذة من حديث ابن مسعود الموقوف ((ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن))^(١).

* - والجواب من وجوه :

١ - إن ذلك القول دعوى يعوزها الدليل وهو قول مخالف للحق والصواب، ولقد أنكر ذلك الاحتفال أكابر علماء السلف وقالوا ببدعته وأنه مخالف لما جاء به ﷺ وكل ما خالف شيئاً من سنة رسول الله ﷺ فلا مكان له ولا اعتبار بل هو مردود بنص قوله ﷺ : ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد))^(٢).

وقوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾^(٤) . وقول تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾^(٥) . فلم يفعله الصحابة ولا تابعوهم ولا القرون المفضلة فكيف يكون أمراً مستحسنًا؟! .

(١) مسند الإمام أحمد (٣٧٩/١) ، وهو موقوف على ابن مسعود وما يزعمه بعض من يحتفل بالمولد على أنه مرفوع فلا يصح . قال ابن حزم عنه في كتابه الأحكام في أصول الأحكام (١٩٧/٢) ، وهذا لا تعلمه بسند إلى رسول الله ﷺ من وجه أصلاً ، وأما الذي لا شك فيه فإنه لا يوجد البتة في مسند صحيح وإنما نعرفه عن ابن مسعود . وانظر : المقاصد الحسنة للسخاوي (٣٦٧) ، وكشف الحفباء للعجلوني (٢٦٣/٢) ، والأحاديث الضعيفة للألباني (١٧/٢) .

(٢) حول الاحتفال بالمولد (١٢) ، والذخائر المحمدية لمحمد علوي ما لكي (٢٧٠-٢٧١) .

(٣) تقدم تخريجه ، ص (٢٢٠) .

(٤) سورة الحشرة (٧) .

(٥) سورة المائدة ، آية (٣) .

٢ — أن "أل" في كلمة المسلمون للعهد وبين ذلك السياق حيث جاء فيه " إن الله نظر في قلوب العباد فأختار محمداً فبعثه برسالته ، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه فما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن ، وما رأوا سيئاً فهو عند الله سيئ " . وعليه فالمراد بهذا الأثر إجماع الصحابة واتفقهم .

ويؤيد ذلك : ما جاء عند الحاكم بزيادة " وقد رأى الصحابة جميعاً أن يستخلفوا أبا بكر رضي الله عنه " (١) . وفي هذه الجملة بيان للمراد فقد استدل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه على استخلاف أبي بكر بإجماع الصحابة .

٣ — إن قيل : أن "أل" للاستغراق فيشمل كل المسلمين فيكون إجماعاً وأهل الإجماع هم أهل الاجتهاد والعلم .

وذلك أنه إذا لم يرد به أهل الإجماع وأريد بعضهم فليزم عليه استحسان العوام وهو باطل بإجماع (٢) .

قال العز بن عبد السلام — عندما سئل عن ذلك — : " إن صح الحديث فالمراد بالمسلمين أهل الإجماع (٣) .

(١) المستدرك للحاكم كتاب معرفة الصحابة (٣/٧٨-٧٩) ، وقال : حديث صحيح ووافقه الذهبي .
(٢) انظر : الاعتصام للشاطبي (٢/١٥٢) ، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٢/١٩٧) ، وسلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني (٢/١٨-١٩) والبدعة وأثرها السيئ (٢١-٢٢) ، وأصول في السنن والبدع للعدوي (٣٩-٤٠) .

(٣) كتاب الفتاوى للعز بن عبد السلام (٤٢) .

وعلى هذا فلا دليل لهم بهذا الأثر ولا سيما أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من أشد الصحابة إنكاراً للبدع وهجراً لأصحابها وهو القائل " اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم " .

فلما لم يجدوا دليلاً صحيحاً على ذلك الاحتفال جعلوه بدعة حسنة ، فاضطروهم انتصارهم هذه البدعة إلى تعسف الأدلة وجعلها في غير مواضعها ، حيث صرفوها عن معانيها الحقيقية مخالفين بذلك ما جاء عن سلف هذه الأمة ، فمتى تحقق أنه بدعة حسبما شهدوا به على أنفسهم فإن رسول الله ﷺ قال : « كل بدعة ضلالة » وهي نكرة مضافة تعم كل بدعة فليس في الشرع بدعة حسنة ، بل إن البدعة تنافي السنة وتنافي الحسنة .

فلسنا في حاجة إلى مثل هذا الفعل الذي لم يفعله النبي ﷺ ولا أحد من القرون المفضلة التي أتى عليها رسول الله ﷺ من الصحابة والتابعين وتابعيهم الذين هم خير الناس وأحرصهم على اتباعه ﷺ .

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية " ومعلوم أن كلما لم يسنه ولا استحبه رسول الله ﷺ ولا أحد من هؤلاء الذين يقتدي بهم المسلمون في دينهم فإنه يكون من البدع المنكرات ، ولا يقول أحد في مثل هذا : إنه بدعة حسنة" (١) .

ومن قال بذلك فقد زعم أنه أتى في هذا الدين بخير مما جاء به رسول الله ﷺ وصحابته رضي الله عنهم ، وانه ﷺ لم يؤد رسالة ربه ، وبهذا الزعم خالفوا نص كلام الله عز وجل ، حيث قلل : ﴿ أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (٢) .

(١) مجموع الفتاوى (١٥٢/٢٧) .

(٢) سورة المائدة (٣) .

وكما قيل :

وكل خير في اتباع من سلف
وكل شر في ابتداء من خلف

فيا من تحتفلون بمولده ﷺ ألا يسعكم ما وسع نبيكم وصحابته رضي الله عنهم ، أما تتقون الله سبحانه وتعالى في ذلك القائل : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١) .
وإذا كنتم تحتفلون بيوم مولده ﷺ فالיום الذي ولد فيه هو بعينه الذي توفي فيه فليس الفرح فيه بأولى من الحزن فيه (٢) .

فيتين بغاية الوضوح والبيان أن المبتدعة أصحاب هوى ، وربما كانوا أصحاب مصالح ، فكل ما أوردوه من شبه زعموا دلالتها على بدعتهم إنما هي شبه واهية لا قرار لها ولا ثبات فهي بجانب الأدلة الشرعية الواضحة الصريحة سراب لا حقيقة له ، وخيط عنكبوت لا قوة ولا صلابة فيه : ﴿ وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ ﴾ (٣) .

ومن فكر بعقل سليم باحثاً عن الحق والصواب استرشد إلى أن هذا الفعل بدعة منكرة ، ومن كان تابعاً للهوى ، ودعاة الضلالة معانداً فلا تزيده الأدلة ووضوحها إلا عناداً واستكباراً عن الحق ، والعياذ بالله . (ومن يضل الله فما له من هاد) .

(١) سورة النور (٦٣) .

(٢) انظر : المورد في عمل المولد للفكهايني (٢٦-٢٧) ، والمدخل لابن الحاج (١٥/٢) .

(٣) سورة العنكبوت ، آية (٤١) .

المطلب الخامس

دعوى أن ترك الاحتفال بالمولد ينافي محبة النبي ﷺ :

يصف بعض دعاة الاحتفال بالمولد من ينكره ولا يحتفل به ، بأنه لا يجب النبي ﷺ وأنه يبغضه ولو كان محباً له لاحتفل بمولده ﷺ ويجاب على ذلك بأن محبة النبي ﷺ ليست أهazيج تردد ، ولا قصائد تنشد ، ولا دعاوى تدعى .

والدعاوى ما لم يقيموا عليها بينات فأهلها أذعياء إن حقيقة محبته ﷺ اتباع أمره واجتناب نهيه ، والسير على نهجه ، وأن لا يعبد الله إلا بما شرع .

ولا تتحقق المحبة إلا بذلك قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١) .
فقد جعل سبحانه وتعالى الاتباع والانقياد دليل تلك المحبة وبه يعرف الصادق من المدعي .

وفي ذلك يقول ابن كثير : هذه الآية حاكمة على كل من ادعى محبة الله ، وليس هو على الطريقة الحمديّة ، فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر حتى يتبع الشرع الحمدي ، والدين النبوي في جميع أقواله وأفعاله ..

(١) سورة آل عمران (٣١) .

قال الحسن البصري وغيره من السلف : زعم قوم أنهم يجون الله فابتلاهم بهذه الآية (١).

وقال ابن القيم في قوله تعالى : ﴿يحببكم الله﴾ إشارة إلى دليل الحجة وثمرتها ، وفائدتها فدليلها وعلامتها ، اتباع الرسول .
وفائدتها وثمرتها : محبة المرسل لكم ، فما لم تحصل المتابعة فليست محبتكم له حاصلة ، ومحبه لكم منتفية (٢).

فلا تحصل الحجة إذاً إلا بالاتباع والتمسك بسنته ﷺ أما أن يدعى الشخص محبة الرسول ﷺ وهو يخالف أمره في النهي عن الأحداث في الدين معلناً تلك فالحب بدقات الطبول ونغمات المنشدين وتأوهات أصحاب الوجد التائهيين الضالين ، وبألوان المأكول والمطاعم فهذه دعوى كاذبة إذا الضدان لا يجتمعان ، وكما قيل :

تعصى إلا له وأنت تظهر حبه هذا محال في القياس بديع
لو كان حبك صادقاً لأطعته إن الحب لمن يحب مطيع (٣)

فالحجة لا بد أن يوافق محبوبه فعلامه الحجة هي الطاعة وليست الحجة ذكرى عابرة تردد في مناسبات محدودة ، أو ذكرى في شعر ينشد وقيام وقعود وقصة تتلى منغمة ، إن ذلك الفعل فيه مشاققة لله وللرسول ﷺ ومخالفة ظاهرة لما جاء به ﷺ .

(١) تفسير ابن كثير (١/٣٥٨) ، وانظر : تيسير الكريم الرحمن لعدد الرحمن السعدي (١/١٧٩-١٨٠) .

(٢) مدارج السالكين لابن القيم (٣/٢٢) .

(٣) ديوان الشافعي (٧٤) .

فالاتباع هو الميزان الذي يعرف به من أحب حقيقة ومن أدعى ولا ريب أنه يجب تقديم محبته ﷺ على النفس والمال والولد والناس أجمعين ، حيث جاء في الحديث الصحيح عنه ﷺ أنه قال : « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين » (١).

وقوله ﷺ لعمر بن الخطاب رضي الله عنه لما قال له عمر : يا رسول الله لأنت أحب إليّ من كل شيء إلا من نفسي ، فقال ﷺ : « لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك » فقال عمر : فإنه الآن والله لأنت أحب إليّ من نفسي فقال ﷺ : « الآن عمر » (٢).

ولكن هذه المحبة يجب أن تكون ضمن ما حدده الشارع ، بعيداً عن الغلو والإفراط والتفريط فقد قال ﷺ : « لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم فإنما أنا عبده فقولوا عبد الله ورسوله » (٣).

وعلاوة على كون الإنسان محباً للرسول ﷺ هي اتباع سنته ﷺ والسير على نهجه ظاهراً وباطناً والوقوف على ذلك ، وكلما قل الاتباع نقصت تلك المحبة ، فبكمال الاتباع تكمل المحبة والعكس كذلك (٤).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الإيمان ، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان (٥٨/١) ، حديث (١٥) ، وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب وجوب محبة رسول الله ﷺ (٦٧/١) ، حديث (٤٤) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الإيمان والنذور ، باب كيف كانت محبة النبي ﷺ (٥٢٣/١١) ، حديث (٦٦٣٢) .

(٣) تقدم تخريجه (٢٣٥) .

(٤) انظر : مدارج السالكين لابن القيم (٣٩/١) .

فيا ترى من الصادق في تلك المحبة من أطاع وأمثل ، أم من أحدث
وابتداع في ذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " فلا يكون محباً لله إلا من يتبع
رسوله ، وطاعة الرسول ومتابعته لا تكون إلا بتحقيق العبودية ، وكثير ممن
يدعي المحبة يخرج عن شريعته وسنته ﷺ (١) . وهذا كثير فيمن يحتفلون بتلك
المواسم بدعوى محبته ﷺ .

وهذا يتضح لمن أراد الحق أن حقيقة محبة النبي ﷺ تكمن في امتثال أمره
واجتناب نهيهِ والحفاظة على طاعته والتمسك بسنته ومن خالف ذلك فقد ضل
في معرفة تلك المحبة ، وما يفعله أرباب الموالد والمواسم المحدثه فهو من هذا
القبيل حيث ظنوا أن محبته ﷺ تتمثل في إقامة الحفلات والذكريات والتي
قوامها تحسين المآكل والمشرب وإنشاد القصائد والطرب والتمايل ، فأضافوا
إلى الأحداث في الدين ارتكاب المحرمات والمنكرات .

وهذا هو حال من أعرض عن سنته ﷺ ، حيث تتجاذبه الأهواء ويقع في
الفتن ومزالق الشيطان . نسأل الله أن يرزقنا المحبة الصادقة له ولنبيه ﷺ وأن
يوقفنا لاتباع سنته والسير على نهجه وأن يحفظنا من الخطأ والزلل في القول
والاعتقاد والعمل إنه ولي ذلك والقادر عليه .

(١) العبودية لابن تيمية (٩٣) .

المطلب السادس

حكم الاحتفال بمولده ﷺ :

كما هو معلوم أن الاحتفال بالمولد النبوي بدعة أحدثها المتأخرون ، ليس لها أصل في دين الله ولا في شرع رسوله ﷺ . وليس على إقامة الحفلات بمناسبة المولد دليل من كتاب ولا سنة ، ولم يفعلها رسول الله ﷺ ، ولم يأمر بهد ولا وصى بها المسلمين ، ولم يفعلها خلفاؤه الراشدون الذين هم خير الناس بعد الأنبياء ، وأفضل هذه الأمة بعد نبيها ، وهم أهل السبق والمبادرة إلى الخيرات بفعل المأمورات وترك المنهيات ، ولو كان الاحتفال بالمولد سنة أو أمراً مستحجاً لسبقونا إليه ولأظهره للناس ، وأحيوه كما أحيوه السنن الثابتة عنه ﷺ .

ولما لم يرد شيء من ذلك ، حيث لم يأمر به ﷺ ولا فعله أصحابه ولا أحد من أهل البيت ، ولا من سلف هذه الأمة الذين يعتد بهم كأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وبقية أئمة السلف دل على أن فعله بدعة محدثة منكورة ، مردودة على أصحابها ؛ لأن كل بدعة ضلالة .

وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة ، وقد دل على ذلك الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة الواردة في النهي عن البدع والإحداث في الدين ، وإليك بيان ذلك .

* — أولاً : من الكتاب :

قوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ ^(١) .

^(١) سورة الحشرة ، آية (٧) .

وفي تفسير هذه الآية يقول ابن كثير : " أي مهماً أمركم به فافعلوه ، ومهما نهاكم عنه فاجتنبوه ، فإنه إنما يأمر بخير ، وإنما ينهى عن شر " (١) .
وقال البغوي : " هو عام في كل ما أمر به النبي ﷺ ونهى عنه " (٢) .
ولم يؤثر عن النبي ﷺ أنه أمر أمته باتخاذ ليلة المولد عيداً فكان العمل بها بدعة ، وهو من قبيل المحدثات التي كان النبي ﷺ ينهى عنها ، ويبالغ في التحذير منها ، وعلى هذا ففي الآية الكريمة أوضح دليل على المنع من اتخاذ ليلة المولد النبوي عيداً (٣) .

٢ — وقوله تعالى : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (٤) .

قال ابن كثير : " أي عن أمر رسول الله ﷺ ومنهاجه ، وطريقته ، وسنته وشريعته ، فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله ، فما وافق ذلك قبل ، وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله كائناً من كان .. " (٥) .

٣ — قوله تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (٦) .

(١) تفسير ابن كثير (٤/٣٣٦) .

(٢) تفسير البغوي (٤/٣١٨) ، وانظر : تفسير القرطبي (١٧/١٨) .

(٣) انظر : الرد على الكاتب المفتون للشيخ حمود بن عبد الله التويجري (٤٧) بتصرف .

(٤) سورة النور ، آية (٦٣) .

(٥) تفسير ابن كثير (٣/٣٠٧) .

(٦) سورة المائدة ، آية (٣) .

وهذا الاحتفال يعد استدراكاً على الدين الذي أكمله الله لعباده ورضيه لهم ، وبهذا يتبين بطلانه وخطورته على الدين .

٤ - قوله تعالى : ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ (١) .

فهم القدوة والأسوة بعد النبي ﷺ ولم يحتفلوا بمولده ﷺ ولو كان خيراً لسبقوا إليه .

وغير ذلك من عموم الآيات الواردة في النهي عن الإحداث والابتداع في الدين والحث على التزام ما جاء به سيد المرسلين ﷺ .
* ثانياً : من السنة :

١ - حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه الذي جاء فيه قوله ﷺ :
« عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة » (٢) .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من أحدث في أمرنا هذا ليس منه فهو رد » (٣) .

(١) سورة التوبة ، آية (١٠٠) .

(٢) تقدم تخريجه ، ص (٢١٩) .

(٣) تقدم تخريجه (٢٢٠) .

فلاحتفال بالمولد محدث مبتدع فهو مردود ، ولا سيما أن أربابه والدعاة إليه يجعلونه قرابة يتقربون بها إلى الله عز وجل ، وهذا الاعتقاد باطل بنص قوله ﷺ .

والأدلة في هذا الشأن كثيرة ، وما ورد فيه الكفاية لمن طلب الحق وبحث عنه .

* — ثالثاً : من أقوال السلف :

قال الشاطبي عند عده للبدع التي تضاهي الشرعية : ومنها التزام الكيفيات والهيئات المعينة ، كالذكر بهيئة الاجتماع على صوت واحد واتخاذ يوم ولادة النبي ﷺ عيداً ، وما أشبه ذلك ^(١) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : وأما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية كبعض ليال شهر ربيع الأول التي يقال أنها ليلة المولد .. فإنها من البدع التي لم يستحبها السلف ، ولم يفعلوها ^(٢) .

وقال الفكهاني ^(٣) عند ما سئل عن الاحتفال بالمولد : لا أعلم لهذا المولد أصلاً في كتاب ولا سنة ، ولا ينقل عمله من أحد من علماء الأمة الذين هم

(١) الاعتصام للشاطبي (٣٩/١) .

(٢) مجموع الفتاوى (٢٩٨/٢٥) .

(٣) هو : عمر بن علي بن عبد الله اللخمي الاسكندراني المعروف بتاج الدين الفكهاني فقيه ، نحوي ، مفسر ، وله مصنفات في أشياء متفرقة ، ولد سنة (٦٥٤هـ) ، وكانت وفاته (٧٣٤هـ) ، وقيل (٤٣٦) . انظر : البداية والنهاية (١٧٧/١٤) ، والديباج المذهب (٨١/٨٠/٢) .

القدوة في الدين ، المتمسكون بآثار المتقدمين ، بل هو بدعة ، أحدثها البطالون ، وشهوة نفس اعتنى بها الأكالون . وقد نص على بدعية المولد بجميع صورته (١) .
فالمولد إذا بدعة منكورة سواء احتوى على محرمات من سماع ، أو رقص وغيره ، أو اقتصر على الاجتماع وإطعام الطعام ، والمعروف أن البدعة تزيد ولا تنقص .

قال ابن الحاج بعد ما ذكر أن من جملة البدع المحدثه المولد وأنه احتوى على بدع ومحرمات : فانظر — رحمة الله وإياك — إلى مخالفة السنة ما أشنعها وما أقبحها وكيف تجر إلى المحرمات ، ألا ترى أنهم لما خالفوا السنة المطهرة ، وفعلوا المولد لم يقتصروا على فعله ، بل زادوا عليه من المحرمات والأباطيل المتعددة (٢) .
وقد نص على بدعيته جماعة من العلماء المحدثين منهم والمتقدمين (٣) ، ولعل من المناسب أن أختتم كلام العلماء في هذه البدعة بفتوى الشيخ عبد العزيز بن باز — رحمه الله — في هذا الشأن والذي جاء فيها بعد نصه على عدم جوازها ، وأنه من البدع المحدثه في الدين قوله : وإحداث مثل هذه الموالد يفهم منه أن الله سبحانه وتعالى لم يكمل الدين لهذه الأمة ، وأن الرسول عليه الصلاة

(١) المورد في عمل المولد للفكهاني (٢٠-٢٢) .

(٢) انظر : المدخل لابن الحاج (١٠/٢) .

(٣) منهم : ابن النحاس في تنبيه الغافلين (١٣٨) ، والشقيري في السنن والابتدعات (١٣٨-١٣٩) ، ومحمد رشيد رضا في الفتاوى (١٢٤٢/٤-١٢٤٣) ، ومحمد جمال الدين القاسمي في إصلاح المساجد من البدع والعوائد (١١٤-١١٥) ، والشيخ محمد ابن إبراهيم في فتاويه (٤٨/٣) ، وما بعدها ، وأحمد بن حجر آل أبو طامي في تحذير المسلمين في عن الابتداع (١٨٤-١٩٠) وغيرهم كثير .

والسلام لم يبلغ ما ينبغي للأمة أن تعمل به حتى جاء هؤلاء المتأخرون فلحدثوا في شرع الله ما لم يأذن به زاعمين أن ذلك مما يقرهم إلى الله ، وهذا بلا شك فيه خطر عظيم واعتراض على الله سبحانه ، وعلى رسوله ﷺ . والله سبحانه قد أكمل لعباده الدين وأتم عليهم النعمة ، والرسول ﷺ قد بلغ البلاغ المبين ولم يترك طريقاً يوصل إلى الجنة ويباعد من النار إلا بينه للأمة كما ثبت في الحديث الصحيح عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : ((ما بعث الله من نبي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم شر ما يعلمه لهم))^(١).

ومعلوم أن نبينا ﷺ هو أفضل الأنبياء وخاتمهم ، وأكملهم بلاغاً ونصحاً ، فلو كان الاحتفال بالمولد من الدين الذي يرضاه الله سبحانه لبينه الرسول ﷺ للأمة ، و فعله أصحابه رضي الله عنهم ، فلما لم يقع شيء من ذلك علم أنه ليس من الإسلام في شيء ، بل هو من المحدثات التي حذر الرسول ﷺ منها أمته ، ومن التشبه بأهل الكتاب من اليهود والنصارى في أعيادهم^(٢).

فمما تقدم من الأدلة وأقوال العلماء يتضح لطالب الحق بدعية هذا الاحتفال وأنه لا أصل له في دين الله وهو مخالف لما جاء به ﷺ وصحابته رضوان الله عليهم أجمعين .

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء (٣/١٤٧٢-١٧٤٣) ، حديث (١٨٤٤) .

(٢) انظر : التحذير من البدع (٤-٥) .

والذي ينبغي للمسلم العاقل أن لا يغتر بكثرة المؤيدين لهذا الاحتفال ؛ لأن الله سبحانه تعبدنا بكتابه وسنة رسوله ﷺ ، وأمرنا بالاتباع ونهانا عن الابتداع والإحداث في الدين .

وما هذا الاحتفال إلا بدعة في الدين لم يعرفها سلف هذه الأمة ، بل نشأت بعد القرون المفضلة ، وانصراف كثير من الناس في هذا الزمان إلى مثل هذا الاحتفال ليس دليلاً على جوازه أو استحسانه ، بل الحق ما كان موافقاً لما جاء به نبينا محمد ﷺ وإن قل اتباعه والباطل ما خالفه وإن كثير أعوانه .

قال تعالى : ﴿ وَإِنْ تَطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ (١) .

ولقد وصف الله سبحانه وتعالى أهل الإيمان والعمل الصالح بأنهم قليل . فقال جل من قائل : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ﴾ (٢) .

كما أخبر جل وعلا أن كثيراً من الناس ينتحلون صفة الإيمان وهم في الحقيقة مشركون . قال تعالى : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ (٣) . وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ (٤) .

(١) سورة الأنعام ، آية (١١٦) .

(٢) سورة ص ، آية (٢٤) .

(٣) سورة يوسف ، آية (١٠٦) .

(٤) سورة يوسف ، آية (١٠٣) .

وما وجد من أهل العلم نسب إليه القول بالاحتفال بالمولد النبوي واستحسانه كابن حجر والسيوطي والسخاوي وغيرهم من العلماء الذين لهم باع في أصول العلم الشرعي وفروعه .

فكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية عند كلامه عن المواسم المبتدعة من الموالد وغيرها : " وإذا فعلها قوم ذوي فضل فقد تركها قوم في زمان هؤلاء معتقدين لكرهيتها ، وأنكرها قوم كذلك ، وهؤلاء التاركون والمنكرون إن لم يكونوا أفضل ممن فعلوها فليس دونهم في الفضل فتكون حينئذٍ قد تنازع فيها أو لو الأمر فترد إذن إلى الله والرسول ، وكتاب الله وسنة رسوله مع من كرهها لا مع من رخص فيها ، ثم إن عامة المتقدمين الذين هم أفضل من المتأخرين مع هؤلاء التاركين المنكرين ^(١) .

ومن ناحية أخرى فلعلها تكون زلة عالم ، والحق يعرف بالدليل لا يعرف بالرجال وكثرة المؤيدين وفي ذلك قال الإمام مالك " ليس أحد بعد رسول الله ﷺ إلا وهو يؤخذ من قوله ويترك " ^(٢) .

والإنسان في مراحل علمه المختلفة تعتريه بعض الشبه في مسائل من العلم تجعله يخالف بسببها الحق ، وحسب العالم في ذلك صدقه وتحريه الحق والبحث عنه ، ولعله قد ظهر لمثل هؤلاء العلماء الحق فيما خالفوا فيه الدليل فرجعوا عن القول الباطل ولم نقف نحن عليه .

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦١٠) .

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/٩١) .

والبدعة مهما عمل بها من عمل ومهما قال بها من قال ، ومهما بقيت من زمن فلا تكون سنة في يوم من الأيام بل هي بدعة مذمومة حتى تزول .

وفي ذلك يقول الحكمي ^(١) : " اعلم أن البدع كلها مردودة ليس فيها شيء مقبولاً ، وكلها قبيحة ليس فيها حسن ، وكلها ضلال ليس فيها هدى ، وكلها أوزار ليس فيها أجر ، وكلها باطل ليس فيها حق ^(٢) .

وما بدعة المولد إلا إحدى البدع المتباينة التي عمت وطمت والتي أحدثها أعداء الإسلام من الفاطميين الخاقدين ، وأرباب التصوف الجهال المارقين ، فلم يعرفها سلف هذه الأمة ، وخيرها بعد نبينا ﷺ ، ثم تسلت وانتشرت حتى عمت كثيراً من المسلمين فقلد بعضهم بعضاً في تلك البدعة ، وكما قيل : " الناس كأسراب القطا مجبولون على تشبه بعضهم ببعض " ^(٣) .

ولاسيما في هذا العصر ، حتى أصبح ذلك العمل شعاراً يدل على المحبة لسيدنا ونبينا محمد ﷺ في زعمهم ، ولم يكن ذلك الفعل مقتصراً على الجهالة والعوام ، ومن لا يعرف الدليل ولا يفقهه بل إن بعضاً ممن ينتسبون إلى العلم أصبحوا دعاة سوء وضلال إلى مثل هذا الاحتفال ، معرضين عن كتاب الله وسنة نبيه وأقوال سلف هذه الأمة ، باحثين عن إشباع رغباتهم وشهواتهم بالأكل والشرب والهوى واللعب ، الذي يحصل لهم في ذلك الاجتماع فلا حول

^(١) هو : حافظ بن أحمد بن علي الحكمي فقيه أديب حافظ ، ولد بجزان سنة (١٣٤٢هـ) وكانت وفاته

بمكة المكرمة سنة (١٣٧٧) . انظر : الأعلام (١٥٩/٢) .

^(٢) معارج القبول للحكمي (٦١٦/٢) .

^(٣) انظر : مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٥٠/٢٨) .

ولا قوة إلا بالله ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾ ^(١).

وأخيراً فخلاصة القول في الاحتفال بمولده ﷺ أنه باطل وبدعة منكورة لما يلي :

١ — أنه بدعة في الدين محدثة ، وكل بدعة ضلالة ، ولن يستطيع الذين يرون إقامته أن يقيموا عليه دليلاً من الشرع .

٢ — أنه مشابهة للنصارى في احتفالهم بمولد المسيح بن مريم عليه السلام ، وقد فهمنا عن التشبه بهم ، ومن الغريب أن احتفال النصارى بمولد عيسى عليه السلام ، بدعة ابتدعتها النصارى أيضاً فأصبح الاحتفال بمولده ﷺ بدعة مركبة .

٣ — ما يقع فيه من المنكرات والخرمات والتي أعظمها الشرك بالله جل وعلا والتي لا يخلو منها مولد من الموالد .

ومن المعلوم أن البدعة لا تقف عند حد معين بل تزيد وتتوسع وذلك أن الاحتفال بالمولد النبوي أصبح أصلاً في ابتداء موالد أخرى للأولياء والصالحين والآباء والأبناء .

وذلك اتباعاً لأول من أحدث المولد النبوي ، وهم الفاطميون ، حيث أحدثوا معه موالد أخرى لآل البيت كفاطمة وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم ، بل وللحاكم الحاضر أيضاً .

^(١) سورة الحج ، آية (٤٦) .

ومن أطلع على حال العالم الإسلامي اليوم أدرك ذلك ، بحيث لا يكاد يمر أسبوع واحد دون اجتماع بعض الناس حول ولي من الأولياء فيهرع البعض منهم من الأقاليم النائية لحضور مولد ذلك الولي ، وغالباً ما يكون هذا الاحتفال عند قبره ، بل توسعوا في ذلك حتى امتدت إلى الاحتفال بمولد كل عظيم في نظر العامة وإن كان من الملحدين بحجة أنه ولي من الأولياء ، ولا يقتصر هذا الفعل على بلد دون بلد ، بل كل بلد من البلدان، أو إقليم من الأقاليم له أولياؤه الذين يحتفل بهم .

ولم يكتفوا بهذا الحد ، بل سرى ذلك إلى الاحتفال بمولد الآباء والأبناء والأحفاد وأفراد الأسرة فأصبح أرباب هذه الموالد كل يوم في عيد. فضلاً عن المواسم المتبدعة الأخرى .

وعلى هذا فبدعة الاحتفال بالمولد النبوي هي بداية سلسلة متصلة لموالد أخرى ابتداءً من الولي وصاحب الطريقة ، وانتهاءً بالاحتفال بمولد الولد والحفيد وسنأتي على بيان بعض تلك الاحتفالات في الأعياد المكانية ليقف القارئ على حقيقة تلك البدعة وما آلت إليه . والله المستعان .

المبحث الثالث

صلاة الرغائب

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : متى أحدثت وصفتها .

المطلب الثاني : الأدلة على بدعيتها .

المبحث الثالث

صلاة الرغائب (١)

وهي صلاة تكون في ليلة ، أول جمعة من شهر رجب بين صلاة المغرب والعشاء ويسبقها صيام الخميس (٢).

المطلب الأول

متى أحدثت وصفتها :

* — أولاً : متى أحدثت :

لم تعرف هذه الصلاة إلا بعد المائة الرابعة ، وأول ما أحدثت ببيت المقدس — طهره الله — وذلك بعد سنة (٤٨٠هـ) ، ثمانين وأربعمائة ، كما حكى ذلك الطرطوشي — رحمه الله — ولم يصلها أحد قبل ذلك (٣).
قال ابن رجب عند ذكره لها : " وإنما لم يذكرها المتقدمين ؛ لأنها أحدثت بعدهم وأول ما ظهرت بعد الأربعمائة ؛ فلذلك لم يعرفها المتقدمون ولم يتكلموا فيها " (٤).

(١) الرغائب هي : جمع رغبة وهي العطاء الكثير . انظر : مجمل اللغة لابن فارس (٣٨٨/١) ، والصحاح للجوهري (٧٧/١) .

(٢) انظر : الباعث على إنكار البدع لأي شامة (٤١) ، والأمر بالاتباع للسيوطي (٧٧).

(٣) البدع والحوادث للطرطوشي ، ص (١٢٢) .

(٤) لطائف المعارف لابن رجب (١٢٣) ، وانظر : المساجلة العلمية بين العز بن عبد السلام وابن الصلاح ، حول صلاة الرغائب (١٥) ، واقتضاء الصراط المستقيم (٦١٣/٢) ، والأمر بالاتباع للسيوطي (٧٧) ، والسنن والمبتدعات للشقيري (١٤٠) .

* — ثانياً : صفتها :

ما يروى عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من أحد يصوم أول خميس من رجب ثم يصلي فيما بين العشاء والعتمة يعني ليلة الجمعة اثنتي عشر ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة ، ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ (١) . ثلاث مرات ، و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (٢) اثنتي عشرة مرة يفصل بين كل ركعتين بتسليمة ، فإذا فرغ من صلاته صلى عليّ سبعين مرة ، ثم يقول اللهم صلى على محمد النبي الأمي وعلى آله ، ثم يسجد فيقول في سجوده سُبُوحٌ قُدُّوسٌ رب الملائكة والروح سبعين مرة ، ثم يرفع رأسه ويقول : رب اغفر وأرحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعظم سبعين مرة ، ثم يسجد الثانية فيقول مثل ما قال في السجدة الأولى ثم يسأل الله تعالى حاجته ، فإلها تقضى .

قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ما من عبد ولا أمة صلى هذه الصلاة إلا غفر الله تعالى له جميع ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر وعدد ورق الشجر وشفع يوم القيامة في سبعمائة من أهل بيته .. الحديث » . فهذه صفة الرغائب وهذا الحديث موضوع لا يصح عن رسول الله ﷺ (٣) .

(١) سورة القدر ، آية (١) .

(٢) سورة الإخلاص ، آية (١) .

(٣) انظر : الموضوعات لابن الجوزي ، (٣/١٢٤-١٢٥) ، وقال هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ وقد اتهموا به ابن جهيم ونسوه إلى الكذب وسمعت شيخنا عبد الوهاب الحافظ يقول : رجاله مجهولون وقد فنشت عليهم جميع الكتب فما جدقم . وقال العراقي في حاشية إحياء علوم الدين (١/٢٣٨) ، الحديث في صلاة الرغائب أورده رزين في كتابه وهو موضوع . وذكره ابن حجر في

ومن صور الاحتفال بما اتخذ ذلك الخميس موسماً يصنعون فيه أنواعاً من الحلوى ويجعلون فيها الصور الخرمة ويسموها تعاليق وربما تكلف ذو العيال وأولاده من ذلك ما لا طائل له بعده ، ويعتقدون أن ذلك قرينة وأنه يثاب بإدخاله السرور على أهله وأولاده .

ومنها إيقاد القناديل والمصايح الكثيرة في البيوت والطرقات على المساجد والتفاخر فيها ، كما يزدحم الناس على إحيائها في المساجد والجوامع ، ويقوم أهل القرى لأجلها وتصلى بإمام وجماعة كأنها صلاة مشروعة ، وينظم إلى ذلك مفاصد محرمة وهي اجتماع النساء بالرجال في الليل على ما علم من اجتماعهم أنه لا بد أن يكون مع ذلك ما لا ينبغي وينشأ من المفاصد ما لا يحصى وقد تكون سبباً لاجتماع من لا خير فيه وغير ذلك من الأمور المنكرة^(١).

وقد قال باستحسانها بعض العلماء كالغزالي^(٢) وابن الصلاح^(٣) وغيرهما.

تبيين العجب بما ورد في فضل رجب (٥٠-٥١) ، ضمن الأحاديث الموضوعية في رجب . وانظر اللآلئ المصنوعة للسيوطي (٥٦/٢) ، وقال موضوع . والفوائد المجموعة للشوكاني (٤٧-٤٨) ، وقال حديث موضوع ورجاله مجهولون . وقد اتفق الحفاظ على أنها موضوعة . وانظر أيضاً : تحفة الذاكرين (١٤٢-١٤٣) ، والأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعية لملا على القاري (٢٨٩) ، وقال حديث الرغائب موضوع بالاتفاق . وقال ابن القيم في المنار المنيف (٩٥) ، وكذلك أحاديث صلاة الرغائب كلها كذب مختلق على رسول الله ﷺ .

(١) انظر : المدخل لابن الحاج (٢٩١/١-٢٩٢) ، وتنبية الغافلين لابن النحاس (٣٠٣-٣٠٤) ، وإصلاح المساجد من البدع والعوائد للقاسمي (٩٨) .

(٢) هو : محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي أبو حامد فليسوف متصوف صاحب المؤلفات الكثيرة ، ولد سنة (٤٥٠هـ) وكانت وفاته سنة (٥٠٥هـ) . انظر : شذرات الذهب (١٠/٤) ، ووفيات الأعيان (٢١٦/٤) .

(٣) هو : أبو عمرو تقي الدين عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الكردي الشافعي فقيه محدث حافظ ، ولد سنة (٥٧٧هـ) ، وكانت وفاته سنة (٦٣٤هـ) . انظر : طبقات الشافعية (١٣٧/٥) ،

واستدلوا على ذلك بما ورد في فضل الصلاة مطلقاً وقالوا : لا يلزم من ضعف الحديث بطلانها والمنع لدخولها ضمن ذلك العموم^(١).

ويقول الغزالي : فهذه صلاة مستحبة وإنما أوردناها في هذا القسم ؛ لأنها تتكرر بتكرر السنين وإن كانت رتبها لا تبلغ رتبة التراويح وصلاة العيد؛ لأن هذه الصلاة نقلها الآحاد ولكن رأيت أهل القدس بأجمعهم يواظبون عليها ولا يسمحون بتركها فأحببت إيرادها^(٢).

^١ وشذرات الذهب (٢٢١/٥) ، وقد جرت بينه وبين العز بن عبد السلام مساجلة حول تلك الصلاة تبين فيها أن الحق مع العز بن عبد السلام القائل ببدعتها . انظر : مرآة الجنان لليافعي (١٥٥/٤) .
^(١) انظر : الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة لابن الصلاح (١٦-١٨) ، ضمن المساجلة العلمية .

^(٢) أحياء علوم الدين للغزالي (٢٣٨/١) تنبيه : قال شيخ الإسلام ابن تيمية — رحمه الله — في الفتاوى : (٥٥١/١-٥٥٢) ، والإحياء فيه فوائد كثيرة ، لكن فيه مواد مذمومة ، فإنه فيه مواد فاسدة من كلام الفلاسفة تتعلق بالتوحيد والنبوة والمعاد ، فإذا ذكر معارف الصوفية كان بمزلة من أخذ عدواً للمسلمين ألبسه ثياب المسلمين ، وقد أنكر أئمة الدين " على أبي حامد " هذا في كتبه وقالوا مرضه " الشفاء " يعني شفاء ابن سينا في الفلسفة ، وفيه أحاديث وآثار ضعيفة ، بل موضوعة كثيرة وفيه أشياء من أغاليط الصوفية وتراهاهم . وانظر : مزيد بيان : القول المبين في التحذير من كتاب إحياء علوم الدين للشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ ، وكتاب إحياء علوم الدين في ميزان العلماء والمؤرخين ، لعلي بن حسن عبد الحميد .

المطلب الثاني

الأدلة على بدعتها

لا شك في بدعية هذه الصلاة ولا سيما أنها أحدثت بعد القرون المفضلة وأن مبنائها والأصل فيها حديث موضوع لا يصح عن رسول الله ﷺ فاتخاذ بعض الناس لها موسماً وشعاراً بدعة منكراً تضاد الشريعة .

وما استدل به من قال باستحسانها فلا تقوم به الحجة وهو باطل مردود لما

يلي :

١ — أن العبادات توقيفية أي أنها لا تعرف إلا عن طريق الشرع وليس لأحد أن يعبد الله تبارك وتعالى إلا بما جاء في كتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ ، وصلاة الرغائب مبنائها على حديث موضوع فكيف يتعد بحديث موضوع ؟

٢ — أنها حدثت بعد القرون المفضلة فهي مخالفة لفعل الصحابة والتابعين وتابعيهم والسلف الصالح الذين هم خير الناس وأولى الناس باتباع سنته ﷺ .

٣ — أن النبي ﷺ نهي عن تخصيص ليلة الجمعة بقيام وهذا النهي بطريق النظر يشمل النهي عن صلاة الرغائب ، فكان فعلها داخلاً تحت النهي .

٤ — أنها مخالفة لسنة السكون في الصلاة من جهة عد التسييحات وعد سورة القدر ولا يتأتى العد في الغالب إلا بتحريك بعض الأصابع وقد ثبت في الصحيح عنه ﷺ أنه قال : « اسكنوا في الصلاة »^(١) .

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب الأمر بالسكون في الصلاة (١/٣٢٢) ، حديث (٤٣٠) .

٥ — أنها مخالفة لسنة النوافل من جهة أن فعلها في البيوت أفضل من فعلها في المساجد إلا ما استثناه الشرع كصلاة الاستسقاء والكسوف وقد قال صلى الله عليه وسلم: «أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة»^(١).

٦ — أنها مخالفة لسنة خشوع القلب وخضوعه وحضوره في الصلاة .

٧ — أن القول بصحتها والعمل بها يؤدي إلى اعتقاد ما ليس بسنة سنة ويشجع على الابتداع في الدين حتى يصير المعروف منكراً والمنكر معروفاً .

٨ — اشتغالها على أنواع من المكروهات في الشريعة مثل تأخير الفطور وأداء العشاء الآخرة ، بلا قلوب حاضرة ، والمبادرة إلى تعجيلها والسجود بعد السلام لغير سهو وأنواع من الأذكار والمقادير لا أصل لها إلى غير ذلك من المفاصد التي لا يدركها إلا من استنارت بصيرته وسلمت سريرته^(٢).

ويقول العز بن عبد السلام في ذلك : ومما يدل على ابتداع هذه الصلاة أن العلماء الذين هم أعلام الدين وأئمة المسلمين من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين وغيرهم ممن دون الكتب في الشريعة مع شدة حرصهم على تعليم الناس

^(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الأذان ، باب صلاة الليل المسافرين ، باب استحباب صلاة النافلة في بيته (١/٥٣٩-٥٤٠) ، حديث (٧٨١) .

^(٢) انظر : المساجلة العلمية العز بن عبد السلام وابن الصلاح حول الرغائب (٦-٩) ، والباعث لأبي شامة (٤٧) ، وما بعدها واقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٢/٦٠٠-٦١١) . والمدخل لابن الحاج (٤/٢٤٨) ، وما بعدها ، والأمر بالاتباع للسيوطي (٧٩-٨٠) ، والبدعة وتحديدها وموقف الإسلام منها د/عزت عطية (٢٩٣) .

الفرائض والسنن لم ينقل عن أحد منهم أنه ذكر هذه الصلاة ولا دونها في كتابه ولا تعرض لها في مجالسه ، والعادة تحيل أن تكون مثل هذه سنة ، وتغيب عن هؤلاء الذين هم أعلام الدين وقدوة المؤمنين ، وهم الذين إليهم الرجوع في جميع الأحكام من الفرائض والسنن والحلال والحرام^(١).

وقال النووي عندما سئل عنها : هي بدعة قبيحة منكورة أشد إنكاراً مشتملة على منكرات فيتعين تركها والإعراض عنها وإنكارها على فاعلها. ولا يغتر بكثرة الفاعلين لها في كثيرة من البلدان ولا بكونها مذكورة في "قوت القلوب"^(٢). وإحياء علوم الدين ، ونحوهما فإنها بدعة باطلة .

وقد أمر الله تعالى عند التنازع بالرجوع إلى كتابه . فقال تعالى : ﴿ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾^(٣). ولم يأمر باتباع الجاهلين ولا بالاغترار بغلطات المخطئين^(٤).

وقال ابن تيمية : ((وأما صلاة الرغائب فلا أصل لها ، بل هي محدثة فلا تستحب لا جماعة ولا فرادى .. والأثر الذي ذكر فيها كذب موضوع باتفاق العلماء ولم يذكره واحد من السلف والأئمة أصلاً))^(٥).

(١) الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة للعز بن عبد السلام (٩) ضمن المساجلة العلمية .

(٢) محمد بن علي بن عطية العجمي أبو طالب المكي زاهد واعظ ، توفي سنة (٣٨٦هـ) ، انظر : شذرات الذهب (١٢٠/٣) ، وكشف الظنون (١٣٦/٢) .

(٣) سورة النساء ، آية (٥٩) .

(٤) فتاوى الإمام النووي المسماة بالمسائل المنثورة (٦٢-٦٣) . وانظر : المجموع (٥٦/٤) .

(٥) مجموع الفتاوى (١٣٢/٢٦) ، والاختيارات الفقهية (١٢١) ، والفتاوى الكبرى (١٧٧/١-١٧٨) ، وانظر : المنار النيف لابن القيم (٩٥) ، ولطائف المعارف لابن رجب (١٢٣) ، والمدخل لابن الحاج (٢٩٣/١) ، وتنبية الغافلين (٣٠٣) .

ومما يدل على بدعتها أيضاً أنه لم يصح في شهر رجب صلاة مخصوصة تختص به ولم يصح في فضل صوم رجب شيء عن النبي ﷺ ، ولا عن أصحابه رضي الله عنهم .

قال ابن حجر: « ولم يرد في فضل شهر رجب ولا في صيامه ، ولا في صيام شيء منه معين ، ولا في قيام ليلة مخصوصة فيه ، حديث يصلح للحجة »^(١) .
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : « إن تعظيم شهر رجب من الأمور المحدثه التي ينبغي اجتنابها ، وإن اتخذ شهر رجب موسماً بحيث يفرد بالصوم مكروه عند الإمام أحمد وغيره »^(٢) .

وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يضرب أكف الناس في رجب حتى يضعوها في الجفان^(٣) . ويقول : " كلوا فإنما هو شهر كان يعظمه أهل الجاهلية »^(٤) .

قال الطرطوشي : " والذي بين أيدي الناس من تعظيمه إنما هو من بقايا الجاهلية " ^(٥) .

(١) تبين العجب بما ورد في فضل رجب (٦) ، وانظر : لطائف المعارف لابن رجب (١٢٣) .

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٢٤-٦٢٥) .

(٣) ما يوضع فيه الطعام . انظر : النهاية والبداية لابن الأثير (١/٢٨٠) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة كتاب الصوم ، باب في صوم رجب (٣/١٠٢) ، والحوادث والبدع للطرطوشي

(١٢٩) ، وقال الألباني : سنده صحيح : انظر : إرواء الغليل (١/١٩٢) .

(٥) انظر : الحوادث والبدع للطرطوشي (١٣٠) .

فمما تقدم يتبين أن صلاة الرغائب من البدع المحدثه في الدين وأن تخصيص رجب بصيام ، أو قيام دون غيره من الشهور أو تخصيصه بعبادة معينة واتخاذها موسماً لا أصل له في الإسلام ، بل هو تشبه بأهل الجاهلية ، حيث كانوا يعظمون شهر رجب دون غيره من الشهور .

بالإضافة إلى ما ينظم إلى ذلك من البدع المحرمة والمفاسد الظاهرة في أثناء هذا الاحتفال وأداء تلك الصلاة ، فالعجب كل العجب ممن يتعبد الله عز وجل بغير ما شرع بمثل تلك البدع والمحدثات مخالفاً لسنة النبي ﷺ وسلف هذه الأمة . والله المستعان .

المبحث الرابع

الاحتفال بالإسراء والمعراج

ويشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تاريخ الإسراء والمعراج

المطلب الثاني : صفة الاحتفال

المطلب الثالث : الأدلة على بدعتهما

المبحث الرابع

الاحتفال بالإسراء والمعراج

من المواسم التي اعتاد بعض الناس أن يحتفلوا بها يوم السابع والعشرين من رجب وليلته ، وذلك احتفاء بإسرائه ومعراجه ﷺ ، جاعلين ذلك موسماً لإقامة حفلات الذكر والدعاء في كل عام مع صنع الأطعمة المختلفة لهذه المناسبة .

المطلب الأول

تاريخ الإسراء والمعراج :

على الرغم من ثبوت حادثة الإسراء والمعراج وشهرة ذلك في الكتاب والسنة إلا أن تحديد وقت وقوعه بالسنة ، أو الشهر أو اليوم مما اختلف فيه أهل العلم والسير ؛ هل وقع قبل مبعثه ﷺ ، أم بعده ؟ فقيل : قبل المبعث وهو شاذ^(١) .

وذهب الأكثر إلى أنه بعد المبعث ، ثم اختلفوا في وقته . فقيل :

١ - قبل الهجرة بسنة ، وكان ليلة السابع والعشرين من شهر ربيع الأول ، وبه قال النووي^(٢) .

قال مقاتل : كانت ليلة الإسراء قبل الهجرة بسنة ويقال كان في رجب ، وقيل كان في رمضان^(٣) .

٢ - قبل الهجرة بثمانية عشر شهراً ، وكان في السابع عشر من رمضان^(٤) .

٣ - قبل الهجرة بسنة وثلاثة أشهر^(٥) .

(١) فتح الباري (٢٠٣/٧) .

(٢) شرح صحيح مسلم النووي (٢٠٩/٢) ، وتفسير ابن كثير (٢٢/٣) .

(٣) تفسير البغوي (٩٢/٣) .

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد (٢١٣/١) ، وعيون الأثر لابن سيد الناس (١٤٧/١) .

(٥) أوجز السير لخير البشر لابن فارس (٥) .

- ٤ — قبلها بستة أشهر .
- ٥ — قبلها بسنة وشهرين أي في المحرم .
- ٦ — قبلها بثمانية أشهر .
- ٧ — قبلها بسنة وخمس أشهر ، فعلى هذا يكون في شوال أو في رمضان على إلغاء الكسرين منه ومن ربيع الأول^(١) .
- ٨ — ومن الناس من يزعم أن الإسراء والمعراج كان أول جمعة من رجب ليلة الرغائب التي أحدث فيها الصلاة المشهورة ولا أصل لذلك^(٢) .
- وبناءً على ما تقدم من أقوال العلماء فليلة الإسراء والمعراج لم تكن معلومة ولا دليل لمن قال بتحديدتها .
- قال ابن كثير والحديث الذي جاء فيه أن الإسراء والمعراج كان ليلة السليح والعشرين من رجب لا يصح^(٣) .
- وقال أبو شامة : " ذكر القصاص أن الإسراء كان في رجب وذلك عند أهل التعديل والجرح عين الكذب^(٤) .
- وإلى ذلك يشير شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله : " لم يقم دليل معلوم على شهرها ولا على عشرها ولا على عيها ، بل النقول منقطعة مختلفة ليس فيها ما يقطع به " ^(٥) .

(١) انظر : البداية والنهاية (١٠٧/٣) ، والسيرة الحلبية (٣٩٨/١) ، والرحيق المختوم للمباركفوري (١٣٤) .

(٢) البداية والنهاية (١٠٧/٣) .

(٣) المصدر السابق .

(٤) الباعث لأبي شامة (٧١) ، وانظر : لطائف المعارف لابن رجب (١٢٦) .

(٥) زاد المعاد لابن القيم (٥٧/١) .

المطلب الثاني

صفة الاحتفال :

يكون الاحتفال بالإسراء والمعراج بأحياء ليلة السابع والعشرين وصوم يومها ، كما نص على ذلك الغزالي ، وقال : إن يومها وليتها من الليالي الفاضلة التي يستحب أحيائها^(١).

ومستندهم في ذلك ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : " من صلى ليلة سبع وعشرين من رجب اثني عشر ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة ، فإذا فرغ من صلاته قرأ فاتحة الكتاب سبع مرات وهو جالس ، ثم قال سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم أربع مرات ، ثم أصبح صائماً حط الله عنه ذنوبه ستين سنة .

وهذا الأثر موضوع على ابن عباس كما ذكر ذلك ابن حجر وغيره^(٢). ومن صور الاحتفال بها الاجتماع في المساجد وإيقاد المصاييح والشموع فيها على خلاف العادة واجتماع الناس في داخلها حلقات كل حلقة لها كبير

(١) إحياء علوم الدين (١/٤٢٦) ، وانظر مفاهيم يجب أن تصحح محمد علوي المالكي (٢٢٢) .

(٢) انظر : تبين العجب لابن حجر (٤٦-٤٧) ، حيث أورده ضمن الأحاديث الموضوعة وعزاه إلى موضوعات ابن الجوزي ولم أجده . وأورد أحاديث أخرى في السابع والعشرين من رجب ، وقال : إنها منكورة موضوعة (٥٨-٦٠) ، وقال العراقي في حاشية إحياء علوم الدين (١/٤٢٦) ، وحديث الصلاة المأثورة في ليلة السابع والعشرين من رجب منكور . وانظر : تزيه الشريعة للكناني (٢/٩٠) .

يقتدون به في الذكر ، والدعاء وليته كان ذكر أو قراءة ، وإنما هو لعب في دين الله عز وجل ، وذلك انهم يجعلونها على هيئة نعمات وترجيحات تشبه الغناء ، والرقص الذي اصطلحوا عليه في هذه المناسبة ، فقارئ القرآن يزيد فيه ما ليس منه وينقص منه ما هو فيه ، بحسب تلك النعمات المتفق عليها فحلقة فيها قرآن وأخرى فيها شعر ، وثالثه نعمات وترديدات^(١).

ومن مظاهر الاحتفال بهذه الليلة قراءة قصة الإسراء والمعراج المنسوبة إلى ابن عباس رضي الله عنهما والتي كلها أباطيل وأضاليل ولم يصح منها إلا أحرف قليلة ، وغير ذلك من القصص المختلفة التي يدعون فيها إلى تفضيل هذه الليلة^(٢). حتى وصل بالبعض تفضيلها على ليلة القدر^(٣).

كما أن من مظاهر الاحتفال بها أن ترسم صورة البراق على هيئة فرس له جناحان ووجهه وجه امرأة جميلة^(٤).

ولم يقتصروا على ذلك ، بل ضموا إليه اجتماع الرجال والنساء في الجامع مختلطين في الليل ، وخروج النساء من بيوتهن على ما يعلم من الزينة والكسوة والتحلي مما يؤدي إلى الفساد وغير ذلك من الأمور التي يهتك بها حرمة المسجد

(١) انظر : المدخل لابن الحاج (١/٩٤، ٩٥).

(٢) انظر : السنن والمبتدعات للشقيري (١٤٣) ، والإبداع ومضار الابتداء لعلي محفوظ (٢٧٢) ، ومنكرات الأفراح وأثاره السيئة على الفرد والأمة (٨٦) .

(٣) انظر : الإسراء والمعراج لموسى محمد الأسود (٥٠) .

(٤) تحذير المسلمين من الابتداء لأحمد بن حجر آل طامي (٢٨٢) .

ومشاققة الرسول ﷺ بدعوى أن ذلك من الدين^(١) حتى أصبح ذلك ملجأ لمن سولت له نفسه من فعل الفاحشة ، وغير ذلك مما يقدر في المروءة فضلاً عن الدين .

والاحتفال بما يختلف من منطقة إلى أخرى ومن جماعة إلى جماعة ، ولكن الجامع بين تلك الاحتفالات الاستعداد لتلك الليلة بزيادة الوقود ، والإنارة للمساجد ولا سيما التي يقام فيها الاحتفال وقراءة قصة الإسراء والمعراج المنسوبة لابن عباس رضي الله عنهما ، أو أي قصة أخرى فيها ذكر الإسراء والمعراج . وقلّ أن يخلوا احتفال بهذه المناسبة من وجود نساء يحضرن ذلك الحفل . فهذه صفة وصورة الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج .

(١) تحذير المسلمين عن الابتداء لأحمد بن حجر آل بوطامي (٢٨٧) ، وتنبية الغافلين لابن النحاس (٣٠٥) .

المطلب الثالث

الأدلة على بدعتها :

لا شك أن الإسراء والمعراج من الآيات العظيمة والمعجزات الباهرة الدالة على صدق نبوته ﷺ وعظم منزلته عند ربه جل وعلا ، كما أنها من الدلائل على قدرته عز وجل وعلوه على خلقه . قال تعالى : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١﴾ (١) .

وقد جاءت الأخبار الصحيحة وتواترت عنه ﷺ أنه عرج به إلى السماء ورأى من آيات ربه ما رأى (٢) وهي من أكبر معجزاته ﷺ .

ولكن ذلك لا يبرر الاحتفال بالإسراء والمعراج ، فقد مكث ﷺ بعد هذه المعجزة ولم يثبت أنه احتفل بها ، أو أمر بذلك ، ولم يفعلها أحد من صحابته ولا تابعيهم من السلف الصالح الذين هم أحرص الناس على اتباع سنته ﷺ . فضلاً على أنه لم يثبت في تخصيص شهر رجب بعبادة خاصة ، كما تقدم بيانه . فالاحتفال بهذه الليلة وجعلها موسماً يقام كل عام بدعة محدثة تضاهي المواسم الشرعية .

وذلك أن اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية من البدع المحدثة التي هي عنها الرسول ﷺ بقوله : ((إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة)) (٣) .

(١) سورة الإسراء ، آية (١) .

(٢) انظر : التحذير من البدع للشيخ عبد العزيز بن باز (٧) .

(٣) تقدم تخرجه ، ص (٢١٩) .

وغير ذلك من الأحاديث الواردة في النهي عن البدع والمحدثات في الدين .
فتخصيص يوم السابع والعشرين وليلته بعبادة أو احتفال لا دليل عليه ، ولا
أفضلية لتلك الليلة على سائرهما من الليالي حتى تختص بها .

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية كما نقل عنه تلميذه ابن القيم :
" ولا يعرف عن أحد من المسلمين أنه جعل لليلة الإسراء فضيلة على غيرها ،
لاسيما ليلة القدر ، ولا كان الصحابة والتابعون لهم بإحسان يقصدون تخصيص
ليلة الإسراء بأمر من الأمور ولا يذكرونها ؛ ولهذا لا يعرف أي ليلة كانت وإن
كان الإسراء من أعظم فضائله ﷺ ، ومع هذا فلم يشرع تخصيص ذلك
الزمان ، ولا ذلك المكان بعبادة شرعية " (١) .

وقال الزرقاني (٢) : وأما ليلة الإسراء فلم يأت في أرجحية العمل فيها
حديث صحيح ولا ضعيف ؛ ولذلك لم يعينها ﷺ لأصحابه ولا عينها أحد من
الصحابة بإسناد صحيح ولا يصح إلى الآن ولا إلى أن تقوم الساعة فيها شيء ،
ومن قال فيها شيئاً فإنما قال من كيسه لمرجع ظهر له استئناس به ؛ ولهذا
تصادمت الأقوال فيها وتباينت ولم يثبت ، الأمر فيها على شيء ، ولو تعلق بها
نفع للأمة ولو ذره لبينه لهم نبيه ﷺ (٣) .

وبهذا يتبين أن الاحتفال بها وتعظيمها ليس من الإسلام في شيء فضلاً على
ما يقع في هذا الاحتفال من الاختلاط والمفاسد ما قد علم .

(١) زاد المعاد لابن القيم (٥٨/١) .

(٢) هو : محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المالكي فقيه محدث ، ولد بالقاهرة سنة (١٠٥٥) ،
وتوفي فيها (١١٢٢هـ) . انظر : معجم المؤلفين (١٢٤/١٠) ، والرسالة المستطرفة للكنتلي (١٤٣)

(٣) شرح المواهب اللدنية للزرقاني (٩/٦) ، وانظر : التحذير من البدع للشيخ عبد العزيز بن باز
(٩-٧) .

المبحث الخامس

الاحتفال بليلة النصف من شعبان

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : أقوال العلماء في ذلك .

المطلب الثاني : الصلاة الألفية في ليلة النصف من

شعبان

المطلب الأول

أقوال العلماء في ذلك :

اختلف العلماء في أحياء ليلة النصف من شعبان إلى قولين :

١ - أنه بدعة وهو قول أكثر علماء الحجاز ومنهم عطاء^(١) ، وابن أبي مليكة^(٢) ونقل عن فقهاء أهل المدينة ، وهو قول أصحاب مالك وغيرهم .

٢ - روي عن بعض التابعين^(٣) أنهم كانوا يعظموها ويجهدون فيها بالعبادة ووافقهم طائفة من عباد أهل البصرة^(٤) .

واستدلوا على ذلك بالأحاديث الواردة في فضلها ومنها :

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : فقدت رسول الله ﷺ ليلة فخرجت فإذا هو بالقيع فقال ﷺ: « كنت تخافين أن يحيف الله عليك ورسوله. قالت : يا رسول الله ظننت أنك أتيت بعض نساءك فقال :

^(١) هو : عطاء بن أسلم القرشي مولاهم المكي ، ولد في خلافة عمر رضي الله عنه وكانت وفاته بمكة سنة (١١٤هـ) ، وقيل (١١٥هـ) . انظر : تذكرة الحفاظ (١/٩٨) .

^(٢) هو : عبد الله بن عبد الله بن أبي مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان القرشي التيمي المكي ، توفي سنة (١١٧هـ) . انظر : تذكرة الحفاظ (١/١٠١-١٠٢) .

^(٣) كخالد بن معدان ومكحول ولقمان بن عامر وغيرهم . انظر : لطائف المعارف لابن رجب (١٤٤) .

^(٤) المصدر نفسه (١٤٤) ، وانظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٢٧) ، والبدع والنهي عنها لابن وضاح (٤٦) ، وأحياء علوم الدين للغزالي (١/٤٢٦) . وفضائل الشهور والأيام للنايلسي (٤٣-٣٩) .

إن الله تبارك وتعالى يتزل ليلة النصف من شعبان إلى سماء الدنيا فيغفر
لأكثر من عدد شعر غنم كلب ^(١)(٢).

٢ — عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « إن
الله ليطلع في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك أو
مشاحن » ^(٣).

٣ — عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
« إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها ، فإن
الله يتزل فيها لغروب الشمس إلى سماء الدنيا فيقول ألا من مستغفر
فأغفر له ألا من مسترزق فأرزقه ، ألا من مبتلى فأعافيه ألا كذا حتى
يطلع الفجر » ^(٤).

(١) حي من أحياء قضاة . انظر : معجم قبائل العرب (٣/٩٩١) .

(٢) سنن ابن ماجه ، كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان (١/٤٤٤) ، حديث
(١٣٨٩) ، وسنن الترمذي ، كتاب الصوم ، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان (٣/١١٦) ،
حديث (٧٣٩) ، ونقل تضعيف البخاري له . مسند الإمام أحمد (٦/٢٣٨) ، ورواه ابن الجوزي في
العلل المتناهية (٢/٦٦) ، وضعفه الألباني ، كما في ضعيف ابن ماجه (١/١٠٤) ، وانظر : إسناف
الخلان بما ورد في ليلة النصف من شعبان لحماد الأنصاري (٢٠-٢١) .

(٣) سنن ابن ماجه ، كتاب إقامة الصلاة (١/٤٤٥) ، حديث (١٣٩٠) ، قال البوصيري في الزوائد
(٢/١٠) ، إسناده ضعيف لضعف عبد الله ابن لبيعة وتدليس الوليد بن مسلم وللإمام علي ابن لبيعة
والوليد ابن مسلم . انظر : تقريب التهذيب (١/٤٤٤، ٣٢٦) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد
(٨/٦٥) ، رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجلها ثقات . وانظر : موارد الظمان في زوائد ابن
حيان (٤٨٦) ، وإسناف الخلاف بما ورد في ليلة النصف من شعبان للشيخ حماد الأنصاري
(٢٧-٢٩) .

(٤) سنن ابن ماجه ، كتاب إقامة الصلاة (١/٤٤٤) ، حديث (١٣٨٨) ، وأورده العقيلي في الضعفاء
(٢/٢٧١-٢٧٢) ، وقال ابن رجب في اللطائف (١٤٣) ، إسناده ضعيف وانظر : العراقي في تخريج

٤ — ما روي عن عكرمة في تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿١﴾ .

" أن هذه الليلة هي ليلة النصف من شعبان ، يرم فيها أمر السنة وينسخ الأحياء والأموات ويكتب الحاج فلا يزداد فيهم أحد ولا ينقص منهم أحد منهم " (٢) ؛ ولذلك تسمى بالليلة المباركة وليلة الرحمة وليلة البراءة والمغفرة (٣) كما تسمى بليلة عيد الملائكة (٤) وعيد قسام الأرزاق (٥) .

٥ — ويرى البعض أن من أسباب تعظيم هذه الليلة أنه تم فيها تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة (٦) .

ولقد اختلف من قال بفضلها على كيفية إحيائها إلى قولين :

القول الأول : أنه يستحب إحيائها جماعة في المساجد وبه قال : خالد بن معدان (٧) ولقمان بن عامر (٨) وغيرهما ، وكانوا يلبسون فيها أحسن ثيابهم

⁼ الأحياء للغزالي (٢٣٨/١) ، وقال الألباني كما في ضعيف ابن ماجه (١٠٣/١) ، ضعيف جداً ، أو موضوع .

(١) سورة الدخان ، آية (٣-٤) .

(٢) انظر : تفسير البغوي (١٤٨/٤) ، وتفسير القرطبي (١٢٦/١٦) ، وتفسير الخازن (١٤٧/٦) .

(٣) انظر : التفسير الكبير للرازي (٢٣٨/٢٧) ، والكشاف للزمخشري (٤٢٩/٣) .

(٤) فضل ليلة النصف من شعبان لحسنين مخلوف (٢١) .

(٥) مع البدو في حلهم وترحالهم محمد المرزوقي (٢٠٧) .

(٦) انظر : خلاصة الكلام في أركان الإسلام لعلي فكري (٢٥٤) ، والحياة الاجتماعية في الفكر الإسلامي

لأحمد شلبي (١٥٢) .

(٧) خالد بن معدان الكلاعي الحمصي ، توفي سنة (١٠٣هـ) ، وقيل (١٠٤هـ) . انظر : تذكرة الحفاظ

(٩٣/١) ، وشذرات الذهب (١٢٦/١) .

(٨) لقمان بن عامر الوصابي الحمصي تابعي روي عن أبي الدرداء وأبي هريرة وأبي أمامة وجماعة . انظر :

الجرح والتعديل للرازي (١٨٢/٧) ، وتهذيب التهذيب (٤٥٥/٨-٤٥٦) .

ويتبخرون ويكتحلون ويقومون في المسجد ليلتهم تلك ، ووافقهم على ذلك إسحاق بن راهويه ^(١) .

القول الثاني : أنه يكره الاجتماع فيها في المساجد للصلاة والقصاص والدعاء ، ولا يكره أن يصلي الرجل فيها خاصة نفسه وهو قول الأوزاعي ^(٢) واختيار الحافظ ابن رجب ^(٣) وبه قال السيوطي ^(٤) .

والراجح : والله أعلم القول ببدعية الاحتفال بليلة النصف من شعبان مطلقاً ، وذلك لما يلي :

١ - أنه لم يثبت عن النبي ﷺ أنه أحياها ولا أحد من صحابته رضي الله عنهم وإنما حدث ذلك بعدهم .

والأحاديث الواردة في ذلك أحاديث ضعيفة لا يجوز الاعتماد عليها فضلاً عن أن الأحاديث الواردة في فضل الصلاة فيها موضوعة كما سيأتي بيانه .
روى ابن وضاح عن زيد أسلم قال : " لم أدرك أحداً من مشايخنا ولا فقهاءنا يلتفتون إلى ليلة النصف من شعبان ولم ندرك أحداً منهم يذكر حديث مكحول ولا يرى لها فضلاً على ما سواها من الليالي " ^(٥) .

^(١) إسحاق بن إبراهيم بن محمد الحنظلي المروزي ، المعروف بابن راهوية ، ولد سنة (١٦١هـ) ، وقيل (١٦٦هـ) ، وكانت وفاته سنة (٢٣٨هـ) . انظر : تذكرة الحفاظ (٢/٤٣٣) ، وشذرات الذهب (٨٩/٢) .

^(٢) هو : عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الأوزاعي مشقي ولد ببعلبك سنة (٨٨هـ) وكانت وفاته ، سنة (١٥٧هـ) . انظر : تذكرة الحفاظ (١/١٧٨) ، وشذرات الذهب (١/٢٤٠) .

^(٣) انظر : لطائف المعارف لابن رجب (١٤٤) .

^(٤) الأمر بالاتباع للسيوطي (٧٩) .

^(٥) البدع والنهي عنها لابن وضاح (٤٦) ، وانظر : البدع والحوادث للطروش (١١٩) .

وقال ابن العربي : ^(١) . " ليس في ليلة النصف من شعبان حديث يساوي سماعه ^(٢) .

وقال أيضاً : " ليس في ليلة النصف من شعبان حديث يعول عليه لا في فضلها ولا في نسخ الآجال فيها فلا تلتفتوا إليه " ^(٣) .

وقال أبو شامة : وقال الحافظ أبو الخطاب بن دحية ^(٤) في كتاب ما جله في شهر شعبان " قال أهل التعديل والتجريح ليس في حديث ليلة النصف من شعبان حديث يصح ^(٥) .

٢ — أن الأحاديث الواردة في ليلة النصف من شعبان والذي جاء فيها أن

الله سبحانه وتعالى ليطلع في ليلة النصف من شعبان .. " .

ليس فيها دليل على تخصيص هذه الليلة دون الليالي الأخرى ؛ لأنه ثبت في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال : " يتزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول : من يدعوني فأستجيب له ، من يسألني فأعطيه ، من يستغفري فأغفر له " ^(٦) .

^(١) هو : الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن العربي الأشيبلي المالكي ، ولد سنة (٤٦٨هـ) ،

وكانت وفاته (٥٤٢هـ) . انظر : تذكرة الحافظ (١٢٩٤/٤) .

^(٢) عارضة الأحوذى شرح صحيح الترمذي لابن العربي (٢٧٥/٣) .

^(٣) أحكام القرآن لابن العربي (١٦٩٠/٤) .

^(٤) هو : عمر بن الحسن بن علي بن محمد بن فرج بن دحية بن خليفة الكلبي الحافظ ولد سنة

(٥٤٤هـ) وقيل غير ذلك ، وكانت وفاته سنة (٦٣٣هـ) . انظر : تذكرة (١٤٢٠/٤) ، والبداية

والنهاية (١٥٥/١٣) .

^(٥) الباعث لأبي شامة (٣٦) . وانظر : التحذير من البدع لعبد العزيز بن باز (١١) .

^(٦) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب التهجد ، باب الدعاء والصلاة آخر الليل (٢٩/٣) ، حديث

(١١٤٥) ، وصحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين ، باب الترغيب في الدعاء والذكر آخر الليل

(٥١٢/١) ، حديث (٧٥٨) .

٣ - أما من يعتقد أنها الليلة المباركة التي قال الله عنها : ﴿ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾ ^(١) . فقد أخطأ وخالف الصواب ، فالليلة المباركة هذه هي ليلة القدر . يقول ابن كثير عند تفسير هذه الآية :

يقول الله تعالى : مخبراً عن القرآن العظيم أنه أنزله في ليلة مباركة ، وهي ليلة القدر ، كما قال عز وجل : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ ^(٢) . وكان ذلك في شهر رمضان ، كما قال تبارك وتعالى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴾ ^(٣) . ومن قال : إنها ليلة النصف من شعبان ، كما روي عن عكرمة فقد أبعد النجعة ^(٤) فإن نص القرآن أنها في رمضان ^(٥) .

وقال ابن العربي بعد بيان أنها ليلة القدر وأنها في رمضان ، فمن زعم أنها في غيره فقد أعظم الفرية على الله ^(٦) .

وبهذا قال جمهور العلماء وهو الراجح فعليه يبطل قول من زعم أنها ليلة النصف من شعبان لمخالفة النص الصريح للقرآن الكريم ^(٧) .

(١) سورة الدخان ، آية (٤) .

(٢) سورة القدر ، آية (١) .

(٣) سورة البقرة ، آية (١٨٥) .

(٤) أي المذهب . انظر : لسان العرب (٣٤٧/٨) ، مادة (نجم) .

(٥) تفسير ابن كثير (١٣٧/٤) .

(٦) أحكام القرآن لابن العربي (١٦٩٠/٤) ، وانظر : عارضة الأحوذى (٢٧٥/٣ - ٢٧٦) .

(٧) انظر : تفسير البغوي (١٤٨/٤) ، وتفسير القرطبي (١٢٨/١٦) ، وشفاء العليل لابن القيم (٤٥) ،

وروح المعاني للألوسي (١١٠/٢٥) ، وتفسير القاسمي (٥٢٩٣/١٤) ، وأضواء البيان للشنقيطي

(٣١٩/٧) .

٤ — أما القول بأنه يستحب أحيائها ؛ لأن القبلة تحولت فيها إلى الكعبة المشرفة ، فهذا لا يصح أن يكون دليلاً وذلك أن هذه رواية من تسع روايات أخرى ولم يجزم بأن التحويل كان في هذه الليلة^(١) .
ولو سلمنا جدلاً وقلنا أن التحويل حصل في تلك الليلة فلم تكن من سنة النبي ﷺ اتخذ أيام الحوادث أعياداً وذلك أن التخصيص بالعبادة موكل إلى الشرع ولم يرد في الشرع شيء من ذلك .

٥ — أن الحافظ ابن رجب وهو الذي نقل تفضيل بعض التابعين لهذه الليلة وإحياءهم لها في المساجد ذكر أن مستندهم هم في ذلك ما بلغهم من آثار إسرائيلية^(٢) ومتى كانت الآثار الإسرائيلية مستنداً^(٣) وعمل التابعي أيضاً ليس بحجة^(٤) .

٦ — أما من قال أنه لا يكره صلاة الإنسان فيها خاصة نفسه فلا دليل على ذلك التخصيص ؛ لأن ذلك موكل إلى الشرع ولا دليل شرعي يصح عليه ، وفي ذلك يقول الشيخ عبد العزيز بن باز — رحمه الله — ، وأما ما اختاره الأوزاعي — رحمه الله — من استحباب قيامها للأفراد واختيار الحافظ ابن رجب لهذا القول فهو غريب وضعيف ؛ لأن كل شيء لم يثبت بالدليل الشرعي كونه مشروعاً لم يجز للمسلم أن يحدثه في دين

(١) انظر : فتح الباري لابن حجر (١/٩٦) .

(٢) لطائف المعارف لابن رجب (١٤٤) .

(٣) البدع الحولية — رسالة ماجستير — لعبد الله التويجري (٣٨٣) .

(٤) روضة الناظر لابن قدامة (١/٣٨١) .

الله سواءً فعله فرداً ، أو في جماعة وسواءً أسره أو أعلنه لعموم قوله
 ﷺ : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد . » وغيره من الأدلة
 الدالة على إنكار البدع والتحذير منها^(١).

وبهذا يتبين رجحان القول ببدعية ذلك الاحتفال لاسيما وأنه قد اقترن
 بالاحتفال بما بدع أخرى ، كإحداث صلوات وأدعية خاصة بهذه الليلة وإليك
 بيانها ، كما في المطلب التالي .

(١) التحذير من البدع للشيخ عبد العزيز بن باز (١٣) .

المطلب الثاني

الصلاة الألفية في ليلة النصف من شعبان :

* — أولاً : متى أحدثت ؟ :

أول من أحدث بدعة هذه الصلاة رجل من أهل نابلس قدم إلى بيت المقدس سنة (٤٤٨ هـ) ثمان وأربعين وأربعمائة وكان حسن التلاوة ، فقام فصلى في المسجد الأقصى ليلة النصف من شعبان فأحرم خلفه رجل ثم أنضاف إليهما ثالث ورابع فما ختمها إلا وهم في جماعة كثيرة .

ثم جاء في العام القابل فصلى معه خلق كثير ، وشاعت في المسجد وانتشرت الصلاة في المسجد الأقصى وبيوت الناس ، ومنازلهم ، ثم استقرت كأنها سنة^(١) .
وقال ابن القيم وهذه الصلاة وضعت في الإسلام بعد الأربع مائة ، ونشأت ببيت المقدس^(٢) .

* — ثانياً : صفتها :

أن يصلي مائة ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ عشر مرات ، وإن شاء صلى عشر ركعات يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة مائة مرة : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾^(٣) .

(١) البدع والحوادث للطرطوشي (١٢/١) ، وانظر : البداية والنهاية (٢٤٧/١٤) .

(٢) المنار المنيف لابن القيم (٩٩) .

(٣) انظر : إحياء علوم الدين للغزالي (١/٢٣٨-٤٢٦) ، وقد قال باستحسانها ، وكذلك الزمخشري في

الكشاف (٤٢٩/٣) ، والفخر الرازي في تفسيره (٢٣٨/٢٧) .

* — ثالثاً : الأدلة على بدعتها :

لا شك في بدعتها وذلك أن الأحاديث الواردة فيها لا تصح . وقد روى ابن الجوزي في الموضوعات صفة هذه الصلاة والأجر المترتب على أدائها من المغفرة والعق وغير ذلك من عدة طرق ، ثم قال : هذا حديث لا نشك أنه موضوع ، وجمهور رواته في الطرق الثلاثة مجاهيل وفيه ضعفاء بكرة ، والحديث محال قطعاً^(١) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد كلامه عن بدعية الاحتفال لهذه الصلاة ، فإن الحديث الوارد في الصلاة الألفية موضوع باتفاق أهل الحديث^(٢) .
وقال ابن القيم : والعجب ممن شم رائحة العلم بالسنن أن يغتر بمثل هذا الهذيان ويصليها^(٣) .

وبهذا يتبين بدعية هذه الصلاة وهو ما اتفق عليه جمهور العلماء^(٤) . كما اخترعوا لهذه الليلة دعاءً مخصوصاً لم يرد من طريق صحيح ولا غيره ، وإنما هو من جمع بعض المشايخ^(٥) .

(١) انظر : الموضوعات لابن الجوزي (١٢٧/١-١٣٠) . والآلي المصنوعة للسيوطي (٥٧/٢) . وتترجمه الشريعة لابن عراق (٩٢/٢) ، والفوائد المجموعة للشوكاني (٥١) . وقال : هو موضوع ، وفي ألفاظه المصرحة بما ينال فاعلها من الثواب ما لا يمتري إنسان له تمييز في وضعه ورجاله مجاهيل ، وقد روى من طريق ثانية وثالثة كلها موضوعة ورواها مجاهيل .

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٦٢٨/٢) ، وانظر : مجموع الفتاوى (١٣٣/٢٣-١٣٤) .

(٣) المنار النيف لابن القيم (٩٩) .

(٤) انظر الباعث لأبي شامة (٣٢-٣٦) ، والمجموع للنووي (٥٦/٤) . والأمر بالاتباع للسيوطي (٨١) ، والإبداء لعلي محفوظ (٢٨٦-٢٨٧) ، والسنن والمنتدعات للشقيري (١٤٨-١٤٩) . والتحذير من البدع لعبد العزيز بن باز (١١) .

(٥) انظر : فضائل الشهور والأيام للنابلسي (٤١-٤٢) وإصلاح المساجد للقاسمي (١٠٠) .

والذي يطلب فيه إبدال الشقاوة التي كتبت على الشخص سعادة ،
والحرمان عطاء والإفطار غنى .

وهو " الله يا ذا المنّ ولا يمنّ عليه يا ذا الجلال والإكرام يا ذا الطول
والإنعام لا إله إلا أنت ظهر اللاجئين وجر المستجيرين .. الخ . ويكون ذلك
بعد صلاة المغرب من تلك الليلة عقب قراءة سورة يس " ثلاثة مرات الأولى
بنية طول العمر ، والثانية بنية دفع البلاء، والثالثة بنية الاستغناء عن الناس " (١).
كما يكون أحياء هذه الليلة بذكر الآيات الست من أول سورة الدخان
وتفسيرها تبياناً لفضلها (٢).

معتقدين أن هذا العمل من الشعائر الدينية وأنه من مزايا هذه الليلة
وخصائصها حتى اهتموا به أكثر من اهتمامهم بالواجبات ، والسنن فتراهم
يسارعون إلى المسجد قبل الغروب في هذه الليلة ، ومنهم تاركو الصلاة ،
معتقدين انه يجبر كل تقصير سابق عليه ، وأنه يطيل العمر لذلك يتشأمون من
فواته (٣). مما نتج عن ذلك كثير من الفتن والمنكرات بسبب الاختلاط في تلك
الاجتماعات .

وبهذا يتبين لطالب الحق أن الاحتفال بليلة النصف من شعبان بالصلاة، أو
غيرها وتخصيص يومها بالصيام وإعداد الطعام وإظهار الزينة وغير ذلك بدعة
منكرة محدثة في الإسلام .

(١) دلائل الخيرات للجزولي (٢٣٩-٢٤١) .

(٢) فضل النصف من شعبان لحسين مخلوف (٢٠٤/١٠) .

(٣) الإبداع لعلي محفوظ (٢٩٠) وانظر : بلوغ الأمانى لأحمد عبد الرحمن البنا (٢٠٤/١٠) ، وصراع بين

الحق والباطل لسعد ، صادق (١٩١) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : فأما صوم يوم النصف مفرداً فلا أصل له ، بل إفراده مكروه ، وكذلك اتخاذه موسماً تصنع فيه الأطعمة ، وتظهر فيه الزينة هو من المواسم المحدثنة المبتدعة التي لا أصل لها ^(١) .

وذلك لأنه لا يجوز تخصيص ، شيء من العبادة إلا بدليل صحيح من الشرع يدل على التخصيص ، ولا دليل على تخصيص هذه الليلة بعبادة ، فدل على بطلان ذلك الفعل . والله أعلم .

* * *

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٢٨) .

المبحث السادس

الاحتفال بليلة القدر

ويشتمل على مطلبين :

- المطلب الأول : صفة الاحتفال بها .
- المطلب الثاني : الأدلة على بدعيته .

المبحث السادس

الاحتفال بليلة القدر

ويكون في ليلة السابع والعشرين من شهر رمضان المبارك من كل عام^(١).

المطلب الأول

صفة الاحتفال بها :

وذلك بتخصيصها بصلاة تعرف بصلاة القدر وهي أن يصلي بعد التراويح ركعتين في الجماعة ، وفي آخر الليل يصلي تمام مائة ركعة^(٢).

ويكثر إيقاد المصاييح والأنوار وتعليقها على المساجد والمنارات إشعاراً بتلك المناسبة ، وبيان فضلها ، كما تشارك وسائل الأعلام في كثير من البلاد الإسلامية في نقل ذلك الاحتفال والتحدث عنه .

كما يحضر هذا الاحتفال في بعض البلدان الإسلامية رئيس الدولة ، أو من ينوب عنه^(٣).

ومن مظاهر الاحتفال بها إلقاء خطبة عقب صلاة التراويح يبين فيها فضل ليلة القدر وجزاء من عمل فيها .

(١) قاموس العادات والتقاليد لأحمد أمين (٣٤٩هـ) ، ومع البدو في حلهم وترحالهم لمحمد المرزوقي (٢٠٩هـ) .

(٢) انظر : مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٢٢/٢٣) .

(٣) خلاصة الكلام في أركان الإسلام (٢٦٣-٢٦٥) .

يقول الشيخ محمود شلتوت في وصف الاحتفال بتلك الليلة : تواضع المسلمون بعد عصورهم الأولى أن يحتفلوا في ليلة السابع والعشرين من شهر رمضان بليلة القدر ، ويظن كثير من الناس أن هذا الاحتفال التقليدي الذي يقيمونه في السابع والعشرين من رمضان ، والذي قوامه كلمة تلقى على الحاضرين ، وحلوى توزع عليهم ، يظنون أنه يحقق قيامها الذي رغب فيه رسول الله ﷺ^(١) .

قلت : ومن العجيب أن بعض من يحتفلون بهذه الليلة يعلنون فرحهم بشكل مزر، حيث يحضرون فرقة صوفية لترقص في المسجد وقد لبس فيها الشبان المرد بعض الملابس النسائية ووضعوا على رؤوسهم الطواقي الاسطوانية الطويلة المضحكة فيرقصون بشكل دوري احتفالاً بهذه المناسبة^(٢) .

إلى هذا الحد وصل الاستهزاء بدين الله سبحانه وتعالى ، حتى أصبح مناسبة للهو واللعب ، ومع هذا يعدون ذلك من المواسم الشرعية ، وأن هذا من دين الله ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾^(٣) . فهذه صورة من مظاهر الاحتفال بليلة القدر كما يزعمون في بعض البلاد الإسلامية .

(١) انظر : الفتاوى لمحمود شلتوت (١٥٢) .

(٢) انظر : منكرات الأفراح (٦٣) .

(٣) سورة الكهف ، آية (٥) .

المطلب الثاني

الأدلة على بدعيته :

لا شك في أفضلية ليلة القدر وشرفها فهي ليلة جليلة عظيمة قال تعال :

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾ ﴾ (١).

وقال ﷺ : « من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من

ذنبه » (٢).

وهي تقع في شهر فاضل كريم قد حث الله على قيامه والعمل فيه ، فقد جله

في الحديث الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «

من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه » (٣).

وقد حث ﷺ على التماسها في العشر الأواخر من رمضان كما صححت

الأحاديث في ذلك .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « أريت ليلة القدر، ثم

أيقظني أهلي فنسيتها ، فالتمسوها في العشر الغواير » (٤).

(١) سورة القدر ، آية (٣-١) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب فضل ليلة القدر (٤/٢٥٥) ، حديث (٢٠١٤) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الإيمان ، باب تطوع قيام رمضان من الإيمان (١/٩٢) ،

حديث (٣٧) ، وصحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين ، باب الترغيب في قيام رمضان (١/٥٢٣) ،

حديث (٧٥٩) .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب فضل ليلة القدر (٢/٨٢٤) ، حديث (١١٦٦) .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ « إذا دخل العشر الأواخر من رمضان أحيا الليل كله وأيقظ أهله وجد وشد المنزر »^(١) .
 كما حث على تحريها في أوتار تلك العشر . فعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: « تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر في رمضان »^(٢) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: « التمسوها في العشر الأواخر من رمضان ليلة القدر في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى »^(٣) .
 فالله سبحانه وتعالى أبهم هذه الليلة على هذه الأمة ليجتهدوا في العبادة ليلي رمضان طمعاً في إدراكها ، كما أخفى ساعة الإجابة في يوم الجمعة وأخفى الصلاة الوسطى في الصلوات الخمس واسمها الأعظم في الأسماء ورضاه بالطاعات ليرغبوا في جميعها ، وسخطه في المعاصي لينتهوا عن جميعها ، وأخفى قيام الساعة ليجتهدوا في الطاعات حذراً من قيامها^(٤) .
 وهذا يفيد أن إحياء هذه الليلة بخصوصها وجعلها موسماً كل عام وتخصيصها بصلاة معينة تسمى باسمها كل هذا ليس من الدين .

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب فضل ليلة القدر (٢٦٩/٤) ، حديث (٢٠٤٤) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب فضل ليلة القدر (٢٥٩/٤) ، حديث (٢٠١٧) ، وصحيح مسلم ، كتاب الصيام (٨٢٨/٢) ، حديث (١١٦٩) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري (٢٦٠/٤) ، حديث (٢٠١٢) .

(٤) انظر : تفسير البغوي (٥١١-٥٠٩/٤) ، وتفسير القرطبي (١٣٧-١٣٤/٢٠) ، والمغني لابن قدامة (١٨٢/٣) ، وشرح صحيح مسلم للنووي (٥٩-٥٧/٨) ، وتفسير ابن كثير (٥٣٤-٥٣٢/٤) ، وفتح الباري لابن حجر (٢٦٦-٢٦٢/٤) ، ونيل الأوطار (٣٦٧-٣٦٤/٤) .

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن حكم تلك الصلاة التي تسمى بصلاة القدر وهل الصواب مع من يفعلها أو مع من يتركها وهل هي مستحبة ، أو مكروهة ؟ فأجاب .

الحمد لله ، بل المصيب هذا الممتع من فعلها ، والذي تركها فإن هذه الصلاة لم يستحبها أحد من أئمة المسلمين ، بل هي بدعة مكروهة باتفاق الأئمة ، ولا فعل هذا الصلاة لا رسول ﷺ ولا أحد من الصحابة ، ولا التابعين ، ولا يستحبها أحد من أئمة المسلمين والذي ينبغي أن تترك وينهى عنها^(١).

بالإضافة إلى أحيائها بغيرها ما رغب الشارع فيه من كثرة إيقاد المصابيح وغيرها وما يحدث في مثل هذه الاجتماعات من الاختلاط المؤدي إلى المفسدة^(٢).

وفي ذلك يقول محمد عبده : فهي ليلة عبادة وخشوع وتذكر لنعمة الحق والدين فلا تكون ليلة زهو وهو تتخذ فيها مساجد الله مضامير للرياء يتسابق إليها المنافقون ويحدث أنفسهم بالبعد عنها المخلصون ، كما جرى عليه عمل المسلمين في هذه الأيام فإن كل ما حفظوه من ليلة القدر هو أن يكون لهم فيها ساعة سمر يتحدثون فيها بما لا ينظر الله إليه ويسمعون شيئاً من كتاب الله لا ينظرون فيه ولا يعتبرون بمعامية ، بل إن أصغوا إليه فإنما يصغون لنغمة تالية ثم

(١) مجموعة الفتاوى لابن تيمية (١٢٢/٢٣) .

(٢) انظر : الإبداع في مضار الابتداع لعلي محفوظ (٢٧٤) .

يسمعون من الأقوال ما لم يصح خبره ولا يحمد في الآخرين ، ولا الأولين أثره ، لهم خيالات في ليلة القدر لا تليق بعقول الأطفال فضلاً على الراشدين من الرجال^(١) .

فهل الذين يحتفلون بهذه الليلة على هذا النحو قد عظموها كما جاء عنه ﷺ هل أدوا العبادة التي طلبها الله سبحانه وتعالى من قيام وخشوع والتجاء وتضرع وطلب للمغفرة والنجاة من النار واتباع ما شرع الله والابتعاد عما نهى عنه وزجر .

بل إن كثيراً ممن يحتفلون بتلك الليلة لا يقيمون لشعائر الدين أي مترلة ، وإنما ظنوا أن التعظيم وإحياء مثل هذه المواسم يكون بإنارة المساجد وكثرة الاجتماعات والخطب وأنه يوم فرح وهو وإظهار زينة متناسين قوله ﷺ : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد »^(٢) . نسأل الله العافية والسلامة .

(١) تفسير جزء عم لمحمد عبده (١٣٣-١٣٤) .

(٢) تقدم تخريجه ، ص (٢٢٠) .

المبحث السابع

الاحتفال بعيد الأبرار

ويكون في اليوم الثامن من شهر شوال وذلك بعد الانتهاء من عيد الفطر المبارك ، يبدأ في صيام الستة الأيام الأول من شهر شوال واليوم الثامن يجعلونه عيداً ويسمونه بعيد الأبرار .

والاحتفال بهذا العيد يكون غالباً في أحد المساجد فيختلطون رجالاً ونساءً ويتصافحون ويتلفظون عند المصافحة بألفاظ جاهلية ، ثم يذهبون بعد ذلك إلى تناول ما أعدوه من الأطعمة بهذه المناسبة^(١) .

ويتفاوت المحتفلون في الاستعداد لهذه المناسبة .

ولا شك أن هذا العيد من البدع المنكرة والمواسم المحدثه التي ابتدعتها الجهلة وخالفوا بها السنة المطهرة .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « وأما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية كبعث ليالي شهر ربيع الأول التي يقال إنها ليلة المولد .. أو ثامن شوال الذي يسميه الجهال عيد الأبرار ، فإنها من البدع التي لم يستحبها السلف ولم يفعلوها»^(٢) .

(١) انظر : السنن والابتدعات للشقيري (١٦٣) .

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٥/٢٩٨) .

وقال أيضاً : وأما ثامن شوال فليس عيداً لا للأبرار ولا للفجار ، ولا يجوز لأحد أن يعتقد عيداً ولا يحدث فيه شيئاً من شعائر الأعياد^(١) .

فإن المسلمين متفقون على أنه ليس بعيد ، وكره بعضهم صوم الست من شوال عقب العيد مباشرة ؛ لئلا يكون فطره يوم الثامن كأنه العيد ، فينشأ عن ذلك أن يعده عوام الناس عيداً آخر^(٢) . وبهذا يتبين بطلان اتخاذ هذا اليوم عيداً .

(١) الاختيارات الفقهية (١١١) .

(٢) مختصر الفتاوى المصرية للبعلي (٢٩٠) .

المبحث الثامن

الاحتفال بالهجرة

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : صفة الاحتفال به .

المطلب الثاني : الأدلة على بدعيته .

المبحث الثامن

الاحتفال بالهجرة

وهو في آخر يوم من السنة الماضية وأول يوم في السنة الجديدة .

المطلب الأول

صفة الاحتفال به :

ويكون بإقامة الخطب والمحاضرات وعقد الندوات والتحدث عن هجرته ﷺ ، وما لاقاه من قريش في أثناء الهجرة ، واتخاذه يوم إجازة في بعض البلدان الإسلامية ، كما ترسل التهاني والتبريكات بهذه المناسبة . ولم يقتصر الاحتفال به على هذا الحد ، بل اخترع المتدعة لتعظيمه دعاءً يعرف بدعاء ليلتي أول العام وآخره ^(١) ورتبوا على ذلك عظيم الأجر والحفظ من الشيطان .

فمما جاء في دعاء أول السنة قولهم : " اللهم أنت الأبيدي القديم الأول وعلى فضلك القديم وجودك المعول ، وهذا عام جديد فد أقبل نسألك العصمة من الشيطان وأوليائه ، والعون على هذه النفس الإمارة بالسوء ، والاشتغال بما يقربني إليك زلفى يا ذا الجلال والإكرام يا أرحم الراحمين " . يقول ذلك "ثلاثاً"

(١) قال القاسمي في كتابه إصلاح المساجد (١٢٩) ، وهذا دعاء لم يؤثر عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ولا عن التابعين ولم يرد في مسند من المسانيد ولا في كتب الموضوعات .

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم . ويزعمون " أن من دعا بهذا الدعاء أول يوم من المحرم فإن الشيطان يقول : استأمن على نفسه فيما بقي من عمره ؛ لأن الله يوكل به ملكين يحرسانه من الشيطان ^(١) .

أما دعاء آخر السنة فهو : اللهم ما عملت في هذه السنة مما هتيتني عنه فلم أتب ولم ترضه ولم تنسه وحلمت عليّ بعد قدرتك على عقوبتي ودعوتني إلى التوبة منه بعد جرأتي على معصيتك فإني استغفرك فأغفر لي .. الخ .

ويقولون بزعمهم أن من قرأ هذا الدعاء ثلاث مرات فإن الشيطان يقول تعينا معه طول السنة فأفسد علينا تعبنا في ساعة واحدة ^(٢) .

كما استندوا في تعظيم هذين اليومين إلى حديث موضوع لا يصح عن رسول الله ﷺ وهو " من صام آخر يوم من ذي الحجة وأول يوم من المحرم فقد ختم السنة الماضية ، وافتتح السنة المستقبلية بصوم جعله الله كفارة خمسين سنة " ^(٣) .

(١) انظر : هامش دلائل الخيرات للجزولي (٢٣٧-٢٣٨) .

(٢) المصدر السابق (٢٤٢-٢٤٣) .

(٣) الموضوعات لابن الجوزي (١٩٩/٢) .

المطلب الثاني

الأدلة على بدعيته :

لا شك في أن هذا الاحتفال أمر محدث مبتدع لم يؤثر عن النبي ﷺ ولا عن أحد من الصحابة ولا سلف الأمة ، ولم يكن من السنّة اتخاذ أيام الحوادث أعياداً وأفراحاً .

وإنما كان أول من احتفل به — فيما اطلعت عليه — ناصرو البدعة من ملوك الدولة الفاطمية ، حيث كان أحد أعيادهم كما تقدم ^(١) اتخذوه محاكاة لليهود والنصارى في اتخاذ رأس السنة عيداً لهم . فمن ذلك الوقت حتى يومنا هذا نجد أن كثيراً من المسلمين اهتموا بهذا المناسبة وألوهها عناية فائقة وأضفوا عليها طابع القدسية والجلال حتى أصبحت كأنها شرعية .

ومما يدل على بطلانه ما اخترعوا له من الأدعية المكذوبة التي رتبوا عليها الفضل العظيم مما جعل بعض الجهلة يترك الفرائض طوال السنة حتى إذا جاء هذا اليوم دعا بذلك الدعاء، فكان تكفيراً لجميع الخطايا التي ارتكبها في السنة، وهذا بين البطلان ، فلا حول ولا قوة إلا بالله .

(١) انظر : ص (١٣٥) من هذا البحث .

المبحث التاسع

الاحتفال بعيد الغدير

ويشتمل على أربعة مطالب

المطلب الأول : متى احتفل به .

المطلب الثاني : منزلته عند الرافضة والأدلة على ذلك .

المطلب الثاني : مظاهر الاحتفال به .

المطلب الرابع : الأدلة على بدعيته .

المبحث العاشر

الاحتفال بعيد الغدير (١)

ويكون الاحتفال في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة وهو أحد أعياد الرافضة التي تحتفل بها ويزعمون أن فيه حدثت الوصية بالولاية لعلي رضي الله عنه .

المطلب الأول

متى احتفل به :

أول من احتفل بعيد الغدير هو : معز الدولة بن بويه في سنة ٣٥٢هـ — ببغداد .

قال الذهبي^(٢) : في حوادث سنة ٣٥٢هـ في ثامن عشر ذي الحجة عملت الرافضة عيد الغدير — خم — ودقت الكؤوسات^(٣) وصلوا بالصحراء صلاة العيد^(٤) .

وقال المقرئزي : اعلم أن عيد الغدير لم يكن عيداً مشروعاً ولا عمله أحد من سالف الأمة المقتدى بهم، وأول ما عرف في الإسلام بالعراق أيام معز الدولة علي بن بويه ، فإنه أحدثه في سنة (٣٥٢هـ) ، فاتخذه الشيعة من حينئذٍ عيداً^(٥) .

قلت : ولا يزال الرافضة يحتفلون بهذا العيد إلى يومنا هذا .

(١) هو غدير خم — وخم بضم أوله واد بين مكة والمدينة عنه الجحفة . انظر : معجم البلدان (٣٨٩/٢)

(٢) هو : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي حافظ مؤرخ محقق ، ولد في دمشق سنة (٦٧٣هـ) ، وكانت وفاته فيها سنة (٧٤٨هـ) . انظر : شذرات الذهب (١٥٣/٦) ، والأعلام (٣٣٦/٥) .

(٣) أي الطول ، وهو معرب . انظر : القاموس المحيط (٧٣٧) ، ولسان العرب مادة كوس .

(٤) العبر في خبر من غير للذهبي (٩٠/٢) ، وانظر : البداية والنهاية (٢٧٢/١١) ، والنجوم لتغري بردي (٢٥/٤) .

(٥) الخطط للمقرئزي (٣٨٨/١) .

المطلب الثاني

منزلته عند الرافضة والأدلة على ذلك :

يعتبر عيد الغدير أعظم الأعياد عند الرافضة ، بل هو عيد الله الأكبر ^(١) ولا يكاد يخلو مؤلف من مؤلفاتهم إلا وللغدير فيه ذكر لا اعتقاد هم وزعمهم أن الإمامة حصلت فيه ، بل وقد أفردوا أكثر من مؤلف ^(٢) . ومن هنا جاء تعظيمه والاحتفال به .

وملخص واقعة الغدير كما تروىها كتب الشيعة أن النبي ﷺ عزم على الحج في سنة عشرة من الهجرة ، وأعلن ذلك على الناس فتوافدوا إليه زرافات ووحدانا ، وقاد النبي ﷺ قافلة الحجيج إلى مكة أمين البيت الحرام مصطحباً معه نساءه وسائر أهل بيته ، ثم بعد أن قضى مناسكه قفل آيياً إلى المدينة وسار حتى وصل غدير خم من الجحفة ، وذلك يوم الخميس الثامن عشر من ذي الحجة ، ويومها نزل عليه جبريل من الله يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ ^(٣) .

وأمره أن ينصب علياً إماماً يبلغهم ما نزل فيه من الولاية وفرض الطاعة على كل أحد فحشر الناس في ذلك الموضع ، وأوقف سيرهم ورد مقدمتهم

^(١) مصابيح الجنان لحسن العصفور (٣٩٥) .

^(٢) ولعل أشهرها وأعظمها كتاب الغدير في الكتاب والسنة والأدب للأميني والذي يقع في أكثر من اثني عشر مجلداً .

^(٣) سورة المائدة ، آية (٦٧) .

على مؤخرتهم ، ثم وقف عليهم خطيباً إلى أن قال : " أيها الناس من أولى الناس بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا : الله ورسوله اعلم . قال : إن الله مولاي وأنا مولى المؤمنين ، وأنا أولى بهم من أنفسهم ، فمن كنت مولاه فعلى مولاه ، يقولها ثلاث مرات . ثم قال : اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وأحب من أحبه وأبغض من أبغضه ، وانصر من نصره ، واخذل من خذله ، وأدر الحق معه حيث دار ، ألا فليبلغ الشاهد الغائب ، ثم لم يتفرقوا حتى نزل أمين وحي الله بقوله : ﴿ أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ ^(١) . فقال رسول الله ﷺ : الله أكبر على إكمال الدين وإتمام النعمة ، ورضي الرب برسالي وولاية علي من بعدي ^(٢) . فيزعمون أن ذلك دليل على الاحتفال بهذا العيد .

* — ومن الأحاديث التي أوردوها في تفضيله :

١ — ما نسبوه إلى النبي ﷺ « يوم الغدير أفضل أعياد أمي وهو اليوم الذي أولى الله تعالى ذكره بنصب أخي علي بن أبي طالب علماً لأمتي يهتدون به من بعدي وهو اليوم الذي أكمل الله فيه الدين وأتم النعمة ورضي لهم الإسلام ديناً » ^(٣) .

(١) سورة المائدة ، آية (٣) .

(٢) انظر : الغدير في الكتاب والسنة والأدب للأميني (١١/٩/١) ، واليقين لابن طاووس (١١٣-١١٥) ، والاحتجاج للطبرسي (٥٥/١) ، ومعاني الأخبار للصدوق (٦٧) ، وعقائد الإمامية للزنجاني (٩١/١) .

(٣) الآمال للصدوق (٧٦-٧٧) ، وبحار الأنوار للمجلسي (١٠٩/٣٧) .

٢ — عن فرات بن أحنف قال : قلت للإمام الصادق عليه السلام جعلت فداك للمسلمين عيد أفضل من عيد الفطر والأضحى ويوم الجمعة ويوم عرفة ؟ قال عليه السلام : نعم أفضلها وأعظمها وأشرفها عند الله منزلة هو اليوم الذي أكمل فيه الدين وأنزل على نبيه محمد ﷺ ﴿ أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ قلت وأي يوم قال : إن بني إسرائيل كلنوا إذا أراد أحدهم أن يعقد الوصية والإمامة من ؟ بعده ففعل ذلك جعلوا ذلك اليوم عيداً ، وأنه اليوم الذي نصب رسول الله ﷺ علياً للناس علماً وأنزل فيه ما أكمل الدين وتمت النعمة ^(١) .

قلت : وهذا الرواية تبين الصلة الوثيقة بين الرافضة واليهود وذلك تبعاً لمؤسس مذهب الرافضة عبد الله بن سبأ اليهودي ، وإن عقيدة الوصية والإمامة مأخوذة من اليهود — فاتخاذ هذا اليوم عيداً على زعمهم محاكاة لليهود في كيفية اتخاذ أعيادهم .

٣ — عن عبد الرحمن بن سالم عن أبيه قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام هل للمسلمين عيد غير الجمعة والأضحى والفطر قال : نعم أعظمها حرمة . قلت : وأي عيد جعلت فداك . قال : اليوم الذي نصب فيه رسول الله ﷺ أمير المؤمنين عليه السلام . وقال : من كنت مولاه فعلي مولاه . قلت : وأي يوم ؟ قال : وما تصنع باليوم ؟ إن السنة

(١) عيد الغدير لخمدة الموحد (٥٩-٦٠) .

تدور ، ولكن يوم ثمانية عشر من ذي الحجة، فقلت : وما ينبغي لنا أن نفعل في ذلك اليوم ؟ قال : تذكرون الله عز ذكره فيه بالصيام والعبادة والذكر لمحمد وآل محمد فإن رسول الله ﷺ أوصى أمير المؤمنين عليه السلام أن يتخذ ذلك اليوم عيداً ، وكذلك الأنبياء عليهم السلام تفعل كانوا يوصون أوصيائهم بذلك فيتخذونه عيداً^(١).

وبهذه النصوص تتبين منزلة هذا العيد عند الرافضة وأنه أهم من عيد الفطر والأضحى وأعظم منهما وفي ذلك يقول محمد إبراهيم الموحد عند شرحه لبعض الأحاديث الواردة في ذلك ، أن النبي ﷺ يعتبر يوم الغدير عيداً إسلامياً خالداً في عداد الأعياد الإسلامية ، كما يعتبره أفضل من الأعياد الإسلامية الأخرى على الإطلاق^(٢).

(١) فروع الكافي للكليني (٤/١٤٩).

(٢) عيد الغدير لمحمد إبراهيم الموحد (٥٤).

المطلب الثالث

مظاهر الاحتفال به :

يكون الاحتفال بهذا العيد بالصلاة والدعاء والتزوار فيما بينهم وإظهار الفرح والسرور بهذه المناسبة ، كما يعمدون إلى زيارة النجف الأشرف وإلى القبور والمشاهد التي جعلوها مرقداً لآل البيت في زعمهم ليمارسوا هناك طقوساً معينة من طواف وتبرك حولها وغير ذلك من أنواع الشرك .

وفي ذلك يقول الأميني ^(١) : للإمامية مجتمع باهر يوم الغدير عند المرقد العلوي الأقدس يضم إليه رجالات القبائل ، ووجوه البلاد من الدانين والقاصين إشادة إلى هذا الذكر الكريم ^(٢) .

وإليك وصف الاحتفال بهذا العيد في هذا العصر كما يرويه محمد إبراهيم الموحد حيث يقول : ترى المسلمين الشيعة في جميع البلاد منذ زمن الأئمة الأطهار إلى زماننا هذا يتخذون الغدير عيداً لهم في كل عام .. وتتوافد جماهير الشيعة في هذا العيد السعيد من كل سنة إلى النجف الأشرف ، حيث مرقد الإمام العظيم أمير المؤمنين عليه السلام ، ولا يقل المجتمعون عند قبره المقدس لزيارته عن نصف مليون ، يأتون من كل فج عميق ، ليؤكدوا لأنفسهم شرف الحضور عند مقامة المبارك ، ولا ينفضون ولا ينصرفون حتى يحدقوا بالضحريح

^(١) عبد الحسين بن أحمد الأميني مؤرخ أديب من فقهاء الإمامية ، ولد في إيران وكانت وفاته فيها سنة (١٣٧١هـ) . انظر : أعيان الشيعة للعالمى (١٠/٣٣٣) .

^(٢) الغدير في الكتاب والسنة والأدب للأميني (١/١٣) .

المقدس ، ويزوروا إمامهم ويسلموا عليه ويهنتوه كما لو كان حاضراً أمامهم ، ويلقوا في زيارته خطاباً مأثوراً عن بعض الأئمة الطاهرين ، يشتمل على الشهادة لأمر المؤمنين بسبقه إلى الإسلام ومواقفه المشرفة الكريمة ، وسوابقه العظيمة وجهاده الأكبر وعنائه في تأسيس قواعد الدين ^(١) فهذا هو دأب الرافضة في الاحتفال بهذا العيد .

(١) عيد الغدير محمد إبراهيم الموحد (٦٢-٦٣) . انظر : المراجعات لعبد الحسين شرف الدين الموسوي

المطلب الرابع

الأدلة على بدعيته :

قبل بيان بطلان هذا العيد لابد من الوقوف على الأصل في حادثة الغدير التي بنى الرافضة عليها ذلك الاحتفال .

فالأصل في غدير خم ما جاء عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال : قام رسول الله ﷺ يوماً فينا خطيباً بما يدعي خمّاً ، بين مكة والمدينة ، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال : " أما بعد : ألا أيها الناس فإنما بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب ، وأنا تارك فيكم ثقلين : أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به ، فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال : " وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي " الحديث ^(١) .

وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فترلنا بغدير خم فنودي فينا الصلاة جامعة ، وكسح ^(٢) لرسول ﷺ تحت شجرتين فصلى الظهر وأخذ بيده علي رضي الله عنه فقال : " أستم تعلمون أي أولى بالمؤمنين من أنفسهم قالوا : بلى . قال أستم تعلمون أي أولى بكل مؤمن من نفسه ؟ قالوا : بلى فأخذ بيد علي فقال : من كنت مولاه فعلي

^(١) صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٤/١٨٧٣) ، حديث (٢٤٠٨) .

^(٢) أي كسح . انظر : لسان العرب (٢/٥٧١) ، مادة (كسح) . والقاموس المحيط (٣٠٤) .

مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه " قال : فلقبه عمر بعد ذلك فقال له : هنيئاً يا ابن أبي طالب أصبحت وأمسيت ولي كل مؤمن ومؤمنة " (١).

فهذا هو الأصل في غدیر خم وما حصل فيه ، ولكن الرافضة زادوا فيه وبدلوا لتحقيق مطلبهم وغايتهم التي يزعمون وأكثروا الروايات المكذوبة في ذلك خلفاً عن سلف ، وفي ذلك يقول الألويسي (٢) : " فهو من عمدة أدلتهم على خلافة الأمير كرم الله وجهه ، وقد زادوا فيه إتماماً لغرضهم زيادات منكرة وصنعوا في خلالها كلمات مزورة " (٣).

وبهذا يعلم أن جعل اليوم الثامن عشر من ذي الحجة عيداً وموسماً من المواسم التي يحتفل بها ، ويفرح بقدمها ، بدعة باطلة ، وعيد محدث ، لا أصل له في دين الله ، إنما هو من وضع الرافضة للاستدلال به على إثبات الوصية والإمامة لعلي رضي الله عنه والأئمة من بعده ، كما في زعمهم . ولا يستغرب من الرافضة أن يأتوا بمثل هذا العيد فالكذب سجية لهم ودين يعتقدونه .

(١) سنن ابن ماجه المقدمة (٤٣/١) ، حديث (١١٦) ، وسنن الترمذي ، كتاب المناقب ، باب في مناقب علي رضي الله عنه (٦٣٣/٥) ، حديث (٣٧١٣) ، وقد اقتصر على قوله ﷺ : « من كنت مولاه فعلي مولاه » وقال : حديث حسن صحيح . ومسند الإمام أحمد (٢٨١/٤) ، واللفظ له ، وصححه الألباني كما في صحيح ابن ماجه (٢٦/١) ، وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة له (٣٤٤-٣٤٣/٤).

(٢) محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي شهاب الدين أبو النشاء ، مفسر محدث أديب ، ولسد في بغداد (١٢١٧هـ) ، وكانت وفاته فيها سنة (١٢٧٠هـ) . انظر الأعلام (١٧٦/٧) .

(٣) روح المعاني للألويسي (١٩٣/٦) .

ولقد بين سلفنا الصالح بطلان ذلك العيد وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية عند ذكره للنوع الثاني من أنواع الأعياد الزمانية وهو ما جرى فيه حادثة كما يجري في غيره من غير أن يوجب ذلك جعله موسماً كثمان عشر من ذي الحجة الذي خطب رسول الله فيه بغدير خم مرجعه من حجة الوداع ، فإنه صلى الله عليه وسلم خطب فيه ووصى فيه باتباع كتابه ووصى فيه بأهل بيته فزاد بعض أهل الأهواء في ذلك حتى زعموا أنه عهد إلى علي رضي الله عنه بالخلافة بالنص الجلي بعد أن فرش له وأقعده على فراش عالية ، وذكروا كلاماً وعملاً قد علم بالاضطرار انه لم يكن في ذلك شيء ، وزعموا أن الصحابة تمالوا على كتمان النص وغصبوا الوصي حقه وفسقوا وكفروا إلا نفرًا قليلاً .

والعادة التي جبل الله عليها بني آدم ، ثم ما كان القوم عليه من الأمانة والديانة وما أوجبه شريعتهم من بيان الحق يوجب العلم اليقيني بأن مثل هذا ممنوع .

وليس الغرض الكلام في مسألة الإمامة ^(١) وإنما الغرض أن اتخاذ هذا اليوم عيداً محدثاً لا أصل له ، فلم يكن من السلف لا من أهل البيت ولا من غيرهم ،

^(١) والأحاديث الواردة في الغدير لا تدل على أكثر من محبة علي رضي الله عنه وموالاته لما عرف عن المنافقين بغضهم له ؛ ولذا جاء في الحديث " لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق " . انظر : صحيح مسلم ، كتاب الإيمان (٨٦/١) ، حديث (١٣١) ، ولحديث الموالاتة سبب وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا حين اشتكى إليه بعض صحابته جفوة علي وغلظته فعن ابن عباس رضي الله عنهما عن بريدة قال : غزوت مع علي فرأيت منه جفوة ، فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت علياً فنقصته فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تغير فقال : يا بريدة ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قلت : بلى يا رسول الله قال : من كنت مولاه فعلي مولاه " رواه أحمد في مسنده (٣٤٧/٥) ، ومعلوم أن محبة آل

من اتخذ ذلك اليوم عيداً ، حتى يحدث فيه أعمالاً ، إذ الأعياد شريعة من الشرائع فيجب فيها الاتباع لا الابتداع ، وللنبي ﷺ خطب وعهود ووقائع في أيام متعددة مثل يوم بدر وحنين وغيرها ، وخطب متعددة يذكر فيها قواعد الدين ، ثم لم يوجب ذلك أن يتخذ أمثال تلك الأيام أعياداً ، وإنما يفعل مثل هذا النصارى الذين يتخذون أمثال أيام حوادث عيسى عليه السلام أعياداً أو اليهود ، وإنما العيد شريعة ، فما شرع الله اتبع وإلا لم يحدث في الدين ما ليس منه (١) .

قلت : ويتضح ذلك جلياً من الروايات المتقدمة التي أوردتها الرافضة في أفضلية هذا العيد وهو أن بني إسرائيل إذا عقدوا الوصية والإمامة لأحدهم اتخذوا ذلك اليوم عيداً ، وهو ما فعلته الرافضة في هذا العيد " ومن تشبه بقوم فهو منهم " (٢) .

وهذا يتبين بطلان ذلك العيد ، وما اتخذته الرافضة إلا لبغض الصحابة ، والنيل منهم ، واتهامهم بالجور والظلم ، فجعلوا ذلك اليوم محفلاً لهم لإظهار ما انطوت عليه نفوسهم من الخبث والخيانة والكيد للإسلام وأهله ، وعدالة

البيت جزء من الإيمان لا يتم إيمان المرء إلا بما . وانظر : في بيان بطلان الاستدلال على الإمامة بأحاديث الغدير العواصم من القواصم لابن العربي (٢٠٠) ، ومنهاج السنة لابن تيمية (١٦-١٥/٣) = مجموع الفتاوى (٤/٤١٨) ، والصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة لابن حجر الهيتمي (٧٦-٦٤) ، ومختصر التحفة الاثني عشرية للألوسي (١٥٩-١٦٢) .

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٣١٦-٦١٥) . وانظر : مجموع الفتاوى (٢٥-٢٩٨) .

(٢) تقدم تحريجه ، ص (٩٧) .

الصحابة أشهر من أن تعرف ، وقد أثنى الله عليهم في عدة آي من القرآن الكريم . قال تعالى : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ (١) .

وقوله تعالى : ﴿ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ السَّابِقِينَ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ إِيْحَسَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ (٢) .

وأثنى عليهم رسول الله ﷺ بقوله : « لا تسبوا أصحابي فو الذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه » (٣) .
فالطعن فيهم رضي الله عنهم أجمعين طعن في الدين وهدم له وفي ذلك يقول الإمام مالك — رحمه الله — : " إنما هؤلاء أقوام أرادوا القدح في النبي ﷺ فلم يمكنهم ذلك فقد حوا في أصحابه حتى يقال : رجل سوء ولو كان رجلاً صالحاً لكان أصحابه صالحين " (٤) .

(١) سورة الفتح ، آية (١٨) .

(٢) سورة التوبة (١٠٠) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ (٢١/٧) ، حديث (٣٦٧٣) ومسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم (٤/١٩٦٧) ، حديث (٤٥٠) .

(٤) الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ لابن تيمية (٥٧٠) ،

وقال أحمد رحمه الله : " إذا رأيت أحداً يذكر أصحاب رسول الله بسوء فاقمه على الإسلام " (١).

وقال أبو زرعة الرازي (٢) : — رحمه الله — إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق ، وذلك أن الرسول الله ﷺ حق ، والقرآن حق ، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله ﷺ ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبتلوا الكتاب والسنة والجرح بهم أولى وهم زنادقة (٣).

ويقول ابن كثير : " وأما طوائف الروافض وجهلهم وقلة عقلهم ودعاويهم أن الصحابة كفروا إلا سبعة عشر صحابياً فهو من الهذيان بلا دليل إلا مجرد الرأي الفاسد عن ذهن بارد ، وهو أقل من أن يرد ، والبرهان على خلافه أظهر " (٤) وهذا يتبين بطلان ذلك العيد وبطلان تلك الدعوى التي قام عليها والله أعلم .

(١) المصدر نفسه (٥٦٨) .

(٢) هو : عبد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ القرشي مولاهم من أئمة أهل الحديث ، ولد سنة (٢٠٠هـ) . وكانت وفاته بالري سنة (٢٦٤هـ) . انظر : طبقات الحنابلة (١/١٩٩) . وشذرات الذهب (٢/١٤٨) .

(٣) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (٩٧) .

(٤) الباعث الحثيث لابن كثير (١٥٥) .

المبحث العاشر

الاحتفال بمقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : منزلته عند الرافضة وصورة الاحتفال به .

المطلب الثاني : الأدلة على بطلان هذا العيد .

المبحث العاشر

الاحتفال بمقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه

لم تقتصر الرافضة على ابتداء عيد الغدير فحسب ، بل ابتدعوا أعياداً أخرى ، تنبع من أساس معتقدتهم وحقيقة مذهبهم ، ومن أشهر تلك الأعياد يوم استشهاد الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

وهو المعروف عندهم بعيد " بابا شجاع " ويعنون بهذا الاسم " أبا لؤلؤة الجوسي " لعنه الله ، قاتل عمر رضي الله عنه ، ويروونه من أفضل خلق الله وأنه نال المترلة العالية بذلك الفعل .

ويكون الاحتفال بهذا العيد في اليوم التاسع من ربيع الأول ، الذي يزعمون فيه قتل عمر رضي الله عنه .

المطلب الأول

منزلته عند الرافضة وصورة الاحتفال به :

يعد هذا الاحتفال من أعظم أعياد الرافضة فيسمونه بالعيد الأكبر ويوم المفاخرة ، ويوم التبجيل ، ويوم الزكاة العظمى ، ويوم البركة والتسلية^(١) .
ويزعمون أن النبي ﷺ أخبر بذلك وأنه يوم لآل البيت فيستحب فيه إطعام

(١) مختصر التحفة الاثني عشرية للألوسي (٢٠٨هـ) .

الطعام ، ومصافحة الإخوان ، وإفراحهم ، والتوسعة في النفقة على العيال ،
ولبس الجديد ، والتزاور بين الناس بعضهم بعضاً وإظهار السرور والفرح . ومن
فعل ذلك زيد في ماله وعمره وأعتق من النار وجعل سعيه مشكوراً وذنبه
مغفوراً^(١) ويزعمون أن الله يرفع فيه القلم ثلاثة أيام ليفعلوا ما يشاؤا

قال شاعرهم :

ونستعيد التهاني في الربيع لنا بما تقدم من حفلاتها الأدبا
فبعضهم حفلات الرقص يعقدها للحاضرين بها الأفراح فد نصباً
يقول هذا ربيع ما به غير يحول الجد فيه في السما لعبا
وان فيه جبا المهدي شيعته كل الصغائر ما ذنب لهم كتب^(٢)

ويوضح ذلك ما قاله نعمة الله الجزائري^(٣) صاحب كتاب الأنوار النعمانية
تحت عنوان نور سماوي : يكشف عن ثواب يوم قتل عمر بن الخطاب ، حيث
ذكر فضيلة هذا اليوم .

ثم ساق رواية عن الإمام الحسن العسكري ، قال حدثني أبي عليه السلام أن
حذيفة دخل في مثل هذا اليوم التاسع من شهر ربيع الأول على رسول الله .
قال حذيفة : فرأيت أمير المؤمنين عليه السلام مع ولده الحسن والحسين عليهما

(١) مفاتيح الجنان لعباس القمي (٣٦٤) ، ومصابيح الجنان لحسن العصفور (٢١٩).

(٢) عرائس الجنان لمحمد صالح البحراني (٢٤٢/٣-٢٤٣).

(٣) هو : نعمة الله بن عبد الله الجزائري الموسوي التستري تتلمذ على يد المجلسي ولقي منه اهتماماً بالغاً
وعناية فائقة ، ولد سنة ١٠٥٠ ، وكانت وفاته (١١١٢هـ) . انظر : أعياد الشيعة للعالمي

السلام مع رسول ﷺ وآله يأكلون والرسول ﷺ يتبسم في وجوههما ويقول
 كلا هنيئاً مرثياً لكما ببركة هذا اليوم وسعادته فإنه اليوم الذي يقبض الله فيه
 عدوه وعدو جدكما ويستجيب دعاء أمكما ، فانه اليوم الذي يكسر فيه شوكة
 مبغض جدكما وناصر عدوكما ، كلا فإنه اليوم الذي يفقد فيه فرعون أهل بيته
 وهاماتهم وظالمهم وغاصب حقهما ، كلا فإنه اليوم الذي يفرح الله فيه قلبكما
 وقلب أمكما .

قال حذيفة قلت : يا رسول الله في أمتك وأصحابك من يهتك هذا الحرم
 قال رسول الله ﷺ وعلى آله ، جبت من المنافقين يظلم أهل بيته ويستعمل في
 أمتي الرياء ، ويدعوهم إلى نفسه ، ويتطاول على الأمة من بعدي ، ويستجلب
 أموال الله من غير حلها وينفقها في غير طاعة ويحمل على كتفه درة الخزري ،
 ويضل الناس عن سبيل الله ، ويجرف كتابه ، ويغير سنتي ، ويغصب إرث ولدي
 وينصب نفسه علماً ، ويكذبني ويكذب أخي ووزيرتي ووصيتي وزوج ابنتي ،
 ويتغلب على ابنتي ، ويمنعها حقها وتدعو فيستجاب لها الدعاء في مثل هذا اليوم .
 قال حذيفة : قلت يا رسول الله ادع الله ليهلكه في حياتك قال يا حذيفة لا
 أحب أن اجترئ على الله لما قد سبق في علمه لكني سألت الله عز وجل أن يجعل
 لليوم الذي يقبضه فيه إليه فضيلة على سائر الأيام ، ويكون ذلك سنة يستن بها
 أحيائي وشيعة أهل بيته ومحبوهم .

فأوصى الله عز وجل إلي فقال يا محمد انه قد سبق في علمي أن يمكس وأهل
 بيتك محن الدنيا ، وبلاؤها ، وظلم المنافقين والمعاندين من عبادي ، ممن نصحتهم

وخانوك .. يا محمد أنا أنتقم من الذي يجترئ علي ، ويستترك كلامي ويشرك بي ويبعد الناس عن سبيلي وينصب نفسه عجباً لأمتك ، ويكفري بي إني قد أمرت سكان سبع سموات من شيعتكم ومحبيكم أن يتعيدوا في هذا اليوم الذي أقبضه إليّ فيه ، وأمرتهم أن ينصبوا كراسي كرامتي بازاء بيت المعمور ، ويشوا على ويستغفروا لشيعتكم من ولد آدم ، يا محمد وأمرت الكرام الكاتبين أن يرفعوا القلم عن الخلق ثلاثة أيام من أجل ذلك اليوم ولا اكتب عليهم شيئاً من خطاياهم كرامة لك ولوصيك.

يا محمد إني جعلت ذلك عيداً لك ولأهل بيتك وللمؤمنين من شيعتك وآليت على نفسي بعزتي وجلالي وعلوي في رفيع مكاني أن من وسع في ذلك اليوم على أهله وأقاربه لأزيدن في ماله وعمره ، ولأعتقنه من النار ولأجعلنّ سعيه مشكوراً ، وذنبه مغفوراً ، وأعماله مقبولة .

ثم قام رسول الله ﷺ وآله فدخل بيت أم سلمة فرجعت عنه وأنا غير شك في أمر الشيخ الثاني حتى رأيت بعد رسول الله ﷺ وآله وقد فتح الشر ، وأعاد الكفر والارتداد عن الدين وحرف القرآن " (١) .

فمن خلال هذه الرواية تبين منزلة هذا العيد عند الرافضة كما تتضح عقيدتهم ورأيهم في الفاروق رضي الله عنه ، وفي هذا الكفاية لمعرفة حقيقة المذهب الرافضي .

(١) الأنوار النعمانية لنعمة الله الجزائري (١/١٠٨-١١١) . وانظر : شرح الخطبة الشقشقية لحمد رضا

الحكيمي (٢٢٠-٢٢٣) ، ومصابيح الجنان لحسن العصفور (٢١٨-٢١٩) .

المطلب الثاني

الأدلة على بطلان هذا العيد :

لا يستغرب من الرفضة مثل هذا الفعل فقد كفروا الصحابة إلا النفر اليسير وزعموا أنهم منافقون قد ارتدوا عن الإسلام^(١) ولا سيما خليفتي رسول الله ﷺ أبي بكر وعمر رضي الله عنهما بل لم يكتفوا بذلك حتى جعلوا لغيرهما قرابة وعبادة يتقربون بها في كل صباح ومساء^(٢).

فهل يستغرب من قوم هذا حالهم وهذه عقيدتهم في أفضل خلق الله بعد نبيه ﷺ ومن اختارهم عز وجل لصحبة نبيه أن يحتفلوا بمثل هذا الاحتفال . ولست في مجال بيان بطلان معتقد الرفضة في صحابة رسول الله ﷺ ، فعداتهم أشهر من أن تعرف ولا ينكرها إلا جاحد زنديق ولقد بين سلفنا الصالح بطلان هذا المعتقد^(٣) والذي تقدم جزء منه لذا سأقتصر على بيان أن هذا العيد باطل ومحدث ولا أصل له وذلك من وجوه .

١ - يتضح من خلال الرواية الواردة في هذا العيد اتهام النبي ﷺ بالنقيصة والجن ، حيث لم يستطع التصريح باسم من ظلم آل البيت ، أو الذي أجرم في حقهم ذلك الذي يحتفل بهلاكه ولم يفهم ذلك إلا من راوي

(١) انظر : الروضة من الكافي للكليني (٢٤٦/٨-٢٤٧) ، والرجال للكشي (١٣٥) .

(٢) مفتاح الجنان (١١٣) ، وتحفة العوام لقبول جديد (٤٢٢) .

(٣) انظر : في ذلك الصارم المسلول على شاتم الرسول لابن تيمية (٥٦٧) وما بعدها ، والرد على الرفضة للمقدسي (٢٩٥) ، وما بعدها ، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (٤٦٨-٤٧٣) ، ورسالة في الرد على الرفضة لمحمد بن عبد الوهاب (١٢-٢٠) .

هذه الرواية حذيفة بن اليمان وصاحب الأنوار أنه قال كل هذا في حق عمر بن الخطاب رضي الله عنه ؛ والسبب في عدم ذكره ﷺ لذلك خوفه من عمر بن الخطاب ، فقد يرتكب عمر عملاً ضده فلم يصرح باسمه مخافة ذلك .

وهذا يشير إلى أن الرسول ﷺ ابتداء من دور النبوة وحتى الوفاة قد اتخذ في حق عمر مذهب التقية وجعل هذا العمل سنة لأمته من بعده ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾ (١).

٢ - قضية رفع القلم عمّن يحتفل بذلك ثلاثة أيام ابتداء من اليوم التاسع من ربيع الأول واعتباره يوم فرح وسرور ولك أن تفعل ما تشاء فيما ترى ما هو الدين الذي يسمح لاتباعه بارتكاب الفواحش من الزنا وسفك الدماء والسرقه والنهب وغير ذلك من الفواحش في فترة من الزمن؟ كل هذا ممكن في معتقد الرافضة بل خاصية لهم في هذه المناسبة. إضافة إلى إعطاء الأجر والثواب والعتق من النار جزاء ذلك العمل ، كل هذا بين البطلان فيالها من وقاحة وسخافة (٢).

٣ - أنه لم ينقل عن أحد من آل البيت أنه احتفل بذلك اليوم كما تزعمه الرافضة وليس من دين الله اتخاذ موت الأنبياء والخلفاء مأتماً ولا أفراحاً بل كان آل البيت يكونون المحبة لأبي بكر وعمر ويرون أنهما أفضل هذه

(١) سورة الكهف ، آية (٥) .

(٢) انظر : الثورة الإيرانية في ميزان الإسلام محمد منظور نعماني (١٦٦-١٦٧) .

الأمة بعد نبيها ، وكذلك سائر الصحابة رضوان الله عليهم ^(١) وما هذه الرواية التي أوردتها الرافضة في ذلك إلا كذباً وبهتاناً وافتراءً على آل البيت وهم جميعاً أبرياء من ذلك كله .

ومما يدل على بطلانه وكذب الرافضة في ذلك هو أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لم يكن استشهاده في التاسع من ربيع الأول كما تزعم الرافضة ، بل كان في ذي الحجة من عام ٢٣ من الهجرة ^(٢) .

وهذا يدل على كذب الرافضة وجهلهم وكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية فيهم : " أنهم أكذب الناس في النقلات ومن أجهل الناس في العقليات " ^(٣) .
وبهذا يتبين بطلان ذلك العيد وأنه لا أصل له في دين الله وإنما ابتدعه الرافضة كيداً للإسلام وأهله وحقداً على الفاروق الذي قضى على مملكة الجوس وأعياد النيران .

ذلك الحقد الذي يتغلغل في أعماقهم ، ويطفو على سطح ممارساتهم وعباداتهم بمناسبة أو غير مناسبة ، وفيه يتجلى معتقد الرافضة والأساس الذي قام عليه ، وإن الإسلام برئ من أولئك ومن فعل فعلهم .

^(١) انظر في ذلك كتاب الاعتقاد لليهقي (٢٠٤) ، وما بعدها ، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٤/٤٢٢) ،

والرد على الرافضة للمقدسي (٢٩٥-٣١١) .

^(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٣/٣٦٥) ، وتذكرة الحفاظ للذهبي (٨/١) .

^(٣) منهاج السنة لابن تيمية (٣/١) .

الفصل الرابع

الأعياد المكانية المتدعة

ويشتمل على أربعة مباحث

- المبحث الأول : اتخاذ القبور أعياداً
- المبحث الثاني : اتخاذ الآثار أعياداً .
- المبحث الثالث : اتخاذ الأحجار والأشجار ونحوها أعياداً
- المبحث الرابع : المفاسد الناتجة عن تلك الأعياد

المبحث الأول

اتخاذ القبور أعياداً

ويشتمل على ثلاثة مطالب

المطلب الأول : زيارة القبور .

المطلب الثاني : النهي عن اتخاذ القبور أعياداً .

المطلب الثالث : أمثلة لاتخاذ القبور أعياداً .

الفصل الرابع

الأعياد المكانية المبتدعة

لقد فتن كثير من المسلمين فابتدعوا أعياداً مكانية ، كما ابتدعوا أعياداً زمانية وضاهاها بها الأعياد الشرعية الكعبة البيت الحرام وعرفة ومنى والمشاعر ، وأصبحوا يعظمونها ويشدون الرحال إليها ، ويذبحون عندها ، ويوفون بالندور لها ، بل وصل بالبعض أن يطوف عليها أو يفعل عندها ما يفعل عند البيت الحرام ، فسلكوا بذلك مسلك المشركين الذين عظموا الأوثان والأنصاب ، حيث خصصوا لذلك وقتاً معلوماً يقصدون تلك الأمكنة ويجمعون عندها ويتابونها من وقت لآخر .

وهذه الأعياد لا تخرج عن ثلاثة أنواع : إما أن تكون قبوراً ، أو آثاراً أو أحجاراً أو أشجاراً أو أمكنة لا خصيصة لها .

* * *

المبحث الأول

اتخاذ القبور أعياداً

المطلب الأول

زيارة القبور :

تنقسم زيارة القبور إلى قسمين : زيارة مشروعة وأخرى ممنوعة :

* — أولاً : الزيارة المشروعة :

لقد نهى النبي ﷺ في أول الأمر عن زيارة القبور ؛ لأن الناس حديثو عهد بكفر ؛ ولأن الوثنية كان منشؤها القبور ، إذ نصبت الأصنام والأوثان تعظيماً لبعض أصحاب القبور ، فعكفوا على تلك التماثيل وتعهدوها بالزيارة ، ومع مرور الزمن وطول الأمد عبدوها من دون الله ، فلما تأصل الإيمان بالله في نفوسهم ، وتمكنت العقيدة من قلوبهم ، وأخلصوا العبادة له جل وعلا ، وافردوه بالوحدانية ، أذن ﷺ في زيارتها ، حيث قال : « نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها »^(١).

فشرعت هذه الزيارة لأمرين :

١ — تذكر الآخرة والاعتبار والاتعاظ لقوله ﷺ : « إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها تذكر الآخرة »^(٢).

^(١) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه (٦٧٢/٢) ، حديث (٩٧٧) .

^(٢) سنن أبي داود ، كتاب الجنائز ، باب في زيارة القبور (٢١٨/٣) ، حديث (٣٢٣٥) ، وسنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب في زيارة القبور (٥٠٠/١) ، حديث (١٥٦٩) .

ويستوي في هذا الأمر — أعني التذكر والاتعاظ — قبر المسلم والكافر ، حيث هما سيان في ذلك لما ثبت عنه ﷺ في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : ((استأذنت ربي أن استغفر لأمي فلم يأذن لي واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي)) .

وفي رواية عنه أيضاً قال : ((زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال : « استأذنت ربي أن أستغفر لها فلم يأذن لي ، استأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكرك بالموت » ^(١) .

٢ — الدعاء للميت والإحسان إليه . فعن عائشة رضي الله عنها قالت :

كان رسول الله ﷺ يخرج من آخر الليل إلى البقيع فيقول : ((السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وأناكم ما توعدون غداً مؤجلون وأنا إن شاء الله بكم للاحقون ، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد)) ^(٢) ^(٣) .

وعن بريدة رضي الله عنه قال : ((كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر السلام عليكم أهل الديار ، من المؤمنين والمسلمين وأنا إن شاء الله للاحقون ، أسأل الله لنا ولكم العافية)) ^(٤) .

^(١) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز (٦٧١/٢) ، حديث (٩٧٦) .

^(٢) الغرقد : نوع من شجر العضاة وشجر الشوك ، وسمى البقيع بذلك ؛ لأنه كان ينبت فيه ثم قطع . انظر : النهاية لابن الأثير (٣/٣٦٢) .

^(٣) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها (٦٦٩/٢) ، حديث (٩٧٤) .

^(٤) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها (٦٧٤/٢) ، حديث (٩٧٥) .

فهذه الزيارة الشرعية للقبور تذكر الموت والآخرة والدعاء للميت . قال شيخ الإسلام ابن تيمية " فقد أذن النبي ﷺ في زيارتها بعد النهي وعلل ذلك بأنها تذكر الموت والدار الآخرة وأذن إذناً عاماً في زيارة قبر المسلم والكافر ؛ والسبب الذي ورد عليه هذا اللفظ يوجب دخول الكافر ، والعلة وهي تذكر الموت والآخرة موجود في ذلك كله . وقد كان ﷺ يأتي قبور أهل البقيع والشهداء للدعاء لهم والاستغفار ، فهذا المعنى يختص بالمسلمين دون الكافرين ، فهذه الزيارة وهي زيارة القبور لتذكر الآخرة ، أو لتحتيهم والدعاء لهم ، هو الذي جاءت به السنة " (١) .

وهذه الزيارة الشرعية التي سنّها النبي ﷺ لا بد لها من شرطين :
الأول : أن تكون الزيارة بدون شد رحل . لما جاء عنه ﷺ أنه قلل : ((لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى)) (٢) .

وجه الدلالة : أن هذا النهي يعم السفر إلى المساجد والمشاهد ، وكل مكان يقصد السفر إلى عينه للتقرب ، فإذا كان السفر إلى بيت من بيوت الله غير الثلاثة لا يجوز مع أن قصده لأهل مصره يجب تارة ، ويستحب أخرى . وقد جاء في قصد المساجد من الفضل ما لا يحصى فالسفر إذاً إلى مجرد القبور أولى بالمنع " (٣) .

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٦٤-٦٦٥) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (٣/٦٣) ، حديث (١١٨٩) ، وصحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج ، أو غيره (٢/٩٧٦) ، حديث (١٣٣٨) ،

(٣) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٦٦) .

الثاني : التزام أدب الزيارة . لما جاء عنه صلى الله عليه وسلم في الأمر بزيارة القبور " فمن أراد أن يزور فليزر ولا تقولوا هجراً " (١) .

والهجر : بالضم هو الكلام الفاحش والباطل (٢) ومن أعظمه الطواف حولها أو دعاء أصحابها والتقرب إليهم .

قال النووي : وكان النهي أولاً لقرب عهدهم من الجاهلية ، فربما كانوا يتكلمون بكلام الجاهلية الباطل ، فلما استقرت قواعد الإسلام وتمهدت أحكامه ، واشتهرت معاملة أبيح لهم الزيارة ، واحتاط صلى الله عليه وسلم بقوله : « ولا تقولوا هجراً » (٣) .

* — ثانياً : الزيارة الممنوعة :

وهي التي لم تتوفر فيها الشروط السابقة أو اختل شرط منها . قال الصنعلي عقب أحاديث الزيارة : " الكل دال على مشروعية زيارة القبور والحكمة فيها ، وأنها للاعتبار فإذا خلت من هذه لم تكن مرادة شرعاً " (٤) .

قلت : وذلك مثل اتخاذها أعياداً أو الطواف بها أو طلب الدعاء من أصحابها أو الصلاة عندها والعكوف عليها .

وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » (٥) .

(١) سنن النسائي ، كتاب الجنائز ، باب زيارة القبور (٨٩/٤) ، ومسند الإمام أحمد (٣٦١/٥) ، والمستدرک للحاكم ، كتاب الجنائز (٣٧٦/١) .

(٢) انظر : النهاية لابن الأثير (٢٤٥/٥) ، والقاموس المحيط (٦٣٧) .

(٣) المجموع للنووي (٣١٠/٥) .

(٤) سبل السلام للصنعلي (١١٤/٢) .

(٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الصلاة (٥٣٢/١) ، حديث (٤٣٥) ، وصحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٣٧٧/١) ، حديث (٥٣١) .

وقوله ﷺ : « قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد »^(١) .
 فقد فهم ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد في آخر حياته ، ثم أنه لعن وهو في
 السياق من فعل ذلك من أهل الكتاب ، ليحذر أمته أن يفعلوا ذلك " ^(٢) .
 وقد بدل أهل البدع والشرك قولاً غير الذي قيل لهم : بدلوا الدعاء للميت
 بدعائه نفسه ، والشفاعة له بالاستشفاع به ، وقصدوا بالزيارة التي شرعها
 رسوله ﷺ إحساناً إلى الميت وإحساناً إلى الزائر ، وتذكيراً بالآخرة : سؤال
 الميت ، والإقسام به على الله ، وتخصيص تلك البقعة بالدعاء الذي هو مخ
 العبادة ، وحضور القلب عندها وخشوعه أعظم منه في المساجد ، ومن المحال أن
 يكون دعاء الموتى أو الدعاء بهم ، أو الدعاء عندهم مشروعاً وعملاً صالحاً
 ويصرف عنه القرون الثلاثة المفضلة بنص رسول الله ﷺ ، ثم يرزقه الخلفوف
 الذين يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ^(٣) .
 وبهذا تبين الفرق بين الزيارة المشروعة والممنوعة .

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الصلاة (١/٥٣٢) ، حديث (٤٣٧) ، وصحيح مسلم ،

كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١/٣٧٦) ، حديث (٥٣٠) .

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٦٨) .

(٣) انظر : إغاثة اللهفان لابن القيم (١/٢٠٢) .

المطلب الثاني

النهي عن اتخاذ القبور أعياداً :

لقد نهى النبي ﷺ عن اتخاذ القبور أعياداً والاجتماع عندها ، كما نهى عن ذلك سلف هذه الأمة .

١ - فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ، ولا تجعلوا قبوري عيداً ، وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنت »^(١).

٢ - وعن علي بن الحسين أنه رأى رجلاً يجئ إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيدعو ، فدعاه فقال ألا أحدثك حديثاً سمعته عن أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال : « لا تتخذوا قبوري عيداً ولا بيوتكم قبوراً ، فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم »^(٢).

٣ - عن سهيل بن أبي سهيل قال : رأى الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عند القبر فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى ، فقال : هلم إلى العشاء ، فقلت : لا أريده فقال : ما لي رأيتك عند

^(١) سنن أبي داود ، كتاب المناسك ، باب زيارة القبور (٥٣٤/٢) ، حديث (٢٠٤٢) ، ومسند الإمام أحمد (٣٦٧/٢) ، وصححه النووي في الأذكار (٩٨) ، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (٦٥٤/٢) ، إسناده حسن ورواته كلهم ثقات .

^(٢) مسند الإمام أحمد (٣٦٧/٢) ، واللفظ له والجامع الصغير للسيوطي مع فيض القدير (٩٩/٤) ، ورمز لصحته . وصححه الألباني ، كما في صحيح الجامع (٧٠٦/٢) .

القبر؟ قلت: سلمت على النبي ﷺ فقال: إذا دخلت المسجد فسلم. ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، ولا تتخذوا بيوتكم مقابر، لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم»^(١). فهذه الأحاديث تدل على النهي عن اتخاذ القبور أعياداً.

ووجه الدلالة: أن قبر رسول الله ﷺ أفضل قبر على وجه الأرض، وقد نهى عن اتخاذ عيداً، فقبر غيره أولى بالنهي كائناً من كان، ثم أنه قرن ذلك بقوله ﷺ: «لا تتخذوا بيوتكم قبوراً» أي لا تعطلوها عن الصلاة فيها والدعاء والقراءة، فتكون بمنزلة القبور، فأمر بتحري العبادة في البيوت، ونهى عن تحريها عند القبور عكس ما يفعله المشركون من النصارى، ومن تشبه بهم، كما في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبوراً»^(٢).

ثم انه أعقب النهي عن اتخاذ عيداً بقوله: «صلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم».

(١) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجنائز، باب من كره زيارة القبور (٣/٣٤٥)، ومصنف عبد الزقاق، كتاب الجنائز، باب السلام على قبر النبي ﷺ (٣/٥٧٧)، حديث (٦٧٢٦).
 (٢) صحيح البخاري مع فتح الباري، كتاب الصلاة، باب كراهية الصلاة في المقابر (١/٥٢٨-٥٢٩)، حديث (٤٣٢)، واللفظ له. وصحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته (١/٥٣٨)، حديث (٧٧٧).

وفي الحديث الآخر : « فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم » . يشير بذلك ﷺ إلى أن ما ينالني منكم من الصلاة والسلام يحصل من قربكم من قبري وبعدكم منه فلا حاجة بكم إلى اتخاذه عيداً^(١) .

ولكن من أخذ شيئاً من النصرى بالشرك وشبهاً من اليهود بالتحريف ، حرف الأحاديث ، فقال : هذا أمر بملازمة قبره والعكوف عنده ، واعتياد قصده وانتيابه ونهى أن يجعل كالعيد الذي إنما يكون في العام مرة أو مرتين ، فكأنه قال : لا تجعلوه بمنزلة العيد الذي يكون من الحول إلى الحول ، واقصدوه كل ساعة وكل وقت .

وقد أجاب على ذلك الإمام ابن القيم بقوله : « وهذا مراغمة ومحادة لله ومناقضة لما قصده الرسول ﷺ ، وقلب للحقائق ، ونسبة الرسول ﷺ إلى التديس والتلبيس ، بعد التناقض فقاتل الله أهل الباطل أي يؤفكون ، ولا ريب أن من أمر الناس باعتياد أمر وملازمته ، وكثرة انتيابه بقوله : « لا تجعلوه عيداً » فهو إلى التلبيس وضد البيان أقرب منه إلى الدلالة والبيان ، فإن لم يكن هذا تنقيصاً فليس للتنقيص حقيقة فينا .

ولو أراد رسول الله ﷺ ما قاله هؤلاء الضلال لم يینه عن اتخاذ قبور الأنبياء مساجد ، ويلعن فاعل ذلك ، فإنه إذا لعن من اتخذها مساجد يعبد الله فيها ، فكيف يأمر بملازمتها والعكوف عندها وأن يعتاد قصدها وانتياها ، ولا تجعل كالعيد الذي يجيء من الحول إلى الحول ؟ وكيف يسأل ربه أن لا يجعل قبره وثناً

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٥٧) ، وانظر : إغاثة اللهفان لابن القيم (١/١٩٢) .

يعبد؟ وكيف يقول أعلم الخلق بذلك، ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن خشني أن يتخذ مسجداً^(١).

وكيف يقول: « لا تجعلوا قبوري عيداً وصلوا عليّ حيثما كنتم » وكيف لم يفهم أصحابه وأهل بيته من ذلك ما فهمه هؤلاء الضلال، الذين جمعوا بين الشرك والتحريف^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: " ثم أفضل التابعين من أهل بيته علي بن الحسين رضي الله عنه، فمى ذلك الرجل أن يتحرى الدعاء عند قبره ﷺ، واستدل بالحديث وهو راوي الحديث الذي سمعه من أبيه الحسين عن جده علي وهو أعلم بمعناه من غيره. فبين أن قصده للدعاء ونحوه اتخاذ عيداً.

وكذلك ابن عمه الحسن بن الحسن شيخ أهل بيته، كره أن يقصد الرجل القبر للسلام عليه ونحوه عند دخول المسجد، ورأى أن ذلك من اتخاذ عيداً.

فانظر هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة وأهل البيت، الذين لهم من رسول الله ﷺ قرب النسب وقرب الدار؛ لأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم فكانوا لها أضيظ^(٣).

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري، كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي ﷺ (٢٥٥/٣)، حديث (١٣٨٩)، وصحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور (٣٧٦/١)، حديث (٥٢٩).

(٢) إغاثة اللهفان لابن القيم (١٩٢/١-١٩٣).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٦٥٩/٢-٦٦٠)، وانظر: إغاثة اللهفان لابن القيم (١٩٣/١).

من هنا يتبين أن من افتتنوا بالقبور والعكوف عندها والتمسح بها والاتجاء إلى أصحابها ، أبوا إلا مخالفتهم ﷺ ومشاقتهم ، فعمدوا إلى التحريف في الأحاديث وحملها على خلاف الحق لتأييد باطلهم ، فكانوا أعلم من صحابته ﷺ — بزعمهم — فوقعوا في الشرك المحبط للعمل زاعمين أن ذلك تعظيم لساكني هذه القبور فجعلوا لكل قبر موسماً وموعداً يجتمعون فيه ويتتابونه من وقت لآخر .

فأشبهوا اليهود والنصارى وشاركوا أهل الجاهلية في ذلك فاتخاذ القبور أعياداً من مسائل الجاهلية ، وعمل من أعمالها ^(١) .

(١) انظر : مسائل الجاهلية للشيخ محمد بن عبد الوهاب (١٢٣) .

المطلب الثالث

أمثلة لاتخاذ القبور أعياداً :

كما تقدم أن العيد المكاني هو أن تقصد مكاناً ما للاجتماع فيه والإتيان إليه من وقت لآخر للعبادة أو غيرها .

فمن قصد قبراً في وقت مخصوص ومعلوم وجعل له موسماً ينتابه من وقت لآخر فقد اتخذ عياداً ؛ وذلك أن القبورين يقصدونها ويجتمعون عندها في مواسم معينة ، ولا سيما الأيام الفاضلة ، أو التي يزعمون فضلها وهذا هو بعينه الذي فهم عنه صلى الله عليه وسلم بقوله : « لا تتخذوا قبوري عياداً » . وهو داخل تحت قوله أيضاً : « لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبورهم أنبيائهم مساجد » .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " وذلك أن بعض القبور يجتمع عندها في يوم من السنة ويسافر إليها أما في الحرم ، أو رجب أو شعبان أو ذي الحجة أو غيرها . وبعضها يجتمع عنده في يوم عاشوراء ، وبعضها في يوم عرفة وبعضها في النصف من شعبان ، وبعضها في وقت آخر ، بحيث يكون لها يوم من السنة ، تقصد فيه ويجتمع عندها فيه كما تقصد عرفة أو مزدلفة ومنى في أيام معلومة من السنة ، وكما يقصد المصلي المصري يوم العيدين ، بل ربما كان الاهتمام بهذه الاجتماعات في الدين والدنيا أهم وأشد ^(١) .

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٧٢٩-٧٣٠) .

قلت : وفي الغالب أن هذه الزيارة وتلك الاجتماعات المحددة والمعينة في السنة تكون يوم ولادة صاحب القبر أو وفاته ، حيث يذهب في هذا التاريخ إلى مرقده فيجتمع عنده ، وتقام المراسم الخاصة بذلك الاحتفال وهو ما يعرف بالموالد والأعراس .

وذلك أن أرباب القبور يزعمون أن زيارة الولي أو الصالح والاحتفال به هو الدليل الأكبر والشاهد الملموس على أن هذا الولي "صاحب القبر" مازال يعيش في قلوب الناس ، يكرمونه ويدعونه ، ويلتمسون لديه العون على حل مشاكلهم وأن هذا العمل طاعة وقربة يثاب فاعلها ، كما يحصل لهم في هذا الاحتفال اللهو والمجون والفسحة والتسلية بحجة أنه يوم عيد لصاحب القبر .

وإليك مثلاً لتلك الموالد وطريقة إحيائها ، وما يفعل فيها وليكن هذا المثال الاحتفال بمولد البدوي^(١) الذي يعد من أعظم الأولياء عند زواره والاحتفال به من أكبر المواسم التي تشد إليها الرحال ، ليتضح فيه جلياً كيف اتخذ قبره عيداً ووثناً ، يعبد من دون الله والعياذ بالله .

وذلك أن مراسم الاحتفال تكون في ساحة المسجد وحوله ويقصده الناس من جميع الجهات فتقدم فيه النذور والقربات وتقام فيه الصلوات ، وتعقد المجالس والحلقات ، فتزدحم مدينة طنطا بالزائرين بهذه المناسبة ، وتضرب

(١) هو : أحمد بن علي بن إبراهيم الحسيني أبو العباس البدوي ، المتصوف صاحب الشهرة في الديار المصرية وإليه تنسب الطريقة الأحمديّة ، كما يعرف بأبي اللثامين السطوحّي ، وأصله من المغرب ، ولسد سنة (٥٩٦هـ) ، وطاف البلاد وأقام بمكة والمدينة ودخل مصر ، وكانت وفاته بطنطا (٦٧٥هـ) .
انظر : شذرات الذهب (٣٤٥/٥) ، والطبقات للشعراني (١٦٢/١) ، والأعلام (١٧٥/١) .

الصواني والخيام حول هذا المشهد ويشارك في هذا الاحتفال أصحاب الشعوذة والراقصات والعازفون لعرض أعمالهم على الجماهير الحاضرة . وتقوم الدولة بتنظيم هذا الاحتفال ، وحفظ الأمن ، والنظام فيصدر تصريح بإقامته من وزارة الأوقاف من كل عام ، ويستمر لمدة سبعة أيام .

وإليك وصفاً لهذا الاحتفال وما يقع فيه كما يحكيه محمد فهمي عبد اللطيف حيث قال : إذا ما صدر التصريح بإقامة المولد الأحمدي وأعلن ذلك في كافة البلاد ، توافد الناس من شتى الجهات في الموعد المحدد ، فيقيمون الخيام ويضربون السرادقات في ساحة المولد ، ويرضى أصحاب العوائد بدفع أي أجر يطلبه منهم المالكون للأرض لإقامة خيامهم عليها ، وتقام الخيام والسرادقات الخاصة ، بأهل الريف حول ساحة المولد والضواحي المجاورة لها ، أما الخيام والسرادقات الخاصة بالحكومة وشيوخ الطرق وأرباب العوائد فإنها تقام في الساحة ، وتسمى هذه البقعة بالسحابة

وبالقرب من الساحة تقام سارية خشبية عالية تسمى بالصاري ويقدر متوسط ما يقام من الخيام عادة في هذا المولد بنحو خمسة آلاف خيمة .

وفي اليوم الأول للمولد يطوف مأمور البوليس بطنطا في موكب من الجنود معلناً افتتاح المولد ، ويسمى هذا الموكب بركبة الحاكم .

ومن أول ليلة للمولد تقام حلقات الذكر حول الصاري ، ويعتبر هذا الصاري جامعة المناكر والمفاسد، وللناس فيه عقائد عجيبة مريبة ، فبينما يعتقد بعضهم أن زيارة هذه الخشبة تعادل زيارة السيد البدوي نفسه إذ يعتقد آخرون

أن السيد يجلس فوقها أيام المولد ليشرّف على زواره ويتعرف عليهم . ويجزم الكثيرون بأن النبي ﷺ يزور هذه الخشبة فجر يوم الاثنين قياماً بواجب السيد البدوي عليه .

ولن يروعك في حياتك أسوأ مما تشهد من هول حول هذا الصاري ، إذ يتراكم حوله خليط من الكتل البشرية على حال لا ترضي عاقلاً من العقلاء ولا متديناً بأي دين ، فيختلط الرجال بالنساء والكبار بالصغار ، ويتحلق حول الصاري كثير من المساليب والحمقى ورواد الفسوق ، وكبار العصاة المجرمين المدمنين للحشيش وما إليه من الكيوف ، ويسمي العامة هؤلاء بالجماذيب ، ويعتقدون أن لهم عند ربهم ما يشاءون ، وينخرط هؤلاء كل ليلة في مجالس الذكر التي يقيمونها حول هذا الصاري وهي أشبه ما تكون بمجالس الرقص الخليع ..

وقبل هذا يعمدون حال وصولهم إلى ضريح البدوي ، فيطوفون به طواف القدوم على نحو ما يفعل القاصدون لحج بيت الله الحرام ويقولون أن هذه كانت سنة الشيخ عبد العال خليفة السيد ، ولهم في هذا الاحتفال بدع شتى^(١) .
من هذا العرض لصورة الاحتفال بمولد البدوي يتضح لنا كيف اتخذ قبره عيداً ووثناً حيث جعلوا له وقتاً معيناً وموسماً محدداً ينتابونه فيه .

(١) انظر : السيد البدوي ودولة الدراويش في مصر ل محمد فهمي عبد اللطيف (١٣١-١٣٦) ، وقاموس

العادات والتقاليد لأحمد أمين (٣٨٧-٣٨٨) .

وهذا الفعل محاكاة لليهود والنصارى باتخاذ قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد ، حيث يقصدون العبادة عندها ، وهو بعينه ما فهمي عنه ﷺ ، فأرباب الموالد لا يقصدون المشاهد والقبور إلا طلباً للبركة أو الاستغاثة أو الدعاء ، فيذبحون لها ويطوفون بها ويمرغون الخدود على أعتابها ، وهذا الفعل محادة لله ولرسوله ﷺ مناف لكلمة التوحيد ؛ لأن العبادة لا تكون إلا لله عز وجل ، ومن صرف نوعاً من أنواعها فقد وقع فيما يناقض "لا إله إلا الله" .

وما يفعله أولئك نابع من عقيدة أن الأولياء لهم التأثير في الكون "كما يزعم الصوفية" ، وأن الاحتفال بموالد الأولياء والعكوف على قبورهم من الدين وأنه قرابة ، فالذين لا يحتفلون بالأولياء ولا يزورون قبورهم ولا يقدمون النذور لها محجوبون من رحمة الله وبركته ، بل من لم يفعل هذه الموالد قد يسلب منه الإيمان وتصيبه الأمراض والأسقام ؛ بسبب امتناعه أو اعتراضه على حد زعمهم .

ولا تظن أن هذا القول تجن على أصحاب الموالد ، أو هو من نسج الخيال ، بل هذه هي حقيقة تلك الاحتفالات ولنسمع ما يرويه الشعراي^(١) في طبقاته معللاً سبب حضوره لمولد سيده البدوي في كل عام ، حيث قال : " وسبب حضوري مولده كل سنة أن شيخي العارف بالله تعالى محمد الشناوي^(٢) رضي

(١) هو : عبد الوهاب بن أحمد بن علي الشعراي أبو محمد من علماء المتصوفين صاحب الطبقات الكبرى ، ولد في قلقشند بمصر سنة (٨٩٨هـ) ، وكانت وفاته بالقاهرة سنة (٩٧٢هـ) . انظر : شذرات الذهب (٧٣٢/٨) ، والأعلام (١٨٠/٤) .

(٢) محمد الشناوي شيخ الشعراي ، توفي بالقاهرة سنة (٩٣٢هـ) . انظر : الطبقات الكبرى للشعراي (١٢٠/١-١٢٢) .

الله عنه أحد أعيان بيته رحمه الله ، قد كان أخذ عليّ العهد عند القبة تجاه وجه سيدي أحمد رضي الله عنه وسلمني إليه بيده فخرجت اليد الشريفة من الضريح ، وقبضت على يدي وقال سيدي يكون خاطرك عليه وأجعله تحت نظرك فسمعت سيدي أحمد رضي الله عنه من القبر يقول : نعم ثم أي رأيت بمصر مرة أخرى هو وسيدي عبد العال ، وهو يقول : زرناً بطنطاً ونحن نطبخ لك ملوخية ضيافتك^(١).

هذه بعض الأسرار التي جعلت عبد الوهاب الشعراي يهتم بمولد سيده ويمضي أيضاً في تخريفاته وتعليقاته لحضور المولد ، ولا تستغرب فهذا حال من استحوذ عليه الشيطان واتبع الهوى ، حيث قال : « تخلفت عن ميعاد حضوري للمولد سنة ٩٤٨ ، وكان هناك بعض الأولياء ، فأخبرني أن سيدي أحمد رضي الله عنه ، كان ذلك اليوم يكشف الستر عن الضريح ويقول أبطأ عبد الوهاب ما جاء »^(٢).

ولم يكتف الشعراي بذلك حتى زعم أن الأحياء والأموات يحضرون الاحتفال بمولد سيده عند ضريحه ، بل ويحضره النبي ﷺ وسائر الأنبياء والأولياء^(٣).

وقد استطرد الشعراي في سرد هذا الهراء وهذه الحكايات الخرافية في الدعوة إلى حضور مولد سيده البدوي ولننظر في حال من ينكر المولد ،

(١) الطبقات الكبرى للشعراي (١/١٦١) .

(٢) انظر : المصدر السابق (١/١٦١) .

(٣) انظر : المصدر السابق (١/١٦١) .

أو حضوره عند الشعراي حيث قال : أخبرني شيخنا الشيخ محمد الشناوي رضي الله عنه أن شخصاً أنكر حضور مولده فسلب الإيمان فلم يكن فيه شعره تحن إلى دين الإسلام فاستغاث بسيدي أحمد رضي الله عنه . فقال : بشرط ألا تعود فقال : نعم فرد عليه ثوب إيمانه .

فهذه نتيجة من ينكر مولد البدوي ، أو يمتنع عن حضوره كما يزعم الشعراي أما من يحضره فالبدوي يحفظه ويرعاه ويشمله بشفاعته ويغفر خطيئته حيث قال : وعزة ربي ما عصى أحد في مولدي إلا تاب وحسنت توبته ^(١) .

بمثل هذا الهراء والكذب الصراح انتشر صيت البدوي ، وهذا هو أسلوب كافة الصوفية الدراويش في إثبات كرامات من يزعمون له الولاية وبهذه الدعايات الخرافية الأسطورية استطاعوا أن يجعلوا لمولد البدوي قداسة في النفوس المريضة كأنها قداسة الحج إلى بيت الله الحرام بل أشد .

" ومن الذي لا يتلهف على حضور مولد البدوي بعد أن يعلم أنه كما يزعم الشعراي وأضرابه يكون مجمعاً للنبي ﷺ والأنبياء والصالحين من مشارق الأرض ومغارها ومن وراء البحار والجبال ، ومن الذي يجرؤ على أن يتطاول فينكر ما يقع في هذا المولد من المآثم والمناكر أو يجحد النفحات والبركات بعد أن يسمع قصة " السبعين الأسودين " ^(٢) . وحكاية : الشوكة التي اعترضت في

(١) المصدر السابق (١/١٦٢) .

(٢) المصدر السابق (١/١٦١-١٦٢) .

حلق العالم تسعة أشهر " ^(١) . وأسطورة " الفقيه الذي سلب العلم والإيمان " إلى آخر ما يهرف به الشعراي وأمثاله ^(٢) .

ويتجلى من كلام الشعراي عقيدة تفضيل الولي على النبي ، وذلك أن الأنبياء يحجون إلى البدوي في مولده ، ولا يستغرب مثل هذا من الصوفية فقد ادعوا ما هو أعظم من ذلك من الألوهية والربوبية .

وبتلك الدعاوى أصبح مئات الألوف من أتباع السيد يرهبون التخلف عن مولده ، ويخشون إن هم قصرُوا في عادة من عاداتهم نحوه ، أو أبطأوا في النذور والقرايين أن يبطش بهم حتى استدعى الأمر من بعض الذين لا يملكون الأموال التي تفي بمتطلبات ذلك الاحتفال أن يقترضوا بالربا للقيام بالزيارة وحضور المولد .

فالفقراء يستدينون للإيفاء بتلك النذور والقربات والعمال يكدحون فيضيعون على أنفسهم ، مع وجود الحاجة إلى ذلك المال من أجل الإيفاء بلوازمها .

مثل هذا العمل هو الذي أثار مشاعر حافظ إبراهيم حتى قال أبياته المشهورة التي ينتقد فيها تلك الحال :

أحيائنا لا يرزقون بدرهم وبألف ألف ترزق الأموات
من لي يحظ النائمين بحضرة قامت على أرجائها الصلوات

^(١) المصدر السابق (١/١٦١-١٦٢) .

^(٢) انظر : السيد البدوي ودولة الدراويش (١٢٤) ، والسيد البدوي بين الخرافة والحقيقة الدكتور أحمد صبحي منصور (٣٠٩) .

يسعى الإمام لها ويجري حولها بحر النذور وتقرأ الآيات
ويقال هذا القطب باب المصطفى ووسيلة تقضي به الحاجات (١)
وبهذا العمل أصبح مشهد البدوي تشد إليه الرحال ويفعل عنده ما يفعل
عند المشاعر من أعمال الحج من طواف وذبح وغيره ، بل أصبح البعض يطلق
عليه الكعبة مضاهاة للبيت الحرام ، بل قد يفضله البعض الآخر كما يدل عليه
قوله قائلهم :

هو الجوهر المكنون في معدن الرضد بأسواره حلت شمس الحقيقة
هو الكعبة الفراء إذ الغراء بالتيأذه تحط الخطايا عن أناس وجنة (٢)
وحتى يقتنع الزوار بأن ضريح البدوي كالكعبة تماماً رصع أرباب الموالد
ودعاة الوثنية مقامه بحجر أسود يتمسح ويتبرك به .

وفي ذلك يقول صاحب الجواهر السنية ومن كراماته ، أي البدوي أن
حجراً أسود مثبته في ركن قبته تجاه وجه الداخل من الجهة اليمنى ، وفيه موضع
قدمين شاع بين الناس وذاع واستفاض وملاً البقاع والأسماع أنه أثر قدم رسول
الله ﷺ وكل من زار الأستاذ يتبرك بمحل القدمين (٣) .

قلت : فصاروا يتمسحون به كما كانت العرب في الجاهلية تفعل بالأحجار
والأوثان والأصنام التي كانوا ينصبونها .

(١) ديوان حافظ إبراهيم (٣١٨) .

(٢) البدوي بين الحقيقة والخيال (٢٩٣) ، نقلاً عن الجواهر السنية لعبد الصمد الأحدي (١١٩) .

(٣) المصدر السابق (٢٩٤) ، نقلاً عن الجواهر السنية للأحدي (٨٣) .

أما النذور فهي الهدف الأسمى لسدنة الضريح والدعاة إليه سواء كانت تلك النذور عيناً أو نقداً . وقل أن يخلو ضريح من صندوق للنذور وذلك أن المناسك والمشاعر حوله لا تنتهي إلا بإيداع بعض الأموال فيه .
وعجل البدوي الذي يجهز ويطاف به حول الضريح في موكب معروف ومشهور^(١) .

وقد بلغت قيمة ما أودع من الحصيلة النقدية في صندوق ضريح البدوي في عام ١٩٨٤م مليوناً ، و ٢٠٠ ألف جنيه ، والنذور العينية في حدود هذا المبلغ ، فضلاً على ما يحصل من اختلاس أو تلاعب في الأموال قبل إيداعها^(٢) .
من أجل هذه السيولة المالية جاءت المحافظة على مثل هذه الأضرحة وتلك المشاهد والدعوة إلى أحياء الموالد لها ، إضافة إلى ما يزعمون أن فيها رواجاً للتجارة الاقتصاد .

فعلم أن النظرة مادية صرفة من بعض القائمين على هذه الأضرحة وتلك الموالد ، ولم يلتفتوا إلى الجانب الديني أو المحافظة على العقيدة السليمة ونبذ

(١) انظر : الفتاوى لمحمود شلتوت (٢٣٨-٢٣٩) ، والسيد البدوي بين الحقيقة والخرافة (٢٩٦) ، وقال الدكتور / عبد الواحد في كتابه غرائب النظم والتقاليد والعادات (٧٩) ، وله عجول تسمى عجول السيد تربي بعناية فائقة ويترها الفلاحون منزلة تقرب من منزلة التقديس ، فلا يمسه أحد بأذى حتى ولو أكلت من غير ملك صاحبها ، أو تسببت في الأضرار بآدمي ، ويجحون بها إلى طنطا عند اقتراب مولد السيد البدوي ليذبحوها أمام ضريحه .

(٢) انظر : الله توحيد وليس وحده محمد الأنور أحمد البلتاجي (٣٠٣-٣٠٥) ، نقلاً عن جريدة الأهرام العدد (٣٥٨١٩) ، في ١٤/٤/١٤٠٥هـ الموافق ٦ يناير ١٩٨٥م ، والحياة الاجتماعية في الفكر الإسلامي ، الدكتور / أحمد شلبي (٢٢٠) .

الشرك ، فضلاً عن علمهم بأن هذه الموالد مبدئة للمفاسد الأخلاقية ومجمع لكل رذيلة ، وجلب المصالح للمجتمع كما يزعمون أو لبعض الأفراد لا يبرر مثل هذا العمل المنافي للدين الحنيف والأخلاق المستقيمة ، فيتحتم إبطال هذه الموالد وهدم تلك الأضرحة والمشاهد، والقاعدة الشرعية تنص على أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح .

فمما تقدم من هذا العرض لمولد البدوي وما يفعل عند ضريحه يتضح كيف اتخذ وثناً يعبد من دون الله ، وأصبح يحج إليه كما يحج إلى الكعبة المشرفة والمشاعر المقدسة ، حيث جعلوه متصفاً بصفات المشاعر التي تؤدي فيها أعمال الحج فوصفوه بالكعبة الغراء ، وأنه يقصد للزيارة وتقام فيه الشعائر كما تقدم فيه النذور والقربات والتي تكون بمقابل الهدى ، وتلك الدعاوى والصفات اكتسب هذه المشابهة ، بل قد يكون أعظم عند أربابه

مما حدا بالسخاوي وهو في القرن التاسع أن يذكر قول الغوغاء^(١) " جاء الحجاج السنة لسيدي أحمد من الشام وحلب ومكة .. أكثر من حجاج الحرمين " ^(٢).

وما يفعل عند قبر البدوي يفعل عند قبر غيره من الأولياء المزعمين من حيث الطواف ، والتمسح بأعتابها ، والنذر ، وغير ذلك من أمور العبادات التي لا تصرف إلا لله ، وقد وقفت على ذلك وليس من رأى كمن سمع ، وقل أن

(١) ضعفاء العقول والجهلة من الناس . انظر : القاموس المحيط (١٠١٥) .

(٢) التبر المسبوك في ذيل السلوك للسخاوي (١٧٦) .

تجد بلداً إسلامياً إلا وله أوليائه المزعومون الذين تشد إليهم الرحال ويطاف على مشاهدهم وتقدم إليهم النذور والقربات وتجعل لهم الموالد والأعياد .

" بل إن لغالب الأضرحة مواسم وأعياداً أسبوعية خلاف الموالد تسمى بالخررة كليلة الثلاثاء ويومه للإمام الحسين رضي الله عنه ، وليلة السبت ويومه للإمام الشافعي — رحمه الله — ، وهكذا لكل ولي عندهم وقت معلوم تجتمع فيه العامة والخاصة من الرجال والنساء ومعهم الأطفال لزيارته على الوجه المعروف ^(١) .

والقبور التي أفتتن بها الضلال واتخذوها أعياداً أكثر من أن تحضر ^(٢) وما أوردته هنا ما هو إلا غيض من فيض ، والله المستعان .



^(١) الإبداع في مضار الابتداء لعلي محفوظ (١٨٥) .

^(٢) للإطلاع على أمثلة من ذلك . انظر : تحفة الأحياب وبغية الطلاب في الخطط والمسارات والتراجم المباركات لأبي حسين نور الدين علي بن أحمد السنخاوي الحنفي . ونزهة الأنصار في فضل علم التاريخ والأخبار المشهور بالرحلة الورثيلانية لحسين بن محمد الورثيلاني . ومساجد مصر وأوليائها الصالحون للدكتور سعاد ماهر محمد . والتصوف في قامة محمد بن أحمد العقيلي .

المبحث الثاني

اتخاذ الآثار أعياداً

والمراد بالآثار مقامات الأنبياء والصالحين وهي : الأمكنة التي قاموا فيها أو أقاموا أو عبدوا الله سبحانه ، لكنهم لم يتخذوها مساجد . فمن تتبع تلك الآثار وشد إليها الرحال للعبادة فقد اتخذها عيداً .

وذلك أنه لا يستحب قصد بقعة للعبادة إلا أن يكون قصدها للعبادة مما جاء به الشرع ، مثل أن يكون النبي ﷺ قصدها للعبادة ، كما قصد الصلاة في مقام إبراهيم ، وكما يقصد المساجد للصلاة ويقصد الصف الأول ونحوه ذلك^(١) .

وقد عمت البلوى وطمت ولاسيما في هذا العصر ، حيث التشتت بأي أثر يزعم أنه للنبي ﷺ ، أو لأحد الصحابة ، أو الصالحين فشدوا الرحال إليها وتبركوا بها وجعلوا لها أعياداً في أوقات معلومة يرتادونها فيه ، وذلك مثل ما يفعله بعض الناس من الذهاب إلى غار حراء أو موضع مولده ﷺ أو غار ثور أو بيعة الرضوان ، أو أن يسافر إلى غير هذه الأمكنة من الجبال وغيرها التي يقال فيها مقامات للأنبياء أو الصالحين . وهذا الفعل بين البطلان وقد أنكره الصحابة .

١ — فعن معرور بن سويد قال كنت مع عمر بين مكة والمدينة فصلى بنا الفجر فقراً ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ ﴾^(٢) .

(١) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٧٤٢) .

(٢) سورة الفيل ، آية (١) .

و ﴿لَا يَلْفِ قُرَيْشٌ﴾ ^(١) . ثم رأى أقواماً يتزلون فيصلون في مسجد فسأل عنهم فقالوا : مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ فقال : « إنما أهلك من كان قبلكم ، أنهم اتخذوا آثار أنبيائهم بيعاً ، من مر بشيء من المساجد فحضرته الصلاة فليصل وإلا فليمض » ^(٢) .

فكره عمر رضي الله عنه اتخاذ مصلى النبي ﷺ عيداً وبين أن أهل الكتاب إنما هلكوا بمثل ذلك ^(٣) .

٢ - أمره رضي الله عنه بقطع شجرة الرضوان ^(٤) لما رأى الناس يذهبون إليها مخافة الفتنة والوقوع في الشرك .

فقد روى ابن سعد بسنده عن نافع قال : كان الناس يأتون الشجرة التي يقال لها الرضوان ، فيصلون عندها ، قال : فبلغ عمر بن الخطاب فأوعدهم

^(١) سورة قريش ، آية (١) .

^(٢) مصنف عبد الرزاق ، باب ما يقرأ في الصبح في السفر (١١٨/٢-١١٩) ، حديث (٢٧٣٤) ، وانظر : البدع والنهي عنها لابن وضاح (٤١-٤٢) ، والحوادث والبدع للطرطوشي (١٤٨) . قال شيخ الإسلام ابن تيمية في التوسل والوسيلة (١١٧) ، صحيح الإسناد . وقال ابن حجر في فتح البولي (٥٦٩/١) ، أنه ثابت عن عمر رضي الله عنه .

^(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٧٤٤/١) .

^(٤) هي الشجرة التي حصلت تحتها المبايعة لرسول الله ﷺ قبل صلح الحديبية وذلك عندما بعث عثمان بن عفان إلى مكة رسولاً لأخبار قريش أنه لم يأت لحرب وإنما جاء زائراً للبيت ومعظماً ، فجاء الخبر إليه ﷺ بأن أهل مكة قتلوا عثمان بن عفان فدعي حينئذ ﷺ إلى المبايعة له على الحرب والقتال لأهل مكة ، وهي تقع في الحديبية التي تبعد (٢٢) كيلاً إلى الشمال الغربي من مكة ، وتعرف الآن بالشميسي وفيها مسجد الرضوان . انظر : تفسير ابن كثير (١٨٦/٤) ، وتفسير القرطبي (٢٧٦/١٦) ، ومعجم البلدان (٢٢٩/٢) ، ونسب حرب للبلادي (٣٥٠) .

فيها وأمر بها فقطعت^(١). وقد علل ابن وضاح سبب قطع عمر رضي الله عنه لها مخافة الفتنة عليهم^(٢).

وفي ذلك يقول السفاريني^(٣): "ولما كانت خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه بلغه أن ناساً يذهبون إلى الشجرة فيصلون تحتها ويتبركون بها فأمر رضي الله عنه بها فقطعت وأخفى مكانها خشية الافتتان بها ، ولما وقع تحتها من الخير فلو بقيت لما أمن من تعظيم أهل الجهل لها حتى ربما أفضى بهم جهلهم إلى أن بها قوة نفع وضرر كما هو مشاهد من شأن الناس في هذه الأزمان ، ومدد أزمان من تعظيم ما هو دونهما من الشجر والبقاع^(٤).

فإذا كان هذا فعل عمر رضي الله عنه بالشجرة التي ذكرها الله في كتابه عند قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾^(٥).

فماذا حكمه فيما عداها من هذه الأنصاب والأوثان التي عظمت الفتنة بها واشتدت البلية بها^(٦).

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (١٠٠/٢) ، وقال ابن حجر في فتح الباري (٤٨/٧) ، إسناده صحيح .
 (٢) البدع والنهي عنها لابن وضاح (٤٢) ، وانظر : الحوادث والبدع للطرطوشي (١٣٧) .
 (٣) هو : محمد بن أحمد بن سالم السفاريني النابلسي الحنبلي عالم بالحديث والأصول والأدب ، ولد سنة (١١١٤هـ) بسفارين من من قرى نابلس ، وكانت وفاته فيها سنة (١١٨٨هـ) . انظر : تاريخ الجبري (٤٦٨/١) . والأعلام (١٤/٦) .

(٤) لوامع الأنوار البهية للسفاريني (٣٦٦/٢) .

(٥) سورة الفتح ، آية (١٨) .

(٦) انظر : إغاثة اللهفان لابن القيم (٢١٠/١) .

٣ — أما ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما في هذا الشأن ^(١) فكما قلل شيخ الإسلام ابن تيمية : أنه لم يوافق عليه أحد من الصحابة، فلم ينقل عن الخلفاء الراشدين ولا غيرهم ، من المهاجرين والأنصار أنه كان يتحرى قصد الأمكنة التي نزلها النبي ﷺ . والصواب مع جمهور الصحابة ؛ لأن متابعة النبي ﷺ تكون بطاعة أمره ، وتكون من فعله ، بأن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعله ، فإذا قصد العبادة في مكان كان قصد العبادة فيه متابعة له ، كقصد المشاعر والمساجد .

وأما إذا نزل في مكان بحكم الاتفاق لكونه صادف وقت التزول ، أو غير ذلك مما يعلم أنه لم يتحر ذلك المكان ، فإذا تحرينا ذلك لم نكن متبعين له ، فإن الأعمال بالنيات .

فلو كان هذا الفعل عند الصحابة رضي الله عنهم مستحباً لكانوا إليه أسبق، فأنهم اعلم بسنته وأتبع لها من غيرهم ، وقد قال ﷺ : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » ^(٢) .

وتحري هذا ليس من سنة الخلفاء الراشدين ، بل هو مما ابتدع . وقول الصحابي إذا خالفه نظيره ، ليس بحجة ، فكيف إذا انفرد به عن جماهير الصحابة ؟ ^(٣) .

^(١) أنه كان يتحرى قصد المواضع التي سلكها النبي ﷺ وإن كان النبي قد سلكها اتفاقاً لا قصداً . انظر :

اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٧٤٢) .

^(٢) تقدم تحريجه ، ص (٢١٩) .

^(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٧٤٥-٧٤٨) .

ولم يكن من مذهب السلف تتبع الآثار والإتيان إليها ، وفي ذلك يقول ابن وضاح : " كان مالك بن أنس وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان تلك المساجد وتلك الآثار للنبي ﷺ ماعدا قباء واحداً " أ هـ .

وقال أيضاً : " دخل سفيان مسجد بيت المقدس فصلى فيه ولم يتبع تلك الآثار ولا الصلاة فيها ، وكذلك فعل غيره أيضاً ممن يقتدى به " (١) أ هـ .

فهذا هو مذهب السلف تجاه الآثار ؛ لأن تتبعها وشد الرحال للعبادة إليها بدعة في الدين وأحداث فيه ومحاكاة لأهل الكتاب ، مما يكون وسيلة إلى الشرك وذريعة إليه .

وما يدعوا إليه البعض في زماننا هذا من الاعتناء بتلك الآثار وتعظيمها خشية أن تندثر ويجهلها الناس ولاسيما في مكة والمدينة . مثل : غار حراء وجبل ثور ودار مولده ﷺ وبيعة الرضوان وصلح الحديبية وأشباهاها ؛ وذلك بتعمير ما تهدم منها ، والدعوة إلى تعييد الطرق إليها واتخاذها مزارات ووضع لوحات إرشادية لتعريف الزائرين بها ، ويضرب المثل باعتناء دول أوروبا بآثارهم ومشاهدهم .

ويجاب على ذلك بأن هذه الدعوى بينة البطلان لكل من كان عالماً بحال رسول الله ﷺ وحال أصحابه من بعده ، وذلك أنهم لم يكونوا يقصدون شيئاً من هذه الأمكنة .

(١) البدع والنهي عنها (٤٣) ، وانظر : الحوادث والبدع للطروطشي (١٣٧) .

فقد مكث ﷺ بضع عشرة سنة هو ومن آمن به من المهاجرين الأولين الذين هم أفضل الخلق ، فلم يذهب هو ولا أحد من أصحابه إلى حراء ، ثم هاجر إلى المدينة واعتمر أربع عمر وحج حجة الوداع ومعهم جماهير المسلمين ، وهو في ذلك كله لا هو ولا أحد من الصحابة يأتي غار حراء ، ولا يزوره ولا شيئاً من البقاع التي حول مكة ولم يكن هناك عبادة إلا بالمسجد الحرام وبين الصفا والمروة ، وبمنى والمزدلفة وعرفات .

كما أنه لم يشرع لأمة زيارة موضع مولده ولا زيارة موضع بيعة العقبة ولا زيارة الغار الذي يجبل ثور ولا غيرها من الآثار . ومعلوم أنه لو كان هذا مشروعاً ومستحباً يشيب الله عليه ، لكان النبي ﷺ أعلم الناس بذلك ولكان يعلم أصحابه ذلك ، وكان أصحابه أعلم بذلك وأرغب فيه ممن بعدهم ، فلما لم يكونوا يلتفتون إلى شيء من ذلك علم أنه من البدع المحدثه التي لم يكونوا يعدونها عبادة وقربة وطاعة فمن جعلها عبادة وقربة وطاعة ، فقد اتبع غير سبيلهم وشرع من الدين ما لم يأذن به الله^(١) .

فتعظيم هذه الآثار بتلك الوسائل مخالفة صريحة لسلف هذه الأمة كما يترتب عليه مشابهة الكفار في تعظيم آثار أنبيائهم وصالحهم واتخاذها معابد ومزارات .

فإذا عظمت مثل هذه الآثار المذكورة وعبدت طرقها وعملت لها المصاعد واللوحات لا تزار كما تزار آثار عظماء الكفار وإنما تزار للتعبد والتقرب إلى

(١) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٢/٧٩٦-٧٩٨) ، ومجموع الفتاوى له (١٣٢/٢٦) و (١٥٠-١٣٤/٢٧) و (٥٠١/٥٠٠)

الله بذلك ، فنكون بهذه الإجراءات قد أحدثنا في الدين ما ليس فيه وشرعنا للناس ما لم يأذن به الله وهذا هو نفس المنكر الذي حذر الله عز وجل منه في قوله تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ ﴾ ^(١) . وحذر منه ﷺ بقوله : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » ^(٢) .

وتعظيم الآثار لا يكون بالأبنية والكتابات والتأسي بالكفرة ، وإنما يكون باتباع أهلها في أعمالهم الحيدة وأخلاقهم الحميدة وجهادهم الصالح قولاً وعملاً ، هكذا كان السلف يعظمون آثار سلفهم الصالح . أما تعظيمها بالأبنية والزخارف ونحو ذلك فهو خلاف هدي السلف الصالح ، وإنما ذلك سنة اليهود والنصارى ومن تشبه بهم ؛ وبهذا يتبين بطلان تلك الدعوى وما شاكلها وأنها مخالفة للشريعة التي جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها ، وسد ذرائع الشرك والبدع وحسم الوسائل المفضية إليه ^(٣) .

وبهذا يتضح لمن أراد الحق أن تتبع الآثار وشد الرحال إليها للعبادة من اتخاذها أعياداً وهو بدعة في الدين ، فضلاً عن كونه مشابهة لأهل الكتاب الذين حرفوا دينهم وتلاعبوا به ، فحذار أخي المسلم أن تكون أسير التقليد والتشبه بهم فتقع في برائن الشرك والرذيلة ، فالدين الإسلامي حرص على أن تظهر

^(١) سورة الشورى ، آية (٢١) .

^(٢) تقدم ترجمته ، ص (٢٢٠) .

^(٣) انظر : فتاوى ومقالات الشيخ عبد العزيز بن باز (١/٣٩٥-٣٩٦، ٤٠٥، ٤١٢) .

بالمظهر السوي الذي اختاره لك رب العزة والجلال، ولا يكون ذلك إلا بتحقيق ما أمر به واجتناب ما نهى عنه فاحرص على ذلك تمل الكرامة والسعادة .

ومن أعظم من أفتنن باتخاذ الآثار أعياداً وأوثاناً الرافضة ولاسيما الآثار التي يزعمون لآل البيت فوضعوا الأحاديث المكذوبة في ذلك ، واختلقوا القصص والأساطير على آل البيت ونسبوا إليهم ؛ ترويحاً لبدعتهم ، ونشراً لشركهم وربوا الثواب الجزيل لمن زارها أو تقرب إليها ، كل ذلك لإوراء شهوات نفوسهم وملذاتها .

فمما أوردوه في تفضيل الكوفة ما رواه الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : " مكة حرم الله وحرم رسول الله وحرم أمير المؤمنين عليهم السلام الصلاة فيها بمائة ألف صلاة والدرهم فيها بمائة ألف درهم ، والمدينة حرم الله وحرم أمير رسوله وحرم أمير المؤمنين صلوات الله عليهما ، الصلاة فيها بعشرة آلاف صلاة والدرهم فيها بعشرة آلاف درهم ، والكوفة حرم الله وحرم رسوله وحرم المؤمنين عليهما السلام الصلاة فيها بألف صلاة والدرهم فيها بألف درهم " (١) أهـ .

ولم يكتفوا بذلك بل تناولوا على الكعبة المسجد الحرام فجعلوا كربلاء أفضل منها . فعليهم من الله ما يستحقون .

كما جاء ذلك عن المفضل في ذكر الكوفة وقيام مهديهم المزعوم فيها، حيث قال له أبو عبد الله على حد زعمه : " يا مفضل ان البقاع تفاخرت ففخرت

(١) الفروع من الكافي للكليني ، كتاب الحج (٤/٥٨٦) .

كعبة البيت الحرام على بقعة كربلاء فأوحى الله إليها أن أسكتي كعبة البيت الحرام ولا تفتخري على كربلاء فإنها البقعة المباركة التي نودي موسى منها من الشجرة وأنها الربوة التي آوت إليها مريم والمسيح عليهما السلام .. ثم أخذ يسرد الخصائص والفضائل التي تميزت إلى أن قال : وأنها خير بقعة ^(١).

في ذلك يقول قائلهم :

ومن حديث كربلاء والكعبة لكربلاء بان علو الرتبة
وغيرها من سائر المشاهد أمثالها بالنقل ذي الشواهد ^(٢)
من هنا جاء حجهم إلى كربلاء والنجف لاعتقادهم أنهما أفضل بقاع
الأرض ، وهذا بعض معتقدتهم في الأماكن والآثار وما هو إلا مثال من ظلمات
بعضها فوق بعض ، ومن أطلع على كتبهم أدرك ذلك ^(٣) . فالقوم من أكذب
الناس وأعظمهم شركاً وأبعدهم عن التوحيد ؛ وذلك أن مبنى الشرك والبدع
على الكذب والافتراء ، والرافضة الكذب دينهم والافتراء ديدنهم ^(٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : مبنياً حكم من شد الرحال إلى مثل هذه
الآثار : فمن سافر إلى بقعة غير بيوت الله التي يشرع السفر إليها ودعا غير الله
فقد جعل نسكه وصلاته لغير الله عز وجل ، وإذا كان السفر إلى بيوت الله غير

^(١) الرجعة لأحمد بن زين الدين الأحسائي (١٨٥-١٨٦) .

^(٢) مفتاح الجنان لعباس القمي (٣٧٧) .

^(٣) انظر : المصدر السابق (٣٧١-٦٦٠) ، وبحار الأنوار للمجلس (١٠٢/٩٧) ، والمجلدات

(٩٨-٩٩) .

^(٤) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٧٥١/٢) .

الثلاثة المساجد ليس بمشروع باتفاق الأئمة الأربعة ، بل قد نهى عنه الرسول ﷺ فكيف بالسفر إلى بيوت المخلوقين الذين تتخذ قبورهم مساجد ، وأوثاناً وأعياداً ويشرك بها ، وتدعى من دون الله ^(١) .

قلت : فكيف بالسفر إلى مثل هذه الآثار التي لم تثبت ولم يعلم صحتها .
ومن فعل مثل هذا فقد ابتدع في الإسلام ولم يعرف شريعة الإسلام وما بعث به محمد ﷺ من كمال التوحيد وإخلاص الدين لله وسد أبواب الشرك .

* * *

(١) انظر : مجموع الفتاوى (٢٧/٣٦٠) ، والجواب الباهر في زوار المقابر (٣٦-٣٧) .

المبحث الثالث

اتخاذ الأحجار والأشجار ونحوها أعياداً^(١)

وذلك مثل أن يقصد شجرة أو حجراً أو بقعة ويخصها بالعبادة وهي لا فضل لها في الشريعة أصلاً ولا فيه ما يوجب تفضيلها ، بل هي كسائر الأمكنة أو دونهما .

فقصد تلك الأمكنة أو قصد الاجتماع عندها لصلاة أو دعاء أو ذكر ونحوه ضلال بين البطلان^(٢) .

وذلك أنه نظير ما كان يتخذه المشركون من الأصنام والأوثان التي كانوا يقصدونها للتقرب إلى الله عندها ، حيث كان لكل قوم صنم أو وثن أو تمثال في بقعة معينة يقصدونه ويخصونه بالزيارة في مواسم معينة من السنة كما ذكر الله ذلك في كتابه حيث قال : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ۖ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ ۚ أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ ۚ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ ۚ ﴾^(٣)

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية : " يقول الله مفرعاً للمشركين في عبادتهم الأصنام والأنداد والأوثان واتخاذهم لها بيوتاً مضاهاة للكعبة التي بناها خليل الرحمن عليه السلام^(٤) .

^(١) إن اتخاذ مثل ذلك أعياداً شرك أكبر وذلك أن الأعياد المحدثه تتفاوت في حكمها فمنها البدعي ومنها الشركي كهذه .

^(٢) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٦٤٢/٢) .

^(٣) سورة النجم ، آيات (١٩-٢٢) .

^(٤) تفسير ابن كثير (٢٥٣/٤) .

فكانت هذه الأصنام اللات والعزى ومناة أشهر الطواغيت عند العرب، حيث اتخذوها أعياداً يقصدونها في وقت محدد من العام . وقد فهمنا عن مشابهة الكفار كيف والعيد من أهم خصائص الدين ؟ .

ومن اتخذ شيئاً في ذلك فقد اتخذ له ذات أنواط لما جاء في الحديث عن أبي واقد الليثي قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين ونحن حدثاء عهد بكفر ، وللمشركين سدرة يعكفون عندها وينوطون بها أسلحتهم يقال لها ذات أنواط فقلنا يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، فقال رسول الله ﷺ : ((الله أكبر إنما السنن قلتهم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى : ﴿ اجْعَلْ لَنَا آلِهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ﴾ ^(١) . لتركبن سنن من كان قبلكم)) ^(٢) .

وذات أنواط كما ذكر الأزرقى ^(٣) شجرة عظيمة يعظمها أهل الجاهلية ويدبحون لها ويعكفون عندها يوماً وكان من حج منهم وضع زاده عندها ويدخل بغير زاد تعظيماً لها ^(٤) .

^(١) سورة الأعراف ، آية (١٣٨) .

^(٢) سنن الترمذي ، كتاب الفتن ، باب لتركبن سنن من كان قبلكم (٤/٤٧٥) ، حديث (٢١٨٠) ، وقال : حديث حسن صحيح . ومسند الإمام أحمد (٥/٢١٨) ، والمصنف لعبد الرزاق ، باب سنن من كان قبلكم (١١/٣٦٩) ، حديث (٢٠٧٦٣) ، والسنة لأبي عاصم بتحقيق الألباني (١/٣٧) ، حديث (٧٦) ، وقال الألباني : إسناده حسن .

^(٣) محمد بن عبد الله بن أحمد محمد بن الوليد بن عقبة ، أبي الوليد الأزرقى مؤرخ يمانى الأصل ، توفي سنة (٢٥٠هـ) . انظر : الفهرست لابن النديم (١٦٢) ، والأعلام (٦/٢٢٢) .

^(٤) أخبار مكة للأزوقى (١/١٣٠) ، وانظر : تفسير القرطبي (٧/٧٣) ، ومعجم البلدان لياقوت (١/٢٧٣) ، وقال : إنما قرية من مكة .

فالنبي ﷺ أنكر مجرد مشابھتهم للكفار في اتخاذ شجرة يعكفون عليها معلقين عليها سلاحهم ، فكيف بما هو أعظم من ذلك من مشابھتهم المشركين أو الشرك بعينه (١) .

وفي ذلك يقول الطرطوشي : انظروا — رحمكم الله تعالى — أينما وجدتم سدرة أو شجرة يقصدها الناس ويعظمونها ويرجون البرء والشفاء من قبلها ويضربون بها المسامير والخرق ، فهي ذات أنواط فاقطعوها (٢) .

وقال الحافظ أبو شامة : عند ذكره للبدع : ومنها ما قد عم به البلاء ، من تزيين الشيطان للعامة تخليق الحيطان والعمد ، وسرج مواضع مخصوصة من كل بلد يحكى لهم حاك أنه رأى في منامه بها أحد ممن اشتهر بالصالح والولاية ، فيفعلون ذلك ويحافظون عليه مع تضييعهم فرائص الله تعالى وسننه ، ويظنون أنهم متقربون بذلك ، ثم يتجاوزون هذا إلى أن يعظم وقع تلك الأماكن في قلوبهم فيعظمونها ويرجون الشفاء لمرضاهم وقضاء حوائجهم بالنذر لها ، وهي بين عيون وشجر وحائط (٣) .

وبهذا يتضح أن الاعتقاد بمثل هذه الأشياء من الأنصاب التي هي من عمل الشيطان وقد أمر الله سبحانه وتعالى باجتناب ذلك وعلق الفلاح بهذا الاجتناب . فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا آلَ خَمْرُ

(١) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٤٤) ، وإغاثة اللهفان لابن القيم (١/٢٠٥) .

(٢) الحوادث والبدع للطرطوشي (٣٣) .

(٣) الباعث على إنكار البدع لأبي شامة (٢٥-٢٦) ، وانظر : الأمر بالاتباع للسيوطي (٥٣) .

وَالْمَيْسِرُ^(١) وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ^(٢) رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣﴾ .

قال ابن القيم : فمن الأنصاب ما قد نصبه الشيطان للمشركين من شجرة أو عمود أو وثن أو قبر أو خشبة أو عين ونحو ذلك .

والواجب هدم ذلك كله ومحو أثره ، كما أمر النبي ﷺ علياً رضي الله عنه بهدم القبور المشرفة وتسويتها بالأرض ، فقد روى مسلم في صحيحه عن أبي الهياج الأسدي قال : قال لي علي رضي الله عنه : « ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ ؟ أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته ، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته » (٤) (٥) .

فمن قصد بقعة يرجو الخير بقصدها ، ولم تستحب الشريعة ذلك ، فهو من المنكرات ، وبعضه أشد من بعض ، سواء كانت البقعة شجرة أو عين ماء أو قناة جارية ، أو جبلاً أو مغارة ، وسواء قصدها ليصلي عندها أو ليدعوا عندها ، أو ليقراً عندها ، أو ليذكر الله سبحانه عندها ، أو ليتنسك عندها بحيث

(١) هو : القمار واللعب بالقдах . انظر : النهاية لابن الأثير (٢٩٦/٥) ، والقاموس المحيط (٦٤٣) .
(٢) القдах التي كانت في الجاهلية عليها مكتوب الأمر والنهي ، افعل ولا تفعل ، كان الرجل منهم يضعها في وعاء له ، فإذا أراد سفراً أو أمراً مهماً أدخل يده وأخرج منها زماً فإن خرج الأمر مضى لشئله وإن خرج النهي كف عنه ولم يفعله . انظر : النهاية لابن الأثير (٣١١/٢) .

(٣) سورة المائدة ، آية (٩٠) .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، باب الأمر بتسوية القبر (٦٦٦/٢) ، حديث (٩٦٩) .

(٥) إغائة اللفهان لابن القيم (٢٠٩/١) .

يخص تلك البقعة بنوع من العبادة التي لم يشرع تخصيص تلك البقعة به لا عيناً ولا نوعاً^(١).

وذلك أن التفضيل ، والتخصيص من حكم الشارع ولا يجوز التعبد إلا بما جاء به الشرع فمن خصص مكاناً للتعبد عنده فقد اتخذ عيلاً وخالف شريعة سيد المرسلين التي جاءت بإخلاص العبادة لله وحده ونبذ الشرك ومظاهرة ، وما يكون وسيلة إليه .

* * *

^(١) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٦٤٤/٢) .

المبحث الرابع

المفاسد الناتجة عن تلك الأعياد

إن للأعياد المكانية المحدثثة الأثر السيئ على الأمة الإسلامية لاشتمالها على مفاسد عظيمة تسخط الرب وتحبط العمل من صرف أنواع العبادة لغير الله ذلك الفعل الذي يندى له الجبين ويغضب لأجله كل من في قلبه ذرة إيمان ، وغيره على التوحيد ، وذم وتقبيح للشرك وأهله ، حيث نفت تلك الأعياد توحيد العبادة الذي من أجله خلقت الخليقة وأرسلت الرسل وأنزلت الكتب .

ومع كون أرباب تلك الأعياد وقعوا في أعظم ذنب عصي الله به وهو الشرك نجدهم قد وقعوا في سفاف الرذائل من انحلال الأخلاق ونبذ المكارم والحاسن ، كل ذلك حصل بفساد العقيدة ؛ لأن بفسادها تفسد الأخلاق ، وقمة الأخلاق تتمثل في التطبيق الحق للإسلام وأوله إصلاح العقيدة فبصلاحها يصلح الفرد والمجتمع وبفسادها يقع الانحلال والاختلال ، وبما أن أصحاب هذه الأمكنة شرعوا طبق أهوائهم أعياداً ومواسم يحتفلون بها فأطلقوا العنان لأنفسهم في تلك المواسم فوقعوا في الإثم والفجور والمفاسد العظيمة التي أجملها فيما يلي :

١ - الصلاة إليها سواء كانت قبوراً أو شجاراً ، أو آثاراً والطواف بها وتقبيلها واعتقاد النفع والضرر فيها وغير ذلك من أنواع الطلبات التي كان عباد الأوثان يسألونها أوثانهم والتي لا تطلب إلا من رب العالمين عز وجل .

٢ - الافتتان بها والسفر إليها .

٣ — مشابهة اليهود والنصارى في اتخاذ قبور أنبيائهم مساجد وتتبع آثارهم

٤ — محادة الله ورسوله ﷺ ومناقضة ما شرعه في هذه الأمكنة .

٥ — تفضيلها على خير البقاع وأحبها إلى الله حتى قلت أهمية الكعبة البيت

الحرام والمشاعر المقدسة عند أرباب القبور والآثار .

٦ — عمارتها وجعل القباب والمشاهد عليها وتعطيل المساجد وعدم

توقيرها .

٧ — إماتة السنن وإحياء البدع ^(١) .

٨ — إنفاق الأموال في النذور والقربات على تلك الأمكنة مع وجود الفقر

والحاجة .

٩ — اجتماع الرجال والنساء واختلاطهم وما ينتج عن ذلك من وجود

الفجور وفعل الفاحشة ، كما حكى ذلك المقرئ في ذكر الاحتفال

بمولد إسماعيل بن يوسف الأنباري ^(٢) عند ضريجة . فقال : كان فيه من

المفاسد ما لا يوصف ووجد في المزارع مائة وخمسون جرة فارغة من

جرار الخمر التي شربت في الخيم سوى ما حكى عن الزنا واللياسة ^(٣) .

^(١) انظر : إغائة اللهفان لابن القيم (١٩٤/١-١٩٨) .

^(٢) هو : إسماعيل بن يوسف بن محمد الأنباري كان أبوه صاحب الزاوية بامبابه على الطريقة السطوحوية ،

توفي سنة (٧٩٠هـ) . انظر : أبناء الغمر بأبناء العمر لابن حجر (٢/٢٩٧) .

^(٣) السلوك لمعرفة الملوك للمقرئ (٣/٥٧٦) ، وانظر : نزهة النفوس والأبدان للصيرفي (١/١٦٩) .

وقال الجبري^(١) : عند ترجمة عبد الوهاب العيفي :^(٢) ثم انهم ابتدعوا له موسماً وعيداً في كل سنة يدعون إليه الناس .. فيملؤون الصحراء والبستان فيطأون القبور ويؤقدون النيران ويصبون عليها القاذورات ويبولون ويتغوطون ويزنون ويلوطون ويلعبون ويرقصون^(٣) .

فهذه بعض الآثار ولا ذنب أعظم ولا مفسدة أقبح مما يفعل في تلك الأعياد شرك وشرب خمر وزنا ولواط ، كبائر اجتمعت ومفاسد انتشرت وعقول عطلت ، فأصبحوا كالأنعام بل هم أضل ، وزعموا أن كل ذلك مغفور بركة المكان أو صاحب ذلك القبر .

فالشيطان هو الذي زين لهم ذلك العمل وأملى عليهم تلك التأويلات والتعليقات للخروج من هذه المآثم بالمغفرة والثواب على حد قوله تعالى :

﴿ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمَلَىٰ لَهُمْ ﴾^(٤) . وقوله تعالى : ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّىٰ أَبْصَرَهُمْ ﴾^(٥) . عن الحق واتباعه فشرعوا لأنفسهم ما وافق الهوى مما أوقعهم في ذلك .

(١) هو : عبد الرحمن بن حسن الجبري ، مؤرخ مصر ، ومدون وقائعها وسير رجالها في عصره ، ولد سنة في القاهرة سنة (١١٦٧هـ) وكانت وفاته فيها (١٢٣٧هـ) . انظر : الاعلام (٣٠٤/٣) .

(٢) هو : عبد الوهاب بن عبد السلام بن أحمد بن حجازي العيفي المالكي البرهاني ، توفي سنة (١١٧٢هـ) . انظر : تاريخ الجبري (٣٠٢/١-٣٠٣) .

(٣) المصدر السابق (٣٠٤/١) .

(٤) سورة محمد ، آية (٢٥) .

(٥) سورة محمد ، آية (٢٣) .

وهذا الفعل لا يصدر إلا ممن أخذ شبهاً من اليهود أو النصارى من أهل البدع والشرك ، فكانوا أبعد الناس عن توحيد الله ، فبئس هذا الاعتقاد وذاك المسلك .

قال ابن القيم — رحمه الله — : ومن له خيرة بما بعث الله به رسول الله ﷺ ، ومما عليه أهل الشرك والبدع اليوم في هذا الباب وغيره ، علم أن بين السلف وبين هؤلاء الخلوف من البعد ما بين المشرق والمغرب وانهم على شيء والسلف على شيء ^(١) .

فيا أرباب الموالد والأعياد مكانية كانت أو زمانية ألا يسعكم ما وسع أفضل خلق الله سيدنا ونبينا محمد ﷺ وسلف هذه الأمة فتوبوا إلى رشدكم وتوبوا إلى بارتكم وانظروا إلى ما فيه نفعكم في الدنيا والآخرة فلا نجاة إلا باتباع شريعته ﷺ والسير على نهجه والإخلاص والمتابعة في القول والاعتقاد والعمل ، وما هذه النكبات التي تحيط بالمسلمين إلا نتيجة حتمية للابتعاد عن كتاب الله وسنة نبيه ﷺ فلا رفعة ولا عزة إلا بالتمسك بهما . والله المستعان .

^(١) إغاثة اللفيهان ، (٢٠٥ / ١) ، وهذا في عصره — رحمه الله — القرن السادس ، فما بالكم في هذا العصر

الخاتمة

هذا وبعد أن من الله على بإتمام هذا البحث فإني أختمه بأهم النتائج التي توصلت إليها وهي كما يلي :

١ — إن العيد اسم يطلق على كل اجتماع يحدثه الناس أو يعتادونه في زمان معين ، أو مكان معين أو هما معاً ، سواء كان ذلك في الأسبوع أو الشهر أو السنة .

٢ — إن الأعياد من أهم الخصائص التي تتميز بها الديانات ولكل ديانة أعيادها وأفراحها النابعة من أصل الاعتقاد فيها .

٣ — إن أعياد الكفار لا تثبت على حال لا من ناحية العدد والوقت ولا من ناحية الاحتفال بها فهي باطلة وقصورها واضح بين ، حيث إن قوامها اللهو وإطلاق العنان للشهوة بما يتنافى مع الفضائل والأخلاق ، ويعارض الفطر السليمة .

٤ — إن احتفال بعض المسلمين بعيد ميلاد المسيح أو النيروز أو شم النسيم أو عيد الأم ، ونحو هذه الأعياد تشبه بأهل الكتاب ومن تشبه بقوم فهو منهم .

٥ — وجوب مخالفة الكفار في عاداتهم وأعيادهم ، وما هو من خصائصهم .

٦ — إن في الله شرع للمسلمين من الأعياد الزمانية والمكانية ، ما يغنيهم والتي اشتملت على خيري الدنيا والآخرة .

٧ — إن الأعياد الشرعية اتصفت بالشمولية والاستقرار والثبات في كلِّ، فهي ثابتة في العدد والتسمية كما أنها ثابتة في الوقت وكيفية الاحتفال بها .

٨ — انه لا بدعة حسنة ، وأن البدعة كل ما خالف السنة ، فلا محمود فيها ، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة .

٩ — إن البدع تتفاوت في أحكامها فمنها ما هو كفر ومنها ما هو دون ذلك

١٠ — وقوع بعض البدع والمخالفات من بعض المسلمين في الاحتفال بالأعياد الشرعية مما قلل من أهدافها .

١١ — ابتداء بعض المسلمين للأعياد الزمانية والمكانية على غرار أعياد الكفار ، وهي ما تعرف بالذكريات ، وكان أول من ابتدعها واشتهر بها فيما اطلعت عليه الفاطميون وذلك في أواخر القرن الرابع الهجري والذي أستطيع أن أقول إن العصر الفاطمي كان قاموساً للأعياد والمواسم المبتدعة وغيرها من أعياد الكفار .

١٢ — بدعية اتخاذ يوم عاشوراء مأتماً أو عيداً .

١٣ — إن أول من ابتدع الاحتفال بالمولد النبوي وسائر الموالد الأخرى الفاطميون

١٤ — بدعية صلاة الرغائب التي تكون في ليلة أول جمعة من رجب وأنها أول ما أحدثت بعد سنة ٤٨٠هـ .

١٥ — بدعية الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج والتي يزعمون أنها في السبع والعشرين من رجب .

- ١٦ — بدعية الاحتفال بليلة النصف من شعبان .
- ١٧ — بدعية الاحتفال بليلة القدر والذي يكون في السابع والعشرين من رمضان .
- ١٨ — بدعية الاحتفال بعيد الأبرار في الثامن من شوال .
- ١٩ — بدعية الاحتفال بغدير خم الذي يعد أهم الأعياد عند الرافضة والذي يزعمون أن فيه حصلت الإمامة والوصية لعلي رضي الله عنه .
- ٢٠ — بدعية احتفال الرافضة بمقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، والذي يتضح فيه معتقد الرافضة تجاه صحابة الرسول الله ﷺ .
- ٢١ — إن من أعظم الفتن في هذا العصر اتخاذ القبور والآثار أعياداً وتعظيمها وتفضيلها على الكعبة والمشاعر المقدسة .
- ٢٢ — أن الأعياد الزمانية والمكانية المتدعة كان لها الأثر السيئ على المسلمين ، حيث يقع فيها من الشرك والمفاسد الكثيرة ما الله به عليم ، فضلاً عن عدم الاهتمام بالأعياد الشرعية ، بل قد يفضل البعض تلك الأعياد عليها .
- هذا وأسأل الله أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم وأن يوفقني لما يحبه ويرضاه ، وأن يرزقني حسن الاعتقاد في القول والعمل إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وصل اللهم على عبدك ورسولك محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقم الآية	السورة	الآية
١٠٢	٥	الفاحة	﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾
٢٩	٦٥	البقرة	﴿ ولقد علمتم الذين اعتدوا ﴾
٢١٣	١١٧	البقرة	﴿ بديع السموات والأرض ﴾
١٠٤	١٢٠	البقرة	﴿ ولن ترضى عنك اليهود ﴾
١٨٣	١٤٣	البقرة	﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطا ﴾
٢٦٨	١٥٥	البقرة	﴿ وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم ﴾
١٩٤، ١٨٦	١٨٥	البقرة	﴿ ولتكبروا الله على ما هداكم ﴾
١٧٦	١٩٨	البقرة	﴿ فإذا أفضتم من عرفات ﴾
١٧٦	٢٠٣	البقرة	﴿ واذكروا الله في أيام معدودات ﴾
١٨٨	٢٢٢	البقرة	﴿ إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ﴾
٢٨	٢٥	البقرة	﴿ الله لا إله إلا هو الحي القيوم ﴾
٢٣٣، ٩٩	٧	آل عمران	﴿ فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ﴾
٢١٩	٣١	آل عمران	﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني ﴾
١٧٦	٩٧	آل عمران	﴿ والله على الناس حج البيت ﴾
١٠٦، ١٠٥	١٠٥	آل عمران	﴿ ولا تكونوا كالذين تفرقوا ﴾
٢٦٦	١	النساء	﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم ﴾
٢٩٧	٤٨	النساء	﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾
			﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه
٣٥٣	٥٩	النساء	﴿ إلى الله ورسوله

الصفحة	رقم الآية	السورة	الآية
٥٢	١٥٧	النساء	﴿ وقولهم إنا قتلنا المسيح ﴾
١٥٤	٣	المائدة	﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾
١٥٠	١٨	المائدة	﴿ وقالت اليهود والنصارى ﴾
١٢٤	٤٨	المائدة	﴿ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ﴾
١٠٨	٥١	المائدة	﴿ ومن يتوهم منكم فإنه منهم ﴾
٤٠٠	٦٧	المائدة	﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك ﴾
٢٣٥	٧٧	المائدة	﴿ يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ﴾
٤٦	٨٢	المائدة	﴿ لتجدن أشد الناس عداوة ﴾
٤٦٣-٤٦٢	٩٠	المائدة	﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر ﴾
٥٠، ٢٠	١١٤	المائدة	﴿ قال عيسى ابن مريم اللهم ربنا ﴾
١٩	٢٨	الأنعام	﴿ ولو ردوا لعادوا لما نهو عنه ﴾
٣٠٢	١٧	الأنعام	﴿ وإن يمسك الله بضر ﴾
٣٠٣	٥٠	الأنعام	﴿ قل لا أقول لكم عندي ﴾
٣٣٩	١١٦	الأنعام	﴿ وإن تطع أكثر من في الأرض ﴾
٢١٨	١٥٣	الأنعام	﴿ وأن هذا صراطي مستقيماً ﴾
١٠٦	١٥٩	الأنعام	﴿ إن الذين فرقوا دينهم ﴾
١٨٧	١٦٢	الأنعام	﴿ قل إن صلاتي ونسكي ﴾
			﴿ يا بني آدم خذوا زينتكم عند ﴾
١٨٨	٣١	الأعراف	﴿ كل مسجد ﴾

الصفحة	رقم الآية	السورة	الآية
٢٣٤	٣٣	الأعراف	﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش ﴾
٢٩٤	٥١	الأعراف	﴿ الذين اتخذوا دينهم هوا ﴾
١٠٧	١٤٢	الأعراف	﴿ وقال موسى لأخيه هارون ﴾
٣٠	١٦٣	الأعراف	﴿ وسئلهم عن القرية ﴾
٣٠٣	١٨٨	الأعراف	﴿ قل لا أملك لنفسي ﴾
١٠٩	٦٩	التوبة	﴿ فاستمتعوا بخلاقهم ﴾
٤١٠، ٣٣٥	١٠٠	التوبة	﴿ السابقون الأولون من المهاجرين ﴾
٢٩٤	١٢٨	التوبة	﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم ﴾
٣٢٨	٥٧	يونس	﴿ يا أيها الناس قد جاءكم موعظة ﴾
١٩٧	١١٤	هود	﴿ إن الحسنات يذهبن السيئات ﴾
٣٣٩	١٠٣	يونس	﴿ وما أكثر الناس ولو حرصت ﴾
٣١٥	١٨	إبراهيم	﴿ مثل الذين كفروا بربهم ﴾
٣٦٤	١	الإسراء	﴿ سبحان الذي أسرى بعبده ﴾
٩٣	٨١	الإسراء	﴿ وقل جاء الحق وزهق الباطل ﴾
٣٢٢	٨٢	الإسراء	﴿ ونزل من القرآن ما هو شفاء ﴾
٤٢٠، ٣٨٤	٥	الكهف	﴿ كبرت كلمة تخرج من أفواههم ﴾
٢٧٢	١٠٣	الكهف	﴿ قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً ﴾
٣٠٠	١١٠	الكهف	﴿ قل إنما أنا بشر مثلكم ﴾
٢٠٢	٩٢	الأنبياء	﴿ وإن هذه أمتكم أمة واحدة ﴾
٣٢٨	١٠٨	الأنبياء	﴿ وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين ﴾

الصفحة	رقم الآية	السورة	الآية
٣٤٢	٤٦	الحج	﴿فإنها لا تعمى الأبصار﴾
١٢٣، ٧٧	٦٧	الحج	﴿لكل أمة جعلنا منسكاً﴾
٢٣٢، ٢١٩	٦٣	النور	﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره﴾
٣١٤، ٢٩٧	٢٣	الفرقان	﴿وقدمنا إلى ما عملوا من عمل﴾
١٢١	٧٢	الفرقان	﴿والذين لا يشهدون الزور﴾
٢١٨	٥٠	القصص	﴿ومن أضل ممن اتبع هواه﴾
٣٢٨	٤١	العنكبوت	﴿وإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت﴾
٢٥٠	٥٦	الأحزاب	﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي﴾
٣١٥	٣٦	فاطر	﴿والذين كفروا لهم نار جهنم﴾
٢٨	٨٢	يس	﴿إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول﴾
٣٣٩	٢٤	ص	﴿إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾
٣٢٢	٤٢	فصلت	﴿قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء﴾
٤٥٦، ١٥٤	٢١	الشورى	﴿أم لهم شركاء شرعوا لهم﴾
٣٠٦	٢٣	الزخرف	﴿إنا وجدنا آباءنا على أمة﴾
٣٧١	٣	الدخان	﴿إنا أنزلناه في ليلة مباركة﴾
١٠٣	١٦	الجن	﴿ولقد آتينا بني إسرائيل الكتاب﴾
٣١١	١٨	الجن	﴿ثم جعلناك على شريعة من الأمر﴾
٢٣٣	٢٣	الجن	﴿أفأرأيت من اتخذ إلهه هواه﴾
٢١٣	٩	الأحقاف	﴿قل ما كنت بدعاً من الرسل﴾

الصفحة	رقم الآية	السورة	الآية
٤٦٧	٢٣	محمد	﴿ أولئك الذين لعنهم الله ﴾
٤٦٧	٢٥	محمد	﴿ الشيطان سول لهم وأملى لهم ﴾
٤١٠-٤٠٩	١٨	الفتح	﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين ﴾
٢٠٠	١٠	الحجرات	﴿ إنما المؤمنون اخوة ﴾
٢٠١	١٣	الحجرات	﴿ إن أكرمكم عند الله اتقاكم ﴾
٢٨	٣٨	ق	﴿ ولقد خلقنا السموات والأرض ﴾
٨٣	١٩	النجم	﴿ أفرأيتم اللات والعزى ﴾
٢٣٣	٢٣	النجم	﴿ إن يتبعون إلا الظن وما تهوى ﴾
١٠٧	١٦	الحديد	﴿ ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع ﴾ ﴿ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم ﴾
١١٧	٢٢	المجادلة	﴿ الآخرة يوادون من حاد الله ﴾
٣١٩، ٢٣٢	٧	الحشر	﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ﴾
٢٢٦	١٨	الحشر	﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ﴾
١٧١	٩	الجمعة	﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نودي ﴾
١٠١	٨	المنافقون	﴿ فليله العزة ولرسوله وللمؤمنين ﴾
٨٠	٢٤ - ٢١	نوح	﴿ قال نوح رب إنهم عصوني ﴾
١٦٨	١٤	الأعلى	﴿ قد أفلح من تركى ﴾
٣٨٥، ٣٤٨	١	القدر	﴿ إنا أنزلناه في ليلة القدر ﴾
٤٥٠	١	الفيل	﴿ ألم تر كيف فعل ربك ﴾
٣٤٨	١	الإخلاص	﴿ قل هو الله أحد ﴾

فهرس الأحاديث

الصفحة	الحديث
٤٣٤	« اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم »
١٨٨	« إذا جاء أحدكم الجمعة »
٢٥١	« إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة »
٣٨٥	« أريت ليلة القدر ثم أيقظني »
٤٢٩	« استأذنت ربي أن استغفر »
١٥١	« استوصوا بالنساء خيراً »
٣٥١	« اسكنوا في الصلاة »
١٩٩	« أصليت قال : لا . قال : صل »
٣٠	« أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا »
١٠٥	« افتزقت اليهود على إحدى وسبعين »
٤٦١	« الله أكبر إنها السنن قلت »
٨٨	« أمرت بيوم الأضحى عيداً »
٢٧٨	« أمر رسول الله ﷺ بصوم يوم عاشوراء »
٤٠٦	« أما بعد ألا أيها الناس فإنما أنا بشر »
١٠٦	« أنت مني وأنا منك »
٤٦٣	« أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته »

الصفحة	الحديث
٢٤٧	« إن أول ما نبدأ من يومنا هذا »
٢٧٧	« إن عاشوراء من أيام الله »
٢٣٤	« إن الله لا يقبض العلم ينتزعه انتزاعاً »
١٩٠	« إنما هذا اللباس من لا خلاق له »
١٩٥	« أن من أفضل أيامكم يوم الجمعة »
٢٠٣	« انه من أحيا سنة من سنتي »
٢٤٦	« أن النبي ﷺ خرج يوم الفطر فصلى »
٣١١	« أن النبي ﷺ عق عن نفسه »
٢٠	« إن هذا يوم جعله الله للمسلمين عيداً »
١٠٩	« إن اليهود والنصارى لا يصغون »
١٧٢	« إن يوم الجمعة يوم عيد »
٢١٤	« إني أبدع بي فأحملني »
٤٢٨	« إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور »
٢٩٧	« أي الذنب أعظم - قال : أن تجعل لله نداً »
٢٩٨	« إياكم والغلو فإنما أهلك »
١٧٠	« أيام التشريق أيام أكل وشرب »
٢١٩	« أوصيكم بتقوى الله والسمع »
٣٢٤	« البخيل من ذكرت عنده فلم يصل عليّ »

الصفحة	الحديث
٣٨٦	« تحروا ليلة القدر في الوتر »
٢٠٤	« تركت فيكم ما أن اعتصمتم به »
٣١٨	« تعرض الأعمال يوم الاثنين »
٢٧٧	« ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان »
١١٠	« حينئذ يسجد لها الكفار »
١٠٩	« خالفوا المشركين احفوا »
٢١	« دعهما يا أبا بكر فان لكل قوم »
١٩٦	« زكاة الفطر طهرة للصائم »
٤٢٩	« السلام عليكم أهل الديار »
٤٢٩	« السلام عليكم درا قوم مؤمنين »
٢٠	« شهدت العيد مع رسول الله »
٢٤٦	« صليت مع رسول الله غير مرة »
٢٧٩	« صوموا يوم عاشوراء وخالفوا فيه اليهود »
١٨٩	« الغسل يوم الجمعة واجب »
١١٠	« غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود »
١٧٦	« فلما كان يوم التروية توجهوا »
٤٣١	« فمن أراد أن يزور فلينزل »
٣١٦	« فيه ولدت وفيه أنزل على »

الصفحة	الحديث
٤٣٢	« قاتل الله اليهود اتخذوا »
٢٩٩	« قال يا جابر إن الله تعالى خلق »
٢٢٣	« قدر رأيت الذي صنعتم »
٢٧٨	« قدم النبي المدينة فرأى اليهود »
٢٧٨	« كان أهل خيبر يصومون يوم عاشوراء »
٢٢٠	« كان رسول الله ﷺ إذا خطب أحمرت عيناه »
٢٤٧	« كان رسول الله ﷺ إذا كان يوم عيد »
٢٤٥	« كان رسول الله ﷺ لا يخرج يوم الفطر »
٢٤٤	« كان رسول الله ﷺ لا يغدوا يوم الفطر »
٣٨٦	« كان النبي ﷺ إذا دخل العشر »
١٢٧	« كان يصوم يوم السبت ويوم الأحد »
٢٧٨	« كان يوم عاشوراء يوماً تعظمه اليهود »
٢٢٥	« كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار »
١٩٤	« كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد »
٢٧٨	« لئن بقيت إلى قابل »
١٩٢	« لتعلم يهود أن في ديننا فسحة »
١٨٥	« للصائم فرحتان يفرحهما »
٤٣١	« لعنة الله على اليهود والنصارى »

الصفحة	الحديث
٢٤٧	« لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى »
١٧١	« لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات »
٢٦٨	« ليس منا من لطم الحدود وشق الجيوب »
٤٣٣، ٢٠	« لا تتخذوا قبري عيداً »
٤٣٣	« لا تجعلوا بيوتكم قبوراً »
٢٥٠	« لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام »
١١٤	« لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين »
٤١٠	« لا تسبوا أصحابي فو الذي »
٢٩٨، ٢٣٥	« لا تطروني كما أطرت النصارى »
١١٢	« لا تقوم الساعة حتى تأخذ »
٨٦	« لا تقوم الساعة حتى تضطرب اليات »
٣٣١	« لا والذي نفسي بيده »
٤٠٨	« لا يجبك إلا مؤمن ولا يبغضك »
٨٧	« لا يذهب الليل والنهار حتى »
١١٤	« لا يزال من أمتي أمة »
٣٣١	« لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه »
٣٣٨	« ما بعث الله من نبي إلا كان حقاً عليه »
٢٧٧	« ما رأيت النبي ﷺ يتحرى صياماً »
٣٤٨	« ما من أحد يصوم أول خميس من رجب »
٢٦٨	« ما من مسلم يصاب بمصيبة »

الصفحة	الحديث
٨٨	« ما هذان اليومان قالوا »
٢٠٠	« مثل المؤمنين في توادهم »
١٢٣	« المتشيع بما لم يعظ كلابس »
٢٢٠	« من أحدث في أمرنا هذا »
١٥٢	« من أحق الناس بصحبتى قال : أمك »
٢٤٢	« من أحيا ليلة الفطر وليلة الأضحى »
٢٧٤	« من أحيا ليلة عاشوراء »
٢٧٤	« من اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء »
١٠٨	« من تشبه بقوم فهو منهم »
٣٠١	« من روى عني حديثاً »
٢٢٢	« من سن في الإسلام سنة »
١٧٢	« من شاء أن يجمع فليجمع »
٣٩٤	« من صام آخر يوم من ذي الحجة »
٢٤٥	« من صام صبيحة يوم الفطر »
٢٩٤	« من صلى ركعتين في ليلة الجمعة »
٣٢٣	« من صلى علي واحدة »
٣٦١	« من صلى ليلة سبع وعشرين من رجب »
٢٧٤	« من صلى لله يوم عاشوراء »
٢٤٣	« من صلى ليلة النحر ركعتين »

الصفحة	الحديث
٢٤٩	« من صلى يوم الجمعة ما بين الظهر والعصر »
٢٤٤	« من صلى يوم الفطر »
٣٨٥	« من قام رمضان إيماناً »
٣٨٥	« من قام ليلة القدر إيماناً »
٢٤٢	« من قام ليلتي العيدين »
٢٣٢	« من كذب عليّ متعمداً »
٢٧٣	« من وسع على عياله يوم عاشوراء »
٢٦٨	« النائحة إذا لم تتب قبل موتها »
٣٠٠	« الناس بنو آدم وآدم من تراب »
٤٢٨	« نهيتكم عن زيارة القبور »
٨٦	« هل أنت مرجي من ذي الخلصة »
١٢٦	« هل فيها وثن من أوثان الجاهلية »
١٩٦	« واتبع السيئة الحسنة تمحها »
٢٤٣	« والذي بعثني بالحق أن جبريل »
٤٣٦	« ولولا ذلك لا برز قبره »
٧٩	« يا اكثم رأيت عمرو بن لحي يجر قصبة »
٢٩٦	« يقتلون أهل الإسلام ويدعون الأوثان »
١٦٩	« يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق »

فهرس الآثار

الصفحة	الأثر
٢٢١	اتبعوا ولا تبدعوا فقد كفيتم :
١٢٨	اجتنبوا أعداء الله في عيدهم :
١٨٩	إن عبد الله بن عمر كان يغتسل يوم الفطر :
٤٥١	إنما هلك من كان قبلكم :
١٨٩	سنة الفطر ثلاث المشي إلى المصلى :
٨١	صارت الأوثان التي كانت في قوم :
٢٢٠	عليكم بالاستقامة والأثر :
١٧٠	فإنها نزلت في يوم عيدين :
١٢٨	فاصنعوا كل يوم فيروز :
٣٢٢	فضله القرآن ورحمته الإسلام :
٢٢١	ما أتى على الناس عام إلا أحدثوا فيه :
٣٢٥	ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله :
١٢٨	من بني ببلاد الأعاجم فصنع :
١٧٣	من كان منكم متطوعا من الشهر :
٢٢٢	نعم البدعة هذه :
١٢٨	لا تعلموا رطانة الأعاجم :

فهرس الأعلام المترجم لهم

الصفحة	الاسم
٢١٦	١ - إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي - الشاطبي :
١٣٢	٢ - أحمد بن إبراهيم بن محمد الدمشقي - ابن النحاس :
٢٠٧	٣ - أحمد بن إسحاق بن جعفر بن وهب - اليعقوبي :
	٤ - أحمد بن بويه بن فناخسرو بن تمام - معز الدولة
٢٦٢	ابن بويه :
٤٣٩	٥ - أحمد بن علي بن إبراهيم الحسيني - البدوي :
١٣٤	٦ - أحمد بن علي بن أحمد بن عبد الله القلقشندي :
١٣٥	٧ - أحمد بن علي بن عبد القادر الحسيني - المقرئ :
	٨ - أحمد بن عمر بن إبراهيم أبو العباس الأنصاري
١٩٣	القرطبي المحدث :
٢١٧	٩ - أحمد بن محمد بن حجر الهيثمي :
٣١٧	١٠ - أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي - زروق :
	١١ - أحمد بن محمد بن منصور بن القاسم الإسكندراني
٢٤٦	ابن المنير :
١٣٤	١٢ - أحمد بن يوسف بن القاسم الكاتب :
٣٧٢	١٣ - إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي - ابن راهوية :
٤٦٦	١٤ - إسماعيل بن يوسف بن محمد الأنباري :
١٩	١٥ - ثابت بن جابر بن سفيان تأبط شرا :

الاسم	الصفحة
١٦ - جعفر بن حسن بن عبد الكريم البرزنجي - الملا :	٢٩١
١٧ - حافظ بن أحمد بن علي الحكمي :	٣٤١
١٨ - حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب - الخطابي :	١٩٤
١٩ - خالد بن معدان الكلاعي الحمصي :	٣٧١
٢٠ - زكريا بن محمد بن محمود القزويني الأنصاري	
القزويني :	٩٠
٢١ - زياد بن معاوية بن ضباب بن جابر -	
النابعة الذيباني :	٨٩
٢٢ - سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب :	٣٠٥
٢٣ - عبد الحسين بن أحمد الأميني :	٤٠٤
٢٤ - عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلامي -	
ابن رجب :	١٠٨
٢٥ - عبد الرحمن بن حسن الجبرتي :	٤٦٦
٢٦ - عبد الرحمن بن علي الديبع الشيباني الزبيدي :	٢٩٣
٢٧ - عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الأوزاعي -	
الأوزاعي :	٣٧٢
٢٨ - عبد الرحيم بن أحمد بن علي البرعي اليماني :	٣٠٥
٢٩ - عبد الله بن أحمد بن محمد الدمشقي - ابن قدامة :	١٨٩
٣٠ - عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة :	٣٩٦
٣١ - عبد الله بن محمد المناوي :	٢٩١

الاسم	الصفحة
٣٢ - عبد الله بن مسلم بن قتيبة - ابن قتيبة :	٧٧
٣٣ - عبد الوهاب بن أحمد بن علي - الشعرائي :	٤٤٢
٣٤ - عبد الوهاب بن عبد السلام بن أحمد بن حجازي :	٤٦٦
٣٥ - عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ -	
أبو زرعة الرازي :	٤١١
٣٦ - عثمان بن عبد الرحمن بن موسى - ابن الصلاح :	٣٤٩
٣٧ - عطاء بن أسلم القرشي مولا هم المكي :	٣٦٩
٣٨ - عكرمة البربري المدني :	١٢٢
٣٩ - علي بن الحسين بن علي أبو الحسن المسعودي :	١٤٠
٤٠ - علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال - ابن بطلال :	١١٣
٤١ - علي بن محمد أبو الحسن الشاشقي :	١٤٥
٤٢ - عمر بن الحسن بن علي بن محمد بن فرخ :	
أبو الخطاب بن دحية :	٣٧٣
٤٣ - عمر بن علي بن سالم بن عبد الله اللخمي -	
الفكهاني :	٣٣٦
٤٤ - عمر بن محمد بن خضر الإربلي الموصلبي -	
شيخ الموصل :	٢٨٨
٤٥ - عياض بن موسى بن عياض اليحصبي -	

الاسم	الصفحة
٤٦ - القاضي عياض :	١١٣
٤٧ - قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي :	١٢٢
٤٨ - قسطنطين بن قسطنش :	٥٣
٤٩ - لقمان بن عامر بن الوصابي :	٣٧١
٥٠ - محسن بن عبد الكريم العاملي :	٢٦٥
٥١ - محمد بن أبي بكر بن عبد الله بن محمد الدمشقي -	
ابن ناصر الدمشقي :	٣١٣
٥٢ - محمد بن أحمد بن سالم النابلسي - السفاريني :	٤٥٢
٥٣ - محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز - الذهبي :	٣٩٩
٥٤ - محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني -	
الصنعاني :	١٩١
٥٥ - محمد بن زياد أبو عبد الله بن الأعرابي :	
٥٦ - أبو عبد الله الأعرابي :	٢٠
٥٧ - محمد بن سعد بن منيع الزهري مولاهم :	٣١٤
٥٨ - محمد بن سعيد بن حماد بن عبد الله البوصيري :	٣٠١
٥٩ - محمد بن سيرين الأنصاري - ابن سيرين :	١٢١
٦٠ - محمد الشناوي :	٤٤٢
٦١ - محمد بن طفج بن جف أبو بكر - الأخشيد :	١٤٠

الاسم	الصفحة
٦٢ - محمد بن عبد الرحمن السخاوي :	٢٨٦
٦٣ - محمد بن عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي -	
المنائي :	١٠٠
٦٤ - محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني - الزرقاني :	٣٦٥
٦٥ - محمد بن عبد الله بن محمد بن العربي - ابن العربي :	٣٧٣
٦٦ - محمد بن عبد الله بن محمد بن الوليد بن عقبة -	
الأزرقى :	٤٦١
٦٧ - محمد بن عثمان بن محمد أبي بكر بن عبد الله	
الميرغني :	٢٩٣
٦٨ - محمد بن علي بن عطية بن العجمي المكي :	٣٥٣
٦٩ - محمد بن القاسم بن محمد بن بشار -	
٧٠ - أبو بكر بن الأنباري :	٢٠
٧١ - محمد بن محمد أبو عبد الله بن العبدري - ابن الحاج :	١٣١
٧٢ - محمد بن محمد بن عبد الله بن الرعيبي - الخطاب :	٣١٧
٧٣ - محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف -	
الجزري :	٣١٢
٧٤ - محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي -	
أبو حامد الغزالي :	٣٤٩

الاسم	الصفحة
٧٥ - محمد بن الوليد بن محمد بن خلف - الطرطوشي :	٢١٧
٧٦ - محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي :	٤٠٧
٧٧ - المظفر بن أبو سعيد كوكبري بن الأمير زين الدين :	٢٨٧
٧٨ - محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني :	٢٧٠
٧٩ - نعمة بن عبد الله الجزائري الموسوي :	٤١٦

المصادر والمراجع

- ١ - الآثار الباقية عن القرون الخالية : أبو الريحان محمد بن أحمد البيروني ، تحقيق س ادوارد بروكهاوس ، ١٩٢٣ م .
- ٢ - الإبداع في مضار الابتداع : لعلي محفوظ ، طبع دار النصر للطباعة الإسلامية ، الناشر دار الاعتصام .
- ٣ - اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية : لابن قيم الجوزية ، الناشر المكتبة السلفية ، لصاحبها محمد عبد المحسن الكتيبي - المدينة المنورة .
- ٤ - الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة : لأحمد بن إدريس بن عبد الرحمن أبو العباس القرافي ، تحقيق الدكتور / بكر زكي عوض ، الناشر مكتبة وهبة - القاهرة ، ط الثانية ، ١٤٠٧ هـ .
- ٥ - الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة : لمحمد بن ناصر الدين الألباني ، الناشر المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط الثالثة ، ١٤٠٠ هـ .
- ٦ - أحسن الكلام فيما يتعلق بالسنة والبدعة من الأحكام : لمحمد بن نجيب المطيعي ، طبع ونشر جمعية الأزهر العلمية بمصر ، ط الثانية ، ١٣٥٨ هـ .
- ٧ - أحكام أهل الذمة : لابن القيم الجوزية ، تحقيق الدكتور / صبحي الصالح ، دار العلم للملايين ، ط الثانية ، ١٤٠٣ هـ .

- ٨ - أحكام العيدين : لأبي جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي : تحقيق أبي عبد الرحمن مساعد بن سليمان بن راشد ، الناشر مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط الأولى ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- ٩ - أحكام العيدين في السنة المطهرة : لعلي بن حسن علي عبد الحميد ، الناشر المكتبة الإسلامية ، عمان الأردن ، ط الأولى ، ١٤٠٥هـ .
- ١٠ - أحكام القرآن : لأبي بكر محمد بن عبد الله الأشبيلي المعروف بابن العربي ، دار المعرفة ، بيروت .
- ١١ - إحياء علوم الدين : لأبي حامد الغزالي ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الأولى ، ١٤٠٦هـ .
- ١٢ - أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار : لأبي الوليد بن محمد بن عبد الله ابن أحمد الأزرق ، تحقيق والتوزيع ، بيروت .
- ١٣ - الاختيارات الفقهية من فتاوى شيخ الإسلام : جمع علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي ، تحقيق محمد حامد الفقي ، نشر دار المعرفة بيروت .
- ١٤ - أخلاقنا الاجتماعية : للدكتور مصطفى السباعي ، الناشر المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط الرابعة ، ١٣٩٧هـ .
- ١٥ - الأدب اليوناني القديم ودلالته على عقائد اليونان ونظامهم الاجتماعي : للدكتور / عبد الواحد الوافي ، الناشر دار النهضة للطبع والنشر ، القاهرة .

- ١٦ - الأذكار : نخيي الدين أبي زكريا نخيي بن شرف النووي ، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه / عبد القادر الأروناؤوط ، دار الملاح للطباعة والنشر ، ١٣٩١هـ .
- ١٧ - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل : لخممد بن ناصر الدين الألباني ، نشر المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط الأولى ، ١٣٩٩هـ .
- ١٨ - الأزمنة وتلبية الجاهلية : لأبي علي محمد بن المستنير "قطرب" تحقيق الدكتور / حاتم صالح الضامن ، الناشر مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط الثانية ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥هـ .
- ١٩ - الأزمنة والأمكنة : لأبي علي المرزوقي ، مطبعة مجلس دائرة المعارف ، حيدر آباد ١٣٣٢هـ .
- ٢٠ - الإسراء والمعراج المعجزة التي خرق الله بها نواميس الكون : لموسى محمد الأسود ، مطبعة الفيصل مكتبة دار الأقصى ، ط الأولى ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- ٢١ - الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ، المعروف بالموضوعات الكبرى : لنور الدين علي بن محمد بن سلطان المشهور بالملا علي القاري ، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد بسيوني ، ناشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- ٢٢ - إسعاف الخلان فيما ورد في ليلة النصف من شعبان : لخممد بن محمد الأنصاري ، ط مكتبة المعلا الكويت ، ١٤٠٦هـ .

- ٢٣ - الإسلام دعوة عالمية ومقالات أخرى : لمحمود عباس العقاد - منشورات المكتبة العصرية ، بيروت .
- ٢٤ - أشتتات مجتمعات في اللغة والأدب : لمحمود عباس العقاد ، الناشر دار المعارف ، مصر ، ط الخامسة .
- ٢٥ - الإصابة في تمييز الصحابة : لابن حجر العسقلاني ، ط دار صادر .
- ٢٦ - إصلاح المساجد من البدع والعوائد : لمحمد جمال الدين القاسمي ، نشر المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط الرابعة ، ١٣٩٩هـ .
- ٢٧ - الأضنام : لمحمد بن السائب الكلبي ، دار الكتب المصرية ، ط الثانية ، ١٩٢٤م .
- ٢٨ - أصول في السنن والبدع : محمد أحمد العدوي ، الناشر مصطفى البابي الحلبي ، ط الثانية ، ١٣٥٣هـ .
- ٢٩ - أضواء على اليهودية من خلال مصادرها : للدكتور / محمد أحمد دياب عبد الحافظ ، الناشر دار المنار ، للنشر والتوزيع ، القاهرة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م .
- ٣٠ - الاعتصام : لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي ، نشر دار المعرفة ، بيروت ، طبع سنة ١٤٠٢هـ .
- ٣١ - الاعتقاد على مذهب السلف أهل السنة والجماعة : للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، الناشر دار السلام العالمية ، للطبع والنشر والتوزيع .

- ٣٢ - اعتقادات فرق المسلمين والمشركين : لفخر الدين الرازي ، مراجعة وتحرير علي سامي النشار ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٢ هـ .
- ٣٣ - الأعلام : لخير الدين الزركلي ، نشر دار العلم للملايين، بيروت، ط الخامسة ، ١٩٨٠ م .
- ٣٤ - الإعلام بما في دين النصارى من الفساد والأوهام وإظهار محاسن دين الإسلام : للإمام القرطبي ، تحقيق الدكتور / أحمد حجازي السقا ، دار التراث العربي .
- ٣٥ - اعلام الموقعين عن رب العالمين : لابن القيم الجوزية ، راجعه وقدم له وعلق عليه ، طه عبد الرؤوف سعد ، الناشر مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ١٣٨٨ هـ .
- ٣٦ - إغاثة اللفهان من مصايد الشيطان : لإمام ابن قيم الجوزية ، تحقيق وتصحيح / محمد حامد الفقي ، دار المعرفة ، بيروت .
- ٣٧ - اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم : لشيخ الإسلام بن تيمية ، تحقيق الدكتور / ناصر العقل ، طبع مطابع العبيكان ، الرياض ، ط الأولى ، ١٤٠٤ هـ .
- ٣٨ - الله توحيد وليس وحده : ل محمد الأنور أحمد البلتاجي ، الناشر مكتبة وهبة ، القاهرة ط الأولى ، ١٤٠٦ هـ . ١٩٨٦ م .
- ٣٩ - الأُم : للإمام محمد بن إدريس الشافعي ، مطبعة الشعب .

- ٤٠ - الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع : لجلال الدين السيوطي ، دراسة وتحقيق مصطفى عاشور ، مكتبة القرآن للطبع والنشر والتوزيع ، القاهرة .
- ٤١ - إنباء الغمر بأبناء العمر : لابن حجر العسقلاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الثانية ، ١٤٠٦ هـ .
- ٤٢ - أنساب العيون في سيرة الأمين المأمون الشهيرة بالسيرة الحلبية : لعلي برهان الدين الحلبي ، مطبعة الباي الحلبي ، بمصر ، ط الأولى ، ١٣٨٤ هـ .
- ٤٣ - الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف : لأبي بكر الجزائري ، طبع مطابع الرشيد ، بالمدينة النبوية ، ١٤٠٢ هـ .
- ٤٤ - الأنوار القدسية في مولد المصطفى خير البرية لطريقة السادة الشاذلية : مكتبة تاج بطنطا ، لصاحبها الحاج / إبراهيم تاج الكتبي وولده بطنطا .
- ٤٥ - أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء : للشيخ قاشم القونوي ، تحقيق الدكتور / أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي ، دار الوفاء للنشر والتوزيع .
- ٤٦ - أوجز السير لخير البشر : لأحمد بن فارس ، تحقيق هلال ناجي ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، ١٣٩٣ هـ .

- ٤٧ - الباعث الحثيث : لإسماعيل بن عمر بن كثير ، دار التراث ، ط الثالثة ، ١٣٩٩هـ .
- ٤٨ - الباعث على إنكار البدع والحوادث : لأبي محمد عبد الرحمن ابن إسماعيل المعروف بأبي شامة ، تقديم وتعليق وتحقيق عثمان أحمد عنبر ، نشر دار الهدى ، ط الأولى ، ١٣٩٨هـ .
- ٤٩ - البداية والنهاية : لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير ، دار الكتب العلمية ، تحقيق جماعة من العلماء .
- ٥٠ - البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع : لمحمد بن علي الشوكاني ، الناشر مكتبة ابن تيمية ، القاهرة .
- ٥١ - البدعة تحديدها وموقف الإسلام منها : للدكتور عزت علي عطية ، نشر دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط الثانية ، ١٤٠٠هـ .
- ٥٢ - البدعة وأثرها السيئ في الأمة : لسليم الهلالي ، الناشر المكتبة الإسلامية ، عمان - الأردن ، ط الثانية ، ١٤٠٦هـ .
- ٥٣ - البدعة والمصالح المرسله بيانها تأصيلها أقوال العلماء فيها : للدكتور توفيق يوسف الواعي ، الناشر مكتبة دار التراث ، الكويت ، ط الأولى ١٤٠٤هـ .
- ٥٤ - البدع الحولية : لعبد الله بن عبد العزيز التويجري ، رسالة ماجستير من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، عام ١٤٠٥-١٤٠٦هـ .

- ٥٥ - البدع والنهي عنها : محمد بن وضاح القرطبي ، دار الرائد العربي ، بيروت ، ط الثانية ، ١٤٠٢هـ .
- ٥٦ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة : لجلال الدين ، السيوطي ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الفكر ، ط الثانية ، ١٣٩٩هـ .
- ٥٧ - بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب : للسيد محمود شكري الألوسي ، البغدادي ، عني بشرحه وتصحيحه وضبطه ، محمد بهجت الأثري ، الناشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الثانية .
- ٥٨ - البناية في شرح الهداية : لأبي محمد محمود بن أحمد العيني ، دار الكتب .
- ٥٩ - بين الإسلام والمسيحية : لأبي عبيد الخزرجي ، حقيقة وقدم له لدكتور / محمد شامة ، مكتبة وهبة ، القاهرة .
- ٦٠ - تاج العروس من جواهر القاموس : محمد مرتضي الزبيدي ، الناشر مكتبة الحياة ، بيروت .
- ٦١ - تاريخ اليعقوبي : لأحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح الكاتب العباسي المعروف باليعقوبي ، الناشر دار صادر ، بيروت .
- ٦٢ - تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار : لعبد الرحمن الجبرتي ، نشر دار الجليل ، بيروت ، ط الثانية ، ١٩٧٨م .
- ٦٣ - التبر المسبوك في ذيل السلوك : محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان السخاوي ، الناشر مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة .

- ٦٤ - تبين الحقائق : لفخر الدين عثمان علي الزيلعي الحنفي ، دار المعرفة ، للطباعة والنشر ، بيروت .
- ٦٥ - تبين العجب بما ورد في فضل رجب : لابن حجر العسقلاني، قدم له وعلق عليه ، إبراهيم يحيى أحمد نشر وتوزيع مكتبة سليم الحديثة ، القاهرة ط الأولى - ١٩٧٢ م .
- ٦٦ - تحذير المسلمين عن الابتداع والبدع في الدين : لأحمد بن حجر آل بوطامي البنعلي ، نشر مكتبة ابن تيمية ، الكويت ، ط الثانية ، ١٤٠٣ هـ .
- ٦٧ - التحذير من البدع : للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة ، ١٣٩٦ هـ .
- ٦٨ - تحفة الأحاب وبغية الطلاب في الخطط والمزارات والتراجم والباقع المباركات : لأبي الحسن نور الدين علي بن أحمد بن عمر بن خلف بن محمود السخاوي الحنفي ، الناشر مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ط الثانية ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- ٦٩ - تحفة المودود لأحكام المولود : لابن قيم الجوزية ، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط ، نشر مكتبة دار البيان ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٣٩١ هـ .
- ٧٠ - تذكرة الحفاظ : لأبي عبد الله شمس الدين الذهبي ، نشر دار أحياء التراث العربي ، توزيع دار الباز للنشر والتوزيع بمكة .

- ٧١ - التصوف في تهامة : محمد بن أحمد العقيلي ، الناشر دار البلاد للطباعة والنشر ، جدة .
- ٧٢ - التعريفات : للشيخ علي بن محمد الجرجاني ، ضبطه وجماعة من العلماء بإشراف الناشر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ٧٣ - تفسير البحر المحيط : محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان ، دار الفكر ، بيروت ، ط الثانية ، ١٣٩٨ هـ .
- ٧٤ - تفسير جزء عم : للإمام الشيخ عبده ، الناشر دار مكتبة الهلال ، بيروت ، ١٩٨٥ م .
- ٧٥ - تفسير القرآن العظيم : إسماعيل بن عمر بن كثير ، نشر دار الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشركاه .
- ٧٦ - التفسير القيم : للإمام ابن القيم الجوزية ، جمعه محمد أويس الندوي ، حققه محمد حامد فقي ، الناشر دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٧٧ - تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار : محمد رشيد رضا ، ط الثانية ، ١٣٦٧ هـ ، مطبعة حجازي ، بالقاهرة .
- ٧٨ - التفسير الكبير المسمى مفاتيح الغيب : محمد فخر الدين الرازي ، دار الفكر ، ط الثالثة ، ١٤٠٥ هـ .
- ٧٩ - تقريب التهذيب : للحافظ ابن حجر العسقلاني ، دار المعرفة .

٨٠ - تلبيس إبليس : لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي ، عني بنشره
وقدم له وخرج أحاديثه ، محمود مهدي استانبولي ، ١٣٩٦هـ ، نشر
دار الطباعة المنيرية ، مصر ١٣٦٨هـ .

٨١ - تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير : للحافظ ابن حجر
العسقلاني ، تحقيق الدكتور / شعبان محمد إسماعيل ، مكتبة الكليات
الأزهرية ، القاهرة .

٨٢ - تبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين : لأحمد بن إبراهيم الدمشقي
الشهير بابن النحاس ، طبع مكتبة الحرمين بالرياض ، ط الثانية
١٤٠٦هـ .

٨٣ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعية : لأبي
الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني ، حققه وراجع أصوله ، علق
عليه عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد الصديق ، الناشر دار
الكتب العلمية ، بيروت ، ط الثانية ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

٨٤ - تهذيب التهذيب : للحافظ ابن حجر العسقلاني ، دائرة المعارف
النظامية بالهند ، الطبعة الأولى .

٨٥ - تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد : لسليمان بن عبد الله
ابن محمد بن عبد الوهاب ، نشر المكتب الإسلامي ، ط الثالثة ،
١٣٩٧هـ .

- ٨٦ - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان : للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، طباعة مؤسسة مكة للطباعة والإعلام ١٣٩٨هـ - توزيع الجامعة الإسلامية بالمدينة .
- ٨٧ - الثورة الإيرانية في ميزان الإسلام : للشيخ محمد منظور نعماني كبير علماء الهند ، ترجمة الدكتور / محمد البنداري ، الناشر دار عمان للنشر والتوزيع ، عمان ، ط الأولى ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م .
- ٨٨ - الجامع لأحكام القرآن : لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، نشر دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط الثانية ، ١٣٧٢هـ .
- ٨٩ - جامع بيان العلم وفضله : لأبي عمر يوسف عبد البر النمري القرطبي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٩٨هـ .
- ٩٠ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن : لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، دار الفكر .
- ٩١ - جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم لأبي الفرح عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي .
- ٩٢ - الجرح والتعديل : للحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، دار أحياء التراث العربي .
- ٩٣ - الجمعة ومكائنها في الدين : لأحمد بن حجر آل بوطامي ، آل بن علي ، مطبوعات إدارة أحياء التراث الإسلامي بدولة قطر، ط الثالثة، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

- ٩٤ - الجواب الباهر في زوار المقابر : لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية ، صحح أصله وحققه الشيخ / سليمان بن عبد الرحمن الصنيع وشارك في تحقيقه وخرج أحاديثه الشيخ / عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني نشر المطبعة السلفية ، ط الثالثة ١٣٩٧هـ .
- ٩٥ - الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح : لشيخ الإسلام ابن تيمية ، الناشر مطابع المجد التجارية .
- ٩٦ - حاشية رد المختار على الدر المختار : لابن عابدين ، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي .
- ٩٧ - حاشية الصاوي على الشرح الصغير : لأحمد بن محمد الصاوي المالكي ، مطبعة البابي الحلبي .
- ٩٨ - الحاوي للفتاوى : لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، عام ١٤٠٣هـ .
- ٩٩ - حجة الله البالغة : للشيخ أحمد المعروف بشاه ولي الله بن عبد الرحيم ، المحدث الدهلوي ، الناشر دار التراث ، القاهرة ، صورة عن الطبعة الأولى سنة ١٣٥٥هـ .
- ١٠٠ - حسن التنبه فيما ورد في التشبه : لنجم الدين أبو المكارم محمد بن محمد بن محمد العامري الغزي ، مخطوط مصور في الجامعة الإسلامية تحت رقم ١١١٥ .

- ١٠١ - حسن المقصد في عمل المولد : لجلال الدين السيوطي ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى ، ١٤٠٥هـ .
- ١٠٢ - الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النبي ﷺ بعثت بالسيف بين يدي الساعة : لزين الدين عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، تقديم ناصر الدين الألباني ، الناشر دار مرجان للطباعة .
- ١٠٣ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : للحافظ أبي نعيم الأصبهاني ، نشر دار الكتب العلمية ، مصور عن دار الفكر العربي .
- ١٠٤ - كتاب الحوادث والبدع : لأبي بكر الوليد الطرطوشي ، تحقيق محمد الطالبي المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية ١٩٥٩م .
- ١٠٥ - حوار مع المالكي في رد منكراته وضلالاته : لعبد الله بن سليمان بن منيع ، طبع ونشر الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، الرياض ، عام ١٤٠٣هـ .
- ١٠٦ - حول الاحتفال بالمولد النبوي الشريف : ل محمد بن علوي المالكي الحسني ، ط الأولى ١٤٠٢هـ .
- ١٠٧ - الحياة الاجتماعية في الفكر الإسلامي : للدكتور أحمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ط الخامسة ١٩٨٦م .
- ١٠٨ - الخرشي علي مختصر سيدي خليل : لأبي عبد الله محمد بن عبد الله ابن علي الخرشي ، الناشر ، دار صادر ، بيروت .

- ١٠٩ - خطب ابن نباته : لعبد الرحيم بن محمد بن إسماعيل الشهير بابن مناته ، الناشر مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة ، مكة المكرمة .
- ١١٠ - خطر اليهودية على الإسلام والمسيحية : لعبد الله التل ، المكتب الإسلامي ، ط الثالثة ، ١٣٩٩ هـ .
- ١١١ - الخطط المقرزية : "المسمى المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار" : لتقي الدين أحمد بن علي المقرزي ، دار صادر ، بيروت .
- ١١٢ - خلاصة الكلام في أركان الإسلام : لعلي فكري ، ط الثانية ، القاهرة ، مصطفى البابي الحلبي ١٣٦٧ هـ .
- ١١٣ - الدر في اختصار المغازي والسير : الحافظ يوسف عبد البر ، تحقيق الدكتور / شوقي ضيف ، دار المعارف القاهرة ، ط الثانية .
- ١١٤ - الدر الكامنة في أعيان المائة الثامنة : لابن حجر العسقلاني ، طبع مطبعة دائرة المعارف بمحدر آباد الدكن ، الهند ، عام ١٣٥٠ هـ .
- ١١٥ - دم لفظير صهيون : لنجيب الكيلاني ، الناشر دار النفائس ، بيروت ، ط السادسة ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ١١٦ - دلائل الخيرات : لأبي عبد الله محمد بن سليمان الجزولي ، دار أحياء الكتب العربية ، لصاحبها عيسى الحلبي وشركاه .
- ١١٧ - الديارات : لأبي الحسن علي بن محمد المعروف بالشابشتي ، تحقيق كوركيس عواد ، دار الرائد العربي ، بيروت ، ط الثالثة ، ١٤٠٦ هـ .
- ١١٨ - الدياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب : لبرهان الدين إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون المالكي ، دار التراث القاهرة .

- ١١٩ - ديوان تأبط شرا وأخباره : جمع وتحقيق وشرح على ذو الفقار ، دار الغرب الإسلامي ، ط ، ١٤٠٤ هـ .
- ١٢٠ - ديوان حافظ إبراهيم : ضبطه وصححه وشرحه ورتبه أمين ، وأحمد الزين ، وإبراهيم الأبياري ، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٧ م .
- ١٢١ - ديوان الإمام الشافعي : جمع وشرح الأستاذ ، نعيم زرزور ، دار الكتب العلمية ، ط الرابعة ١٤١٢ هـ .
- ١٢٢ - ديوان النابغة الذبياني : تحقيق كرم البستاني ، دار صادر ، بيروت .
- ١٢٣ - الذخائر الحمديّة : لمحمد بن علوي بن عباس المالكي ، الناشر ، مطبعة حسان القاهرة .
- ١٢٤ - ذيل طبقات الحنابلة : لأبي فرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي المعروف بابن رجب الحنبلي ، تصحيح محمد حامد فقهي ، مطبعة السنة الحمديّة ، سنة ١٣٧٢ هـ .
- ١٢٥ - الرحيق المختوم : بحث في السيرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام والتسليم ، لصفى الرحمن المباركفوري ، دار القلم ، بيروت ، ط الأولى ، ١٤٠٦ هـ .
- ١٢٦ - الرد القوي على الرفاعي والمجهول وابن علوي وبيان أخطائهم في المولد النبوي : لحمود بن عبد الله بن حمود التويجري ، الناشر دار اللواء للنشر والتوزيع ، الرياض ، ط الأولى ، ١٤٠٣ هـ .

- ١٢٧ - الرسالة : للإمام محمد بن إدريس الشافعي ، تحقيق أحمد شاكر .
- ١٢٨ - رسالة في الرد على الرافضة : للشيخ محمد بن عبد الوهاب ، تحقيق الدكتور / ناصر بن سعد الرشيد ، مركز البحوث العلمية وأحياء التراث الإسلامي ، مكة المكرمة ، ط الثانية ١٤٠٠هـ ، بإشراف دار المأمون للتراث .
- ١٢٩ - رسالة في الرد على الرافضة : لأبي حامد محمد المقدسي ، تحقيق عبد الوهاب خليل الرحمن ، الناشر الدار السلفية ، الهند ، ط الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣هـ .
- ١٣٠ - رسالة في فضل ليلة النصف من شعبان : ل محمد حسين مخلوف العدوي المالكي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، بمصر ، ط الأولى ، ١٣٩٤هـ .
- ١٣١ - الرسالة المستطرفة : ل محمد بن جعفر الكتاني ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية ، عام ١٤٠٠هـ .
- ١٣٢ - الرسول ﷺ : لسعيد حوي ، الناشر مكتبة وهبة ، القاهرة .
- ١٣٣ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني : لأبي الشاء شهاب الدين الألوسي ، إدارة الطباعة المنيرية ، القاهرة .
- ١٣٤ - روضة المحبين ونزهة المشتاقين : لابن قيم الجوزية ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .

- ١٣٥ - روضة الناظر وجنة المناظر : لموفق الدين أبي محمد عبد الله ابن محمد بن قدامة ، الناشر دار الكتب العلمية .
- ١٣٦ - زاد المعاد في هدى خير العباد : للإمام ابن القيم الجوزية ، تحقيق وتخرّيج / شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط ، طبع مؤسسة الرسالة للطباعة ، بيروت ، ط الأولى ، ١٣٩٩هـ ، الناشر مكتبة المنار الإسلامية ، الكويت .
- ١٣٧ - سبل السلام شرح بلوغ المرام ، من جمع أدلة الأحكام : لمحمد بن إسماعيل الصنعاني ، راجعه وعلق عليه محمد عبد العزيز الخوني ، الناشر ، دار أحياء التراث العربي ، ط ، الرابعة ١٣٧٩هـ - ١٩٦٠هـ وطبعة عارف .
- ١٣٨ - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة : لمحمد بن ناصر الدين الألباني ، طبع المكتب الإسلامي ، ط الرابعة ١٣٩٨هـ .
- ١٣٩ - سلسلة الأحاديث الصحيحة : لمحمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، ط الثانية ، ١٣٩٩هـ .
- ١٤٠ - السلوك لمعرفة دول الملوك : لتقي الدين أبي العباس أحمد بن علي المقرئ ، تصحيح محمد مصطفى زسادة ، لجنة التأليف والنشر ، القاهرة ، ط ٢٠ ، ١٩٥٦م .
- ٤٤١ - السنة والبدعة : لعبد الله محفوظ محمد الحداد الحضرمي ، شركة مطابع الوزان العالمية .

٤٤٢ - السنة : لعمر بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني ، تخريج محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ .

١٤٣ - سنن ابن ماجه : للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، المكتبة العلمية ، بيروت .
١٤٤ - سنن أبي داود : للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، مراجعة وتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الكتب العلمية .

١٤٥ - سنن الترمذي المسمى "بالجامع الصحيح" : للحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ، تحقيق عبد الرحمن ابن محمد عثمان ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، ط الثانية ، ١٤٠٣هـ .

١٤٦ - سنن الدار قطني : للإمام علي بن عمر الدار قطني ، طبعة دار المحاسن للطباعة بالقاهرة .

١٤٧ - سنن الدارمي : لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، طبع بعناية محمد أحمد دهمان ، نشر دار أحياء السنة الحمديّة ، وتوزيع دار الكتب العلمية .

١٤٨ - السنن الكبرى : للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، دار المعرفة ، بيروت .

- ١٤٩ - سنن النسائي : للحافظ أبي عبد الرحمن بن أحمد بن شعيب النسائي ، نشر دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط الأولى ١٣٤٨ هـ .
- ١٥٠ - السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات : لمحمد بن عبد السلام الشقيري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٠ هـ .
- ١٥١ - السيد البدوي بين الخرافة والحقيقة : للدكتور / أحمد صبحي منصور ، ط الأولى ١٤٠٧ هـ .
- ١٥٢ - السيد البدوي ودولة الدراويش في مصر : لمحمد فهمي عبد اللطيف ، الناشر سمير أبو داود المركز العربي للصحافة ، القاهرة ، ط الثانية .
- ١٥٣ - سير أعلام النبلاء : للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق مجموعة من المحققين ط مؤسسة الرسالة .
- ١٥٤ - السيرة النبوية : لأبي محمد عبد الملك بن هشام ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة .
- ١٥٥ - السيرة النبوية : لإسماعيل بن كثير ، تحقيق مصطفى عبد الواحد ، دار المعرفة ، بيروت .
- ١٥٦ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب : لأبي الفلاح عبد الحي ابن العماد الحنبلي ، دار أحياء التراث العربي ، بيروت .
- ١٥٧ - شرح الدردير لمختصر خليل : للشيخ محمد بن عرفة الدسوقي .

- ١٥٨ - شرح السنة : للإمام أبي محمد بن الحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، ومحمد زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، ط الثانية ، ١٤٠٣ هـ .
- ١٥٩ - شرح صحيح مسلم : ليحيى بن شرف النووي ، نشر وتوزيع دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠١ هـ .
- ١٦٠ - شرح العقيدة الطحاوية : لابن أبي العز الحنفي ، حققها وراجعتها جماعة من العلماء ، وخرج أحاديثها محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر مكتبة الدعوة الإسلامية ، القاهرة .
- ١٦١ - شرح المواهب اللدنية : لأبي عبد الله بن محمد بن عبد الباقي ، المطبعة الأزهرية المصرية ، ١٣٢٥ هـ .
- ١٦٢ - الشعر والشعراء : لأبي محمد بن عبد الله مسلم بن قتيبة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الأولى ، ١٤٠١ هـ .
- ١٦٣ - الشفاء بتعريف حقوق المصطفى : للقاضي عياض بن موسى ابن موسى اليحصبي ، طبعة مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني ، ط الثانية ، ١٩٧١ م .
- ١٦٤ - شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل : لابن القيم الجوزية ، الناشر مكتبة دار التراث ، القاهرة .

١٦٥ - الصارم المسلول علي شاتم الرسول ﷺ : لشيخ الإسلام ابن تيمية،
حققه وعلق حواشيه محمد محيي الدين عبد الحميد ، طبعه خاصة
بالحرص الوطني السعودي .

١٦٦ - صبح الأعشى في صناعة الإنشاء : لأبي العباس أحمد بن علي
القلقشندي ، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٤٠٥ هـ .

١٦٧ - الصحاح : إسماعيل بن حماد الجوهري ، تحقيق أحمد عبد الغفور
عطاء مطابع دار الكتاب العربي ، بمصر ، ط الثانية ، ١٤٠٢ هـ .

١٦٨ - صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان : للحافظ محمد بن حبان
البسني ، دار الكتب العلمية .

١٦٩ - صحيح ابن خزيمة : للإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري،
تحقيق الدكتور / محمد مصطفى الأعظمي ، نشر دار المكتب
الإسلامي ، ط الأولى ١٣٩٩ هـ .

١٧٠ - صحيح البخاري : للإمام الحافظ أبي عبد الله بن محمد بن إسماعيل
البخاري .

١٧١ - صحيح الجامع : لمحمد ناصر الدين الألباني ، الناشر المكتب
الإسلامي ، بيروت ، ط الثالثة ١٤٠٢ هـ .

١٧٢ - صحيح سنن ابن ماجه : لمحمد ناصر الدين الألباني ، مطبعة المكتب
الإسلامية .

- ١٧٣ - صحيح سنن الترمذي : محمد ناصر الدين الألباني ، مطبعة المكتب الإسلامي .
- ١٧٤ - صحيح مسلم : للإمام الحافظ مسلم بن الحجاج النيسابوري ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار أحياء التراث العربي .
- ١٧٥ - صراع بين الحق والباطل : لسعد بن صادق محمد ، دار اللواء للنشر والتوزيع ، الرياض ، ط الرابعة ، ١٣٩٨ هـ .
- ١٧٦ - الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة : لأحمد بن حجر الهيتمي ، المكّي ، الناشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الثانية ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ١٧٧ - ضعيف سنن ابن ماجه : محمد ناصر الدين الألباني ، مطبعة المكتب الإسلامي ، الناشر مكتبة التربية العربي لدول الخليج .
- ١٧٨ - الضعفاء الكبير : لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي ، تحقيق الدكتور / عبد المعطي أمين قلعجي ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الأولى ١٤٠٤ هـ .
- ١٧٩ - طبقات الخنابلة : للقاضي أبي الحسن محمد بن أبي يعلي ، تصحيح محمد حامد فقي ، السنة المحمدية ، القاهرة .
- ١٨٠ - طبقات الشافعية الكبرى : لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب السبكي ، تحقيق محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو .

- ١٨١ - طبقات الشعراء : محمد بن سلام الجمحي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٠هـ .
- ١٨٢ - الطبقات الكبرى : لابن سعد ، نشر دار صادر .
- ١٨٣ - الطبقات الكبرى : لأحمد بن علي الشعراني ، طبع مكتبة محمد علي صبح وأولاده ، القاهرة .
- ١٨٤ - غرائب النظم والتقاليد والعادات : للدكتور / علي عبد الواحد وافي ، الناشر دار نهضة مصر للطبع والنشر ، القاهرة .
- ١٨٥ - غريب الحديث : لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ، دار الكتب العلمية .
- ١٨٦ - عارضة الأحوذى شرح صحيح الترمذي : لأبي بكر محمد ابن عبد الله الإشبيلي المعروف بابن العربي ، دار الكتاب العربي .
- ١٨٧ - العبر في خبر من غير : محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، حققه وضبطه محمد العيد بن بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الأولى ١٤٠٥هـ .
- ١٨٨ - العبودية : لشيخ الإسلام ابن تيمية ، طبع ونشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد .
- ١٨٩ - عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات : لتركيا بن محمد محمود القزويني ، الناشر شركة ومكتبة ومطبعة البابي الحلبي وأولاده بمصر ، ط الرابعة ، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٦هـ .

- ١٩٠ - العقائد الشيعية : لناصر الدين شاه ، ط الأولى ١٤٠٧هـ .
- ١٩١ - العقد الفريد : لأحمد بن محمد عبد ربه الأندلسي ، المطبعة الأزهرية ١٣٢١هـ .
- ١٩٢ - العقلية الإسلامية وفكرة المولد : لعلي بن محمد العيسى ، الناشر مكتبة الخريجي ، ط الأولى ، ١٤٠٥هـ .
- ١٩٣ - علموا أولادكم محبة رسول الله : للدكتور / محمد عبده يماني ، الناشر دار القبلة للثقافة الإسلامية ، جدة ، مؤسسة علوم القرآن ، بيروت ط الثانية ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- ١٩٤ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية : لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ، دار الكتاب العربي .
- ١٩٥ - عنوان المجد في تاريخ نجد : لعثمان بن بشر النجدي الحبيلي ، الناشر مكتبة الرياض الحديثة بالرياض .
- ١٩٦ - العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ : للقاضي أبي بكر بن العربي المالكي - حققه وعلق حواشيه محب الدين الخطيب ، خرج أحاديثه وعلق عليه محمود مهدي الاستانبولي ، الناشر دار الكتب السلفية ، ط الأولى ، ١٤٠٥هـ .
- ١٩٧ - عون المعبود شرح سنن أبي داود : لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم أبادي ، دار ابن تيمية الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧هـ .

- ١٩٨ - عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير : لابن سيد الناس ، ٧٣٤ ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
- ١٩٩ - الفتاوى الحديثة : لأحمد بن حجر الهيتمي المكي ، نشر مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ط الثانية ١٣٩٠هـ .
- ٢٠٠ - الفتاوى دراسة لمشكلات المسلم المعاصر في حياته اليومية والعامية : للشيخ محمود شلتوت ، الناشر دار الشروق ، القاهرة ، ط الرابعة عشر ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- ٢٠١ - الفتاوى الكبرى : لشيخ الإسلام ابن تيمية ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٣هـ .
- ٢٠٢ - فتاوى محمد رشيد رضا : جمع وتحقيق الدكتور / صلاح الدين المنجد ، نشر دار الكتاب الجديد ، بيروت ، ط الأولى ، ١٣٩٠هـ .
- ٢٠٣ - فتاوى النووي : ترتيب تلميذه علاء الدين بن العطار ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الأولى ١٤٠٢هـ .
- ٢٠٤ - فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ : جمع وترتيب وتحقيق محمد عبد الرحمن بن قاسم ، ط الأولى ، ١٣٩٩هـ ، مطبعة الحكومة ، بمكة المكرمة .
- ٢٠٥ - فتح الباري شرح صحيح البخاري : لابن حجر العسقلاني رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعة محب الدين الخطيب ، الناشر ، دار المعرفة بيروت .

- ٢٠٦ - الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني مع شرحه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني : لأحمد عبد الرحمن البناء ، دار الشهاب ، القاهرة .
- ٢٠٧ - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير لمحمد ابن علي الشوكاني، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت .
- ٢٠٨ - الفرق بين الفرق : لعبد القاهر البغدادي ، حقق أصوله وفصوله وضبطه مشكلة وعلق ، علي حواشيه محمد محي الدين عبد الحميد ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت .
- ٢٠٩ - الفصل في الملل والأهواء والنحل : لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم ، مكتبة الخانجي ، بمصر .
- ٢١٠ - فضائل الشهور والأيام : للإمام عبد الغني بن إسماعيل النابلسي ١١٤٣ ، دراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الأولى ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦هـ .
- ٢١١ - الفكر الديني اليهودي أطواره ومذاهبه : للدكتور ظاظا ، الناشر دار القلم ، دمشق ، وداره العلوم ، بيروت ، ط الثانية ، ١٤٠٧هـ .
- ٢١٢ - الفهرست : لأبي الفرح محمد بن أبي يعقوب النديم المعروف بالوراق ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ١٣٩٨هـ .
- ٢١٣ - فهرس الفهارس والإثبات : لعبد الحفي بن عبد الكبير الكتاني، دار الكتب العلمية ، بيروت .

- ٢١٤ - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : محمد بن علي الشوكاني ، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ، نشر المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط الثالثة ١٤٠٢ هـ .
- ٢١٥ - فيض القدير شرح الجامع الصغير : لعبد الرؤوف المناوي ، دار المعرفة ، بيروت .
- ٢١٦ - قاعدة جلية في التوسل والوسيلة : لشيخ الإسلام ابن تيمية ، المكتبة العلمية .
- ٢١٧ - قاموس العادات والتقاليد والتعابير المصرية : لأحمد أمين ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ط الثانية .
- ٢١٨ - القاموس المحيط : نجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط الثانية ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ٢١٩ - قصيدة البردة : لمحمد بن إسماعيل بن حماد بن عبد الله البوصيري ضمن مجموعة مولد شرف الأنام ، مكتبة ومطبعة دار المعارف .
- ٢٢٠ - قواعد الأحكام في مصالح الأنام : لأبي محمد عبد العزيز بن عبد السلام السلمي ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٢٢١ - القول الفصل في حكم الاحتفال بمولد خير الرسول ﷺ : لإسماعيل بن محمد الأنصاري ، طبع ونشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، الرياض ، ١٤٠٥ هـ .

- ٢٢٢ - كشاف القناع عن متن الإقناع : لمنصور بن يونس البهوتي ،
مراجعة وتعليق هلال مصلحي مصطفى هلال ، عالم الكتب .
- ٢٢٣ - الكشاف في حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل : لأبي
القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري ، دار المعرفة ، بيروت .
- ٢٢٤ - الكشاف الفريد عن معاول الهدم ونقائص التوحيد : لخالد محمد
علي الحاج ، حققه وراجعه عبد الله بن إبراهيم الأنصاري من
مطبوعات إدارة أحياء التراث الإسلامي ، بدولة قطر ١٤٠٣هـ -
١٩٨٣هـ .
- ٢٢٥ - الكفاية في علم الرواية : لأبي بكر أحمد بن علي المعروف بالخطيب
البغدادي ، طبع دار التراث العربي ، الطبعة الثانية .
- ٢٢٦ - كشف الخفاء ومزيل الألباس : لإسماعيل بن محمد العجلوني ،
تصحیح وتعليق حمد الفلاش ، طبع ونشر مؤسسة الرسالة ، بيروت
الطبعة الثالثة ، ١٤٠٣هـ .
- ٢٢٧ - كشف الظنون : لمصطفى عبد الله الشهير بالملا الحلبي المعروف
بجاجي خليفة ، الناشر دار الفكر ١٤٠٢هـ .
- ٢٢٨ - الكلام على مسألة السماع : لابن قيم الجوزية ، دار العاصمة ،
الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ .

- ٢٢٩ - كلمة الحق في الاحتفال بمولد سيد الخلق وأمور أخرى تتعلق
 بشخصية النبي ﷺ : للشيخ عبد الله بن زيد آل محمود، الناشر
 مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط الأولى ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- ٢٣٠ - اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعية : لجلال الدين عبد الرحمن
 السيوطي ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٣هـ .
- ٢٣١ - لسان العرب : لأبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور ، دار صادر،
 بيروت .
- ٢٣٢ - لسان الميزان : للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، مؤسسة
 الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ، ١٣٩٠هـ .
- ٢٣٣ - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف : للحافظ زين الدين
 ابن رجب الحنبلي ، دار الجيل ، بيروت .
- ٢٣٤ - للعقلاء فقط : للدكتور محمد عبده يماني ، ط الثانية ١٤٠٦هـ -
 ١٩٨٦هـ .
- ٢٣٥ - لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرّة المضيئة في
 عقيدة الفرقة ، المرضية : للعلامة محمد بن أحمد السفاريني ، الناشر
 المكتب الإسلامي ، بيروت ، ومكتبة أسامة ، الرياض .
- ٢٣٦ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر
 الهيثمي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط الثالثة ، ١٤٠٢هـ .

- ٢٣٧ - المجموع شرح المذهب : لأبي بكر محيي الدين بن شرف النووي ،
الناشر دار الفكر .
- ٢٣٨ - مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : جمع وترتيب عبد
الرحمن بن محمد بن قاسم ، طبعة مصورة عن الطبعة الأولى سنة
١٣٩٨ هـ .
- ٢٣٩ - مجموع فتاوى ومقالات متنوعة : للشيخ عبد العزيز بن باز ،
أشرف على تجميعه وطبعه الدكتور / محمود بن سعد الشويعر ،
مطابع الفرزدق ، التجارية ، الرياض ، ط الثانية ١٤٠٩ هـ .
- ٢٤٠ - مجموعة الرسائل والمسائل : لشيخ الإسلام ابن تيمية تعليق
وتصحيح مجموع من العلماء ، بإشراف الناشر ، دار الكتب
العلمية، بيروت ، ط الأولى ١٤٠٣ هـ .
- ٢٤١ - محاسن التأويل والمعروف بتفسير القاسمي : محمد جمال الدين
القاسمي ، دار أحياء الكتب العربية .
- ٢٤٢ - الخلى لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري ، دار الفكر.
- ٢٤٣ - مختصر التحفة الاثني عشرية : محمود شكر الألوسي ، حققه وعلق
حواشيه محب الدين الخطيب ، المطبعة السلفية ، القاهرة ١٣٧٣ هـ .
- ٢٤٤ - مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية : لبد .. الدين أبي عبد الله بن
محمد بن علي البعلبي ، صححه محمد حامد فقي أشرف على
تصحيحه الشيخ عبد المجيد سليم ، الناشر دار ابن القيم ، الدمام ،
ط الثانية ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ هـ .

٢٤٥ - مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين : لابن قيم الجوزية ، تحقيق محمد حامد الفقي ، الناشر مكتبة المحمدية، توزيع ابن تيمية ، القاهرة .

٢٤٦ - المدخل : لأبي عبد الله محمد بن محمد العبدري الشهير بابن الحاج ، دار الفكر ١٤٠٢ هـ .

٢٤٧ - مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان : لضيف الدين عبد الله بن سعد اليافعي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ .

٢٤٨ - مروج الذهب ومعادن الجوهر : لأبي الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي ، شرحه وقدم له الدكتور / مفيد محمد قميحة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

٢٤٩ - مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية : ألف أصلها الشيخ محمد بن عبد الوهاب وتوسع فيها السيد محمود شكري الألوسي - طبع مؤسسة مكة للطباعة والأعلام توزيع الجامعة الإسلامية بالمدينة ١٣٩٦ هـ .

٢٥٠ - مساجد مصر وأولياؤها الصالحون : الدكتور / ماهر محمد ، الناشر دار الكتاب المصري ، القاهرة .

- ٢٥١ - مساجلة علمية بين العز بن عبد السلام وابن الصلاح حول صلاة الرغائب المتدعة : تحقيق محمد ناصر الألباني ومحمد زهير الشاويش المكتب الإسلامي ، ط الثانية ١٤٠٥ هـ .
- ٢٥٢ - المستدرك على الصحيحين : للحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله المعروف بالحكم ، طبعة صورة عن الطبعة الأولى بمطبعة دار المعارف النظامية ، بالهند .
- ٢٥٣ - المسند : للإمام أحمد بن حنبل ، طبع المكتب الإسلامي ، ط الرابعة ١٤٠٣ هـ .
- ٢٥٤ - المسيحية : للدكتور أحمد شلبي ، الناشر مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ط الثامنة ١٩٨٤ م .
- ٢٥٥ - مشكل الآثار : لأبي جعفر الطحاوي : مؤسسة قرطبة السلفية ، ط الأولى .
- ٢٥٦ - مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه : للحافظ أحمد بن أبي بكر البويصيري ، تحقيق المنتفي الكشناوي ، دار العربية للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، ط الثانية ١٤٠٣ هـ .
- ٢٥٧ - المصباح المنير في غريب ، شرح الرافعي الكبير : لأحمد بن محمد علي المقرئ الفيومي
- ٢٥٨ - المصنف : للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، تحقيق عبد الخالق الأفغاني الدار السلفية ، الهند ، ط الثانية ، ١٣٩٩ هـ .

- ٢٥٩ - المصنف : للحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ،
المكتب الإسلامي ، ط الثانية ١٤٠٣ هـ .
- ٢٦٠ - معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد :
للشيخ حافظ بن أحمد حكيمي ، المطبعة السلفية .
- ٢٦١ - المعارف : لأبي محمد عبد الله بن سلم المعروف بابن قتيبة ، تحقيق
الدكتور / ثروت عكاشة ، دار المعارف بمصر ، ط الرابعة .
- ٢٦٢ - معالم التنزيل المعروف بتفسير البغوي : للإمام أبي محمد الحسين بن
مسعود الفراء البغوي ، إعداد وتحقيق خالد عبد الرحمن العك
ومروان سوار ، الناشر دار المعرفة بيروت ، ط الثانية ١٤٠٧ هـ -
١٩٨٧ م .
- ٢٦٣ - مع البدو في حلهم وترحالهم : ل محمد المرزوقي ، الدار العربية
للكتاب ، تونس ط الثانية ١٩٨٤ م .
- ٢٦٤ - معجم المؤلفين : لعمر رضا كحالة ، دار أحياء التراث العربي ،
بيروت .
- ٢٦٥ - معجم البلدان : لشهاب الدين ياقوت الحموي ، دار صادر
بيروت ، ١٤٠٠ هـ .
- ٢٦٦ - معجم قبائل العرب ، لعمر رضا كحالة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت
الثالثة ، ١٤٠٣ هـ .

- ٢٦٧ - معجم ما استعجم : لأبي عبيد الله البكري الأندلسي ، تحقيق مصطفى السفا عالم الكتب ، بيروت ، ط الثالثة ١٤٠٣هـ .
- ٢٦٨ - معجم مقاييس اللغة : لأبي الحسين أحمد بن فارس ، تحقيق عبد السلام هارون ، ط الثانية ١٣٨٩هـ - مطبعة مصطفى البابي الحلبي .
- ٢٦٩ - المغني : لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ، مكتبة الرياض الحديثة بالرياض ١٤٠١هـ .
- ٢٧٠ - مفاهيم يجب أن تصحح : لمحمد علوي المالكي المكي الحسني ، دار الإنسان ، للتأليف والترجمة والنشر ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- ٢٧١ - المفردات في غريب القرآن : لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني ، تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني الناشر ، دار المعرفة ، بيروت .
- ٢٧٢ - المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام : لجواد علي ، دار العلم للملايين ، بيروت .
- ٢٧٣ - المقاصد الحسنة : لمحمد عبد الرحمن السخاوي ، دار الكتب العلمية .
- ٢٧٤ - مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين : لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، الناشر مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .

٢٧٥ - الملل والنحل : لأبي الفتح محمد بن أبي بكر أحمد الشهرستاني ،
تحقيق عبد العزيز محمد الوكيل ، دار الفكر للطباعة والنشر ،
بيروت .

٢٧٦ - المنار المنيف : لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم
الجوزية ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية
ط الثانية ١٤٠٢ هـ .

٢٧٧ - منكرات الأفراح وآثارها السيئة على الفرد والأمة : رسالة الفها
بعض علماء الأزهر بتكليف من وزارة الأوقاف في جمهورية مصر
العربية ، حققها وقدم لها وعلق حواشيها / محمود مهدي
الاستانبولي ، مكتبة التوعية الإسلامية .

٢٧٨ - منكرات المآثم والمآل : رسالة أصدرتها وزارة الأوقاف المصرية
بقلم ، طائفة من علماء الأزهر ، حققها وقد لها وعلق عليها محمود
مهدي الاستانبولي ، مكتبة التوعية الإسلامية ، ط الثانية ١٤٠٧ هـ .

٢٧٩ - منهاج السنة : لشيخ الإسلام ابن تيمية ، دار الكتب العلمية ،
بيروت .

٢٨٠ - موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان : للحافظ علي بن أبي بكر
الهيثمي ، تحقيق عبد الرزاق حمزة دار الكتب العلمية .

٢٨١ - الموافقات في أصول الأحكام : لأبي إسحاق إبراهيم اللخمي
الشهير ، بالشاطبي ، دار الفكر ، بيروت .

- ٢٨٢ - مواهب الجليل لشرح مختصر خليل : لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي المعروف بالخطاب ، الناشر مكتبة النجاح ، ليبيا .
- ٢٨٣ - المورد في عمل المولد : للإمام أبي حفص تاج الدين الفاكهاني ، مكتبة المعارف بالرياض ، ط الثانية ١٤٠٧ هـ .
- ٢٨٤ - الموطأ : للإمام مالك بن أنس تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث ، القاهرة .
- ٢٨٥ - الموضوعات : لأبي الفرح عبد الرحمن بن الجوزي ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، طبع مكتبة ابن تيمية بالقاهرة ، ط الثانية ، ١٤٠٧ هـ .
- ٢٨٦ - مولد ديبع : لعبد الرحمن بن علي الديبع الشيباني ، ضمن مجموعة مولد نشرف الأنام ، مكتبة ومطبعة دار المعارف .
- ٢٨٧ - مولد المناوي : لعبد الله بن محمد المناوي ، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، بمصر ، ط الأولى ١٣٧٤ هـ ، ١٩٥٤ هـ .
- ٢٨٨ - مولد النبي ﷺ المسمى الاسرار الربانية : للسيد محمد عثمان الميرغني ، طبعة شركة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، بمصر . ١٣٥١ هـ .

- ٢٨٩ - مولد النبي ﷺ : للسيد جعفر البرزنجي ، أشرف على تصحيحه وضبطه ومراجعته عبد الله الصديق الغماري ، مكتبة القاهرة ، لصاحبها علي يوسف سليمان .
- ٢٩٠ - ميزان الاعتدال : لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة ، بيروت .
- ٢٩١ - النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة : لجمال الدين أبي المحاسن يوسف الأتابكي ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي .
- ٢٩٢ - نخبة الدهر في عجائب البر والبحر : للشيخ الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد أبي طالب الأنصاري شيخ الربوة .
- ٢٩٣ - نزهة الأنظار في فضائل علم التاريخ والأخبار المشهور بالرحلة الورثيلانية : للحسين بن محمد محمد الورثيلاني ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط الثانية ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .
- ٢٩٤ - نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان : لنور الدين علي بن داود الصيرفي ، تحقيق حسن حبشي ، دار الكتب القومية ، القاهرة ١٩٧٠م .
- ٢٩٥ - نسب حرب : لعاتق بن غيث البلادي ، ط الثانية ، دار مكة للنشر والتوزيع ، ١٤٠٤هـ .

٢٩٦ - النصرانية والإسلام : لمحمد عزت إسماعيل الطهطاوي ، الناشر
مكتبة النور للطباعة والنشر والتوزيع ، مصر الجديدة ، ط الثانية
١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

٢٩٧ - نفع الأزهار في مولد المختار : لعلي الجندي ، دار الرائد العربي ،
بيروت ، طبع سنة ١٩٧٩هـ .

٢٩٨ - نهاية الأرب في فنون الأدب : لشهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب
النويري ، المؤسسة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة .

٢٩٩ - النهاية في غريب الحديث والأثر : لمجد الدين بن أبي السعادات
المبارك محمد بن الأثير الجزري ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ، ومحمود
محمد الطناحي ، دار أحياء الكتب العربية .

٣٠٠ - نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج : لشمس الدين محمد بن أبي العباس
أحمد بن حمزة بن شهاب الرملي ، المكتبة الإسلامية .

٣٠١ - نور اللمعة في خصائص الجمعة : لجلال الدين السيوطي ، تحقيق أبو
هاجر السعيد بن بسيوني زغلول ، الناشر دار المكتبة العلمية ،
بيروت ، ط الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

٣٠٢ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخبار : للإمام
محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، نشر وتوزيع رئاسة إدارات
البحوث العلمية ، والإفتاء والدعوة والإرشاد .

٣٠٣ - هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى : لابن القيم الجوزية ،
الناشر المكتبة القيمة ، القاهرة .

٣٠٤ - هداية العارفين : لإسماعيل باشا البغدادي ، دار الفكر ، ١٤٠٢هـ .

٣٠٥ - الوفاء بأحوال المصطفى : لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ،
تعليق محمد زهري النجار ، مؤسسة السعيدية ، الرياض .

٣٠٦ - وفيات الأعيان وأنبأ أبناء الزمان : لأبي العباس أحمد بن محمد
خلكان ، تحقيق الدكتور / احسان عباس ، دار صادر ، بيروت

* - مصادر ومراجع الرفضة :

٣٠٧ - الاحتجاج : لأبي منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي ،
منشورات الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ، ط الثانية ، ١٤٠٣هـ
١٩٨٣م .

٣٠٨ - إقناع اللائم على إقامة المآتم : للسيد محسن الأمين الحسيني العاملي ،
مطبعة العرفان ، صيد ، ١٣٤٤هـ . ط الأولى ، توزيع مكتبة نينوي
الحديثة .

٣٠٩ - آمالي الصدوق : لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه
المعروف بالصدوق ، ط الخامسة ، منشورات مؤسسة الأعلمي
للمطبوعات .

- ٣١٠ - آمالي الطوسي : لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، ط الثانية ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م ، نشر مؤسسة الوفاء ، بيروت ، لبنان .
- ٣١١ - أعيان الشيعة : لحسن الأمين العاملي ، طبعة دار التعارف ، بيروت .
- ٣١٢ - الأنوار النعمانية : لنعمة الله الموسوي الجزائري ، مطبعة شركة جاب تبريز ، إيران .
- ٣١٣ - بحار الأنوار لدرر أخبار الأئمة الأطهار : لمحمد باقر المجلسي ، ط الثانية ١٤٠٣هـ ، مؤسسة الوفاء ، بيروت .
- ٣١٤ - بصائر الدرجات الكبرى في فضائل آل محمد عليهم السلام : لأبي جعفر محمد بن الحسن بن فروخ "الصفار" منشورات الأعلمي - طهران ، تاريخ الطبعة ١٣٦٢هـ .
- ٣١٥ - تحفة عوام مقبول : مجهول المؤلف ، مطبعة حيدري ، بريس لاهور .
- ٣١٦ - جامع الرواة : لمحمد بن علي الأردبيلي ، مكتبة المصطفري ، قم ، إيران .
- ٣١٧ - ديوان عرائس الجنان ، ونفائس الجنان : لمحمد صالح السيد عدنان الموسوي البجراني ، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ط الأولى ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
- ٣١٨ - الذريعة إلى تصانيف الشيعة : لاغا بزرك الطهراني ، الأضواء ، بيروت ، ط الثالثة ١٤٠٣هـ ، ١٩٨٣م .

- ٣١٩ - رجال الكشي "معرفة أخبار الرجال" لمحمد عمر بن عبد العزيز الكشي ، المطبعة الصفوية ببلدة بمبني باي دهوني .
- ٣٢٠ - الرجعة : لأحمد بن زين الدين الإحسائي ، الطبعة الثانية ، منشورات مكتبة العلامة الحائري العامة ، كربلاء .
- ٣٢١ - شرح الخطبة الشقشقية : لمحمد رضا الحكمي ، ط الأولى ١٤٠٢هـ ، مؤسسة الوفاء ، بيروت .
- ٣٢٢ - عقائد الأمامية الاثني عشرية : تأليف الموسي الزنجاني النجفي ، مؤسسة الوفاء ، بيروت .
- ٣٢٣ - عيد الغدير : للسيد محمد إبراهيم الموحد ، مؤسسة الوفاء ، ط الأولى ، ١٤٠١هـ .
- ٣٢٤ - الغدير في الكتاب والسنة والأدب : لعبد الحسين الأميني النجفي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ط الخامسة ١٤٠٣هـ .
- ٣٢٥ - الفهرست : لأبي جعفر الطوسي ، ط الثالثة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ، مؤسسة بيروت ، لبنان .
- ٣٢٦ - الكافي : لأبي جعفر محمد بن يعقوب الكليني تصحيح وتعليق على أكبر الغفار ، الناشر دار الكتب الإسلامية ، طهران .
- ٣٢٧ - كشف الأسرار لروح الله الحميني : ترجمة عن الفارسية الدكتور / محمد البنداري وعلق عليه سليم الهلالي ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م ، دار عمار للنشر والتوزيع ، عمان .

- ٣٢٨ - المراجعات : لعبد الحسين شرف الدين الموسوي - منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت .
- ٣٢٩ - مصايح الجنان : لمحسن العصفور ، ط الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، دار مكتبة وليد الكعبة .
- ٣٣٠ - معاني الأخبار : للشيخ الصدوق ، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية ، قم ١٣٧٩هـ .
- ٣٣١ - مفتاح الجنان : مجهول المؤلف - نشر مكتبة الماحوزي ، البحرين .
- ٣٣٢ - مفتاح الجنان : لعباس القمي ، دار الأضواء للطباعة والنشر ، بيروت ، ط الثانية ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- ٣٣٣ - مقتل الإمام الحسين وفتاوى العلماء الأعلام في تشجيع الشعائر : للشيخ مرتضى عياد ، الناشر دار الزهراء للطباعة ، بيروت .
- ٣٣٤ - اليقين في إمرة أمير المؤمنين : لابن طاووس ، المكتبة الحيدية مطبعتها ، النجف الأشرف .

* - مصادر ومراجع اليهود والنصارى :

- ٣٣٥ - إنجيلك نور حياتي يحوي مواعظ للآحاد والأعياد حسب ترتيب كنيسة الروم الكاثوليك الملكية : كتبها وجمعها الأب إلياس كويتز المخلصي ، منشورات اليوبيل الثوي الثالث للرهبانية المخلصية ١٩٨٥م .

- ٣٣٦ - بماذا يؤمن المسيحيون : لجورجيا هاركنس ، نقلة إلى العربية الكائن ابن مسعد .
- ٣٣٧ - تاريخ الإسرائيليين : لشاهين بك مكاربوس ، مطبعة المقتطف بمصر ١٩٠٤ م .
- ٣٣٨ - تفسير الأناجيل المقدسة : "التي تقرأ في أيام الآحاد والأعياد حسب طقوس الكنيسة الإسكندرية" . للأب لويس برسوم الفرنسيسكاني ، الناشر المعهد الكليريكي الفرنسيسكاني الشرقي ، الجيزة مصر ، ط الثانية ١٩٧٢ م .
- ٣٣٩ - السنكسار الجامع لأخبار الأنبياء والرسل والشهداء والقديسين وضع الأنبا بطرس الجميل أسقف مليح والأنبا ميخائيل أسقف أتريب والأنبا يوحنا أسقف البرلس وغيرهم من الآباء القديسين ، الناشر مكتبة المحبة القبطية الأرثوذكسية بالقاهرة .
- ٣٤٠ - في الفكر اليهودي : لحايم ناحوم ، الناشر دار مجلتي للطبع والنشر ، القاهرة .
- ٣٤١ - الكتاب المقدس :
- ٣٤٢ - الكنز المرصود في قواعد التلمود : ترجمة من اللغة الفرنسية للدكتور / يوسف حنا نصر الله ، ط الثانية ، بيروت ١٣٨٨ هـ .
- ٣٤٣ - مجموع الشرع الكنسي ، أو قوانين الكنيسة الجامع : جمع وترتيب الأرشميدت حنايا إلياس كساب ، مطبعة المقتطف بمصر .

٣٤٤ - مقالات الأنبا بولس : أسقف مصر وأعمالها من علماء القرن الثالث عشر ، تقديم القس منقريوس عوض الله ، الناشر المطبعة التجارية الحديثة .

٣٤٥ - وثائق المجمع المسكوني الفاتيكاني الثاني : للدكتور يوحنا قلته ، مطبعة المقتطف بمصر .

٣٤٦ - الوصايا الإلهية العشر : للأنبا يوحنا نوير ، المطبعة التجارية الحديثة ، ١٩٨٤ م .

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٧	* - المقدمة :
١٩	* - تمهيد في تعريف العيد :
٢١	* - العيد في الاصطلاح :
٩٣-٢٣	* - الباب الأول : أعياد الكفار والعرب في الجاهلية :
٤٦-٢٥	* - الفصل الأول : أعياد اليهود وعاداتهم فيها :
٢٧	يوم السبت :
٣١	عيد رأس السنة :
٣٢	عيد المظال :
٣٣	عيد الاعتكاف :
٣٣	عيد الفطر أو الفصح :
٣٥	عيد سنة العطلة :
٣٦	عيد سنة الخمسين أو اليوبيل :
٣٧	عيد الأسابيع أو عيد الحصاد :
٣٧	يوم الكفارة أو عيد الغفران :
٣٩	عيد صوماريا :
٣٩	عيد الحنكة :

الصفحة	الموضوع
٤٠	عيد الفوريم :
٤٠	عادات اليهود في أعيادهم :
٦٣-٤٧	* - الفصل الثاني : أعياد النصارى وعاداتهم فيها :
٤٩	عيد الأسبوع : يوم الأحد
٥١	عيد البشارة :
٥٢	عيد الزيتون أو عيد الشعانين :
٥٢	عيد الفصح :
٥٤	عيد خميس الأربعين :
٥٥	عيد الخميس :
٥٦	عيد الميلاد " الكرسمس " :
٥٦	عيد الغطاس أو الظهور الإلهي :
٥٧	عيد الختان :
٥٨	عيد دخول الهيكل :
٥٩	عيد خميس العهد :
٥٩	عيد سبت النور :
٦٠	عيد الأحد الجديد :
٦٠	عيد التجلي :
٦٠	عيد الصليب :
٦٣	حقيقة أعياد النصارى :

الموضوع	الصفحة
* - الفصل الثالث : أعياد الجوس وعاداتهم فيها :	٦٥-٧٣
عيد النيروز :	٦٧
عيد المهرجان :	٦٩
عيد السدق :	٧١
عيد الشركان :	٧١
أيام الفروودجان :	٧٢
عيد النساء :	٧٢
* - الفصل الرابع : أعياد العرب في الجاهلية وعاداتهم فيها :	٥٧-٩٢
المبحث الأول : الدين السائد عند العرب في الجاهلية :	٧٧
المبحث الثاني : الأعياد المكانية عند العرب في الجاهلية :	٨٣
المبحث الثالث : الأعياد الزمانية عند العرب في الجاهلية :	٨٨
سوق دومة الجندل :	٩١
سوق الشقر :	٩١
سوق السحر :	٩٢
سوق عكاظ :	٩٢
* - الباب الثاني : مشروعية مخالفة الكفار :	٩٥-١٥٨
* - الفصل الأول : النهي عن مشابهة الكفار :	٩٧
المبحث الأول : التشبه في اللغة والاصطلاح :	٩٩

الموضوع	الصفحة
المبحث الثاني : أدلة تحريم التشبه بالكفار :	١٠٢
المبحث الثالث : إخباره ﷺ بوقوع المشابهة في أمته :	١١٢
المبحث الرابع : أثر مشابهة الكفار :	١١٦
* - الفصل الثاني : مشابهة الكفار في أعيادهم :	١١٩
المبحث الأول : الأدلة على تحريم مشابهة الكفار في	
أعيادهم :	١٢١
الأدلة من الكتاب :	١٢١
الأدلة من السنة :	١٢٥
الأدلة من الآثار :	١٢٨
الأدلة من الإجماع :	١٣٠
المبحث الثاني : أمثلة لوقوع المشابهة في أعياد الكفار :	١٣٣
الاحتفال برأس السنة :	١٣٦
الاحتفال بأول العام :	١٣٧
الاحتفال بعيد النيروز والمهرجان :	١٣٧
الاحتفال بميلاد المسيح عليه السلام :	١٣٨
الاحتفال بعيد الغطاس :	١٤٠
الاحتفال بخميس العهد :	١٤٢
الاحتفال بعيد سبت الظلام :	١٤٣

الصفحة	الموضوع
١٤٤	الاحتفال بيومي السبت والأحد :
	الاحتفال باليوبيل الفضي واليوبيل
١٤٤	الذهبي :
١٤٧	الاحتفال بعيد شم النسيم :
١٤٩	عيد الأم :
١٥٢	عيد الميلاد :
١٥٦	المبحث الثالث : أثر مشابهة الكفار في أعيادهم :
٢٠٨-١٥٩	* - الباب الثالث : الأعياد الشرعية وآثارها الحميدة :
١٦٣	* - الفصل الأول : تحديد الأعياد الشرعية :
١٦٥	المبحث الأول : الأعياد الزمانية الشرعية :
١٦٧	المطلب الأول : عيد الفطر والأضحى :
	المطلب الثاني : الأدلة على أن أيام التشريق
١٦٩	وعرفة أيام عيد :
١٧١	المطلب الثالث : يوم الجمعة :
١٧٥	المبحث الثاني : الأعياد المكانية الشرعية :
	* - الفصل الثاني : بيان أن الله تعالى أغنى المسلمين
١٨١	بأعيادهم الشرعية :

الموضوع	الصفحة
المبحث الأول : ارتباط الأعياد الشرعية بالفرائض	
الدينية	١٨٣
المبحث الثاني : اشتغالها على تغذية الروح والبدن :	١٨٨
مشروعية التجمل للأعياد :	١٨٨
الفرح والسرور في الأعياد :	١٩١
مشروعية التكبير وذكر الله في الأعياد :	١٩٤
المبحث الثالث : أثر الأعياد الشرعية في التكافل	
الاجتماعي :	١٩٦
المبحث الرابع : مقارنة بين الأعياد الشرعية	
والأعياد الأخرى:	٢٠٣
الثابت في العدد والتسمية :	٢٠٤
الثابت في الأزمنة :	٢٠٥
الثبات في الاحتفال بها :	٢٠٦
* - الباب الرابع : الأعياد والمواسم المبتدعة وأثرها السيئ :	٢٠٩-٤٦٨
* - الفصل الأول : في البدعة :	٢١١
المبحث الأول : تعريف البدعة في اللغة :	٢١٣
المبحث الثاني : تعريف البدعة في الاصطلاح :	٢١٦

الصفحة	الموضوع
٢٣١	المبحث الثالث : أسباب انتشار البدعة :
٢٣١	الجهل بأدوات الفهم :
٢٣٢	الجهل بالدين والسنة وعلومها :
٢٣٣	اتباع الهوى :
٢٣٣	اتباع المتشابه :
٢٣٤	القول في الدين بغير علم :
٢٣٥	الغلو في الأشخاص :
٢٣٦	المبحث الرابع : أحكام البدع :

* - الفصل الثاني : بعض البدع والمخالفات التي وقعت

٢٣٩	في الأعياد الشرعية:
٢٤٢	المبحث الأول : بدع ومخالفات في عيدي الفطر والأضحى ..
	بدعة صلاة ليلة عيد الفطر وصلاة ليلة
٢٤٢	النحر :
٢٤٤	صلاة يوم الفطر :
٢٤٤	تأخير الأكل عن صلاة العيد يوم الفطر :
٢٤٥	تقديم الأكل على صلاة العيد يوم الأضحى : ...
٢٤٦	صلاة ركعتين قبل صلاة العيد وبعدها :

الصفحة	الموضوع
٢٤٦	النداء للعيدين بالصلاة جماعة أو بالآذان :
٢٤٧	اشتغالهم عقب الصلاة بزيارة القبور :
٢٤٨	تكبير المؤذنين على صوت واحد :
٢٤٨	التشبه بالكفار والمشركين في الملابس :
٢٤٩	المبحث الثاني : البدع والمخالفات في الجمعة :
٢٤٩	صلاة ليلة الجمعة :
٢٤٩	صلاة يوم الجمعة :
٢٥٠	إرسال البسط والسجادات :
٢٥٠	التذكير يوم الجمعة :
٢٥٠	الأذان جماعة يوم الجمعة :
٢٥١	صلاة الظهر بعد الجمعة :
٢٥٥	* - الفصل الثالث : الأعياد الزمانية المتدعة :
٢٦١	المبحث الأول : يوم عاشوراء :
٢٦١	المطلب الأول : اتخاذ عاشوراء مأتماً :
٢٧٣	المطلب الثاني : اتخاذ عاشوراء عيداً :
٢٧٧	المطلب الثالث : السنة في يوم عاشوراء :
٢٨٣	المبحث الثاني الاحتفال بمولد النبي ﷺ :

الصفحة	الموضوع
٢٨٥	المطلب الأول : نشأته وأول من أحدثه :
٢٨٥	أصل المولد ونشأته :
	أول من أحدث المولد في
٢٨٦	الإسلام :
٢٩٠	المطلب الثاني : صور الاحتفال بالمولد :
	المطلب الثالث : المنكرات التي تحصل
٢٩٧	في المولد :
	المطلب الرابع : الشبه التي اعتمد عليها من قال
٣٠٩	بالاحتفال بالمولد وردها :
	المطلب الخامس : دعوى أن ترك الاحتفال بالمولد
٣٢٩	ينافي محبة النبي ﷺ :
	المطلب السادس : حكم الاحتفال
٣٣٣	بمولده ﷺ :
٣٤٥	المبحث الثالث : صلاة الرغائب :
٣٤٧	المطلب الأول : متى أحدثت وصفتها :
٣٤٧	متى أحدثت :
٣٤٨	وصفتها :
٣٥١	المطلب الثاني : الأدلة على بدعتها :

الصفحة	الموضوع
٣٥٧	المبحث الرابع : الاحتفال بالإسراء والمعراج :
٣٥٩	المطلب الأول : تاريخ الإسراء والمعراج :
٣٦١	المطلب الثاني : صفة الاحتفال :
٣٦٤	المطلب الثالث : الأدلة على بدعيته :
٣٦٧	المبحث الخامس : الاحتفال بليلة النصف من شعبان :
٣٦٩	المطلب الأول : أقوال العلماء في ذلك :
	المطلب الثاني : الصلاة الألفية في ليلة
٣٧٧	النصف من شعبان :
٣٧٧	متى أحدث :
٣٧٧	صفتها :
٣٧٨	الأدلة على بدعيته :
٣٨١	المبحث السادس : الاحتفال بليلة القدر :
٣٨٣	المطلب الأول : صفة الاحتفال بها :
٣٨٥	المطلب الثاني : الأدلة على بدعيته :
٣٨٩	المبحث السابع : الاحتفال بعيد الأبرار :
٣٩١	المبحث الثامن : الاحتفال بالهجرة :
٣٩٣	المطلب الأول : صفة الاحتفال به :
٣٩٥	المطلب الثاني : الأدلة على بدعيته :

الصفحة	الموضوع
٣٩٧	المبحث التاسع : الاحتفال بعيد الغدير :
٣٩٩	المطلب الأول : متى احتفل به :
٤٠٠	المطلب الثاني : منزلته عند الرافضة :
٤٠٤	المطلب الثالث : مظاهر الاحتفال به :
٤٠٦	المطلب الرابع : الأدلة على بدعيته :
	المبحث العاشر : الاحتفال بمقتل عمر بن الخطاب
٤١٣	رضي الله عنه "عيد بابا شجاع" :
	المطلب الأول : منزلته عند الرافضة
٤١٥	وصورة الاحتفال :
٤١٩	المطلب الثاني : الأدلة على بطلان هذا العيد : ...
٤٢٧	* - الفصل الرابع : الأعياد المكانية المتدعة :
٤٢٨	المبحث الأول : اتخاذ القبور أعياداً :
٤٢٨	المطلب الأول : زيارة القبور :
٤٢٨	أولاً : الزيارة الشرعية :
٤٣١	ثانياً : الزيارة الممنوعة :
٤٣٣	المطلب الثاني : النهي عن اتخاذ القبور أعياداً : ..
٤٣٨	المطلب الثالث : أمثلة لاتخاذ القبور أعياداً :
٤٥٠	المبحث الثاني : اتخاذ الآثار أعياداً :

الموضوع	الصفحة
المبحث الثالث : اتخاذ الأحجار والأشجار ونحوها أعياداً : ... ٤٦٠	
المبحث الرابع : المفاسد الناتجة عن تلك الأعياد : ٤٦٥	
* - الخاتمة : ٤٦٩	
* - فهرس الآيات : ٤٧٥	
* - فهرس الأحاديث : ٤٨٠	
* - فهرس الآثار : ٤٨٧	
* - فهرس الأعلام : ٤٨٨	
* - فهرس المصادر والمراجع : ٤٩٤	
* - فهرس الموضوعات : ٥٣٩	
